بسم الله الرحمن الرحيم

موسوعة الإمام الحسن عليه السلام في كتب الحديث

الجزء الأول

الإمام الحسن عليه السلام في الكتب الأربعة

السيد زيد الحلو

مصـدر الفـهرسـة : IQ-KaPLI ara IQ-KaPLI rda
رقـم تصـنيـف LC : BP40 .H85 2018
المؤلـف الشخـصي : الحلو، زيد محمد رضا، ١٩٧٤- – مؤلف.
الـعـنـــــوان : موسوعة الامام الحسن عليه السلام في كتب الحديث / الجزء الأول/ الإمام الحسن عليه السلام في الكتب الأربعة.
بـيـان المسؤوليـة : تأليف السيد زيد الحلو؛ تقديم كاظم الخرسان.
بـيـانـات الطـبـع : الطبعة الاولى.
بـيـانـات الـنـشـر : كربلاء، العراق : العتبة الحسينية المقدسة، مركز الامام الحسن (عليه السلام للدراسات التخصصية، ٢٠١٨ / ١٤٤٠ للهجرة.
الـوصـف الـمـادي : ١٠ مجلد ، ٢٤ سم.
سـلـسـلـة الـنـشـر : (العتبة الحسينية المقدسة ؛ ٥٧١).
سـلـسـلـة الـنـشـر : (مركز الامام الحسن (عليه السلام) للدراسات التخصصية ؛ ٦٤).
تبصرة ببليوجرافية : يتضمن ارجاعات ببليوجرافية.
تـبـصـرة محـتـويـات : المجلد ١ : الامام الحسن (عليه السلام) في الكتب الاربعة – المجلد ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧ : الامام الحسن (عليه السلام) في بحار الانوار - المجلد ٨ : الامام الحسن (عليه السلام) في وسائل الشيعة – المجلد ٩ : الامام الحسن (عليه السلام) في مستدرك الوسائل – المجلد ١٠ : الامام الحسن (عليه السلام) في المسانيد والصحاح.
موضـوع شخصي : الكليني، محمد بن يعقوب بن إسحاق، توفي ٣٢٩ للهجرة – الكافي.
موضـوع شخصي : المجلسي، محمد باقر بن محمد تقي، ١٠٣٧-١١١٠ للهجرة – بحار الانوار.
موضـوع شخصي : الحر العاملي، محمد بن الحسن بن علي، ١٠٣٣-١١٠٤ للهجرة – وسائل الشيعة.
موضـوع شخصي : النوري، حسين بن محمد تقي بن علي محمد، ١٢٥٤-١٣٢٠ للهجرة – مستدرك الوسائل.
موضـوع شخصي : الحسن بن علي (عليه السلام)، الامام الثاني، ٣-٥٠ للهجرة – في الحديث.
موضـوع شخصي : الحسن بن علي (عليه السلام)، الامام الثاني، ٣-٥٠ للهجرة – احاديث.
موضـوع شخصي : الحسن بن علي (عليه السلام)، الامام الثاني، ٣-٥٠ للهجرة – فضائل – احاديث.
مصطلح موضوعي : اهل البيت (عليهم السلام) – فضائل.
مـؤلـف اضـافـي : مستخلص لـ (عمل) : الكليني، محمد بن يعقوب بن إسحاق، توفي ٣٢٩ للهجرة – الكافي.
مـؤلـف اضـافـي : مستخلص لـ (عمل) : المجلسي، محمد باقر بن محمد تقي، ١٠٣٧-١١١٠ للهجرة – بحار الانوار.
مـؤلـف اضـافـي : مستخلص لـ (عمل) : النوري، حسين بن محمد تقي بن علي محمد، ١٢٥٤-١٣٢٠ للهجرة – مستدرك الوسائل.
مـؤلـف اضـافـي : مستخلص لـ (عمل) : الحر العاملي، محمد بن الحسن بن علي، ١٠٣٣-١١٠٤ للهجرة – وسائل الشيعة.
مـؤلـف اضـافـي : الخرسان، كاظم – مقدم.
اسم هيـئـة اضـافي : العتبة الحسينية المقدسة (كربلاء، العراق). مركز الامام الحسن (عليه السلام) للدراسات التخصصية – جهة مصدرة.

تمت الفهرسة قبل النشر في مكتبة العتبة الحسينية

موسوعة
الإمام الحسن عليه السلام
في
كتب الحديث
الجزء الأول
الإمام الحسن عليه السلام في الكتب الأربعة

السيد زيد الحلو

جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة للمركز

العراق - النجف الأشرف
www.imamhassan.org
info@imamhassan.org
+964 7803358020

هوية الكتاب

اسم الكتاب: ..... موسوعة الإمام الحسن ﷺ في كتب الحديث

الإمام الحسن ﷺ في الكتب الأربعة

المؤلّف: ..... السيد زيد الحلو

الطبعة: ..... الأُولى

سنة الطبع: ..... ١٤٤٠هـ / ٢٠١٩م

عدد النسخ: ..... ١٠٠٠ نسخة

الناشر: ..... مركز الإمام الحسن ﷺ للدراسات التخصّصية

التصميم والإخراج الفني: ..... وحدة الإخراج الفنّي

رقم الايداع في دار الكتب والوثائق العراقية ببغداد ٦٢٢ لسنة ٢٠١٩

إليك يا أول مظلوم أقدم جهد

العاجز لعلَّي أفي بشيءٍ من حقك

إلى سيدي ومولاي أمير المؤمنين

علي بن أبي طالب

أهدي كتابي وهو زادي في يوم المعادِ

مقدّمة المركز

بسم الله الرحمن الرحيم، والحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام علىٰ أشرف الخلق أجمعين محمّد وآله الطيِّبين الطاهرين، واللعن الدائم علىٰ أعدائهم أجمعين إلىٰ قيام يوم الدين، آمين ربَّ العالمين.

أهل البيت عليهم السلام شخوصٌ نورانيَّة وأشخاصٌ ملكوتيَّة، منها ولأجلها وُجِدَ الكَوْن، وإليها حسابُ الخَلق، يتدفَّقون نوراً وينطقون حياةً، شفاههم رحمة وقلوبهم رأفة، وُضِعَ الخير بميزانهم فزانوه عدلاً، ونَمَت المعرفة علىٰ ربوع ألسنتهم فغذّوها حكمةً.

أنوارٌ هداة، قادةٌ سادات (**ينحدرُ عنهم السيل ولا يرقىٰ إليهم الطير**)، ألفوا الخَلق فألفوهم، تصطفُّ علىٰ أبوابهم أبناء آدم متعلِّمين مستنجدين سائلين، وبمغانمهم عائدين.

لا يُكرِهون أحداً علىٰ موالاتهم ولا يجبرون فرداً علىٰ اتِّباعهم، يُقيِّد حبُّهم كلَّ من استمع إليهم ويشغف قلبَ كلِّ من رآهم، منهجهم الحقُّ وطريقُهم الصدق وكلمتُهم العليا، هُم فوق ما نقول ودون ما يُقال من التأليه، هُم أنوار السماء وأوتاد الأرض.

والإمام الحسن المجتبىٰ عليه السلام هو أحد هذه الأسرار التي حار الكثير في معناها وغفل البعض عن وجه الحكمة في قراراتها وباع

آخرون دينهم بدنيا غيرهم فراحوا يُسطِّرون الكذب والافتراءات عليه والتي جاوز بعضها حدَّ العقل ولم يتجاوز حدَّ الحقد المنصبِّ علىٰ بيت الرسالة.

وقد اهتمَّ مركز الإمام الحسن عليه السلام للدراسات التخصّصية بكتابة البحوث والدراسات وتحقيق المخطوطات التي تُعنَىٰ بشأن الإمام الحسن المجتبىٰ عليه السلام ونشرها في كتب وكتيّبات بالإضافة إلىٰ نشرها علىٰ مواقع الانترنت وصفحات التواصل الاجتماعي التابعة للمركز.

بالإضافة إلىٰ النشاطات الثقافيَّة والإعلاميَّة الأُخرىٰ التي يقوم بها المركز من خلال نشر التصاميم الفنّية وإقامة مجالس العزاء وعقد المحاضرات والندوات والمسابقات العلميَّة والثقافيَّة التي تثرىٰ بفكر أهل البيت عليهم السلام وغيرها من توفيقات الله تعالىٰ لنا لخدمة الإمام المظلوم أبي محمّد الحسن المجتبىٰ عليه السلام.

وهذا الكتاب الذي بين يديك عزيزي القارئ هو أحد تلك الثمار التي أينعت والتي لا تهدف إلَّا إلىٰ بيان شخصيَّة الإمام الحسن المجتبىٰ عليه السلام بكلِّ أبعادها المضيئة ونواحيها المشرِقة، ولرفد المكتبة الإسلاميَّة ببحوث ودراسات عن شخصيَّة الإمام الحسن المجتبىٰ عليه السلام، ومن الله التوفيق والسداد.

العتبة الحسينية المقدَّسة

مركز الإمام الحسن عليه السلام للدراسات التخصّصية

كاظم السيد محمد جواد الخرسان

توطئة

أشرقت شموسٌ ثلاثة في سماء الإسلام، شعت بضيائها على العالم الإسلامي؛ فبهرت العقول، وشدت النفوس، وتألقت إبداعاً وعبقرية؛ فصالت وجالت في أروقة العلم والمعرفة؛ فألفت وصنفت وحققت وملأت آفاق الدنيا بمحاسن ثمارها التي بقيت إلى يومنا هذا مصابيح وهاجة نتلمس بها مجاهل العلم، ونستمد منها الروحية والروحانية، ولذلك لم يخلُ درسٌ من أسمائهم ولا كتاب من ذكرهم ... إنهم المحمدون الثلاثة:

أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني وأبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه الصدوق، وأبو جعفر محمد بن الحسن بن علي بن الحسن الطوسي. ولربما توجد حكمة خفيّة في تشابه أسمائهم وكناهم وتشابههم في اشتهارهم في الأوساط العلمية بأنهم مهدوا للشريعة الإسلامية سبلها، وعبّدوا طرقها واضعين بصماتهم في كل محور علمي كتبوا فيه، فلم يقر لهم قرار، ولم يستقر لهم مضمار حتى أشادوا معالم الدين، وأصّلوا أصوله، وأثبتوا أحكامه؛ فكان لهم قصب السبق في ذلك.

اختص هؤلاء العلماء الثلاثة بكونهم قد جمعوا الأحاديث والروايات التي صدرت من آل البيت عليهم السلام، والتي كانت متفرقة في صدور الرجال في عدة أماكن، فنهضوا بأعباء جمعها متنقلين من بلد إلى بلد حتى بلغوا غايتهم، وأدركوا مرادهم ابتداءً من الشيخ الكليني الذي هو أسبق زمناً من العالمين الآخرين، وهو مؤلف كتاب الكافي الموسوعة الأكبر في هذا المجال، ثم تبعه على خطاه الشيخ الصدوق فاستدرك ما فات الشيخ الكليني إضافة إلى ما أخذه من الكافي في كتابه الموسوم من لا يحضره الفقيه، ثم كان ختامها مسك مع الشيخ الطوسي شيخ الطائفة الذي استكمل جهود الشيخين بكتابيه التهذيب والاستبصار مع احتفاظ كل كتاب من كتبهم بميزاته وخصوصياته مكونين أصولاً أربعة للحديث لا يتعدى أي فقيه الرجوع إليها والاستنباط منها بعد القرآن الكريم.

وإنما كان تسلسل الكتب حسب التقادم الزمني من الشيخ الكليني المتوفى سنة ٣٢٩هـ؛ فكان أول من قام بهذا المشروع الكبير، ثم الشيخ الصدوق المتوفى سنة ٣٨١ هـ، وهو ثاني مؤسسي الأصول الأربعة، ثم تلاهما الشيخ الطوسي المتوفى سنة ٤٦٠هـ، وبه ختم منهج الجمع للأحاديث بكتابيه التهذيب والاستبصار، وعليه فقد ترجمنا لهم حسب الأسبقية الزمنية فجزاهم الله خيراً على ما بذلوا للإسلام خير الجزاء.

الكليني:

هو محمد بن يعقوب بن إسحاق، أبو جعفر الكليني الرازي الملقب بالأعور[١]، من أكابر علماء الإمامية خاصة، والمسلمين عامة، صاحب كتاب الكافي، أكبر كتب المجاميع الحديثية الشيعية، وصاحب الفضل في حفظ التراث الحديثي الإمامي.

لم تذكر الكتب الرجالية سنة ولادته الشريفة، وإنما ذكرت مكان ولادته في مدينة كُلين، وهي مدينة صغيرة من نواحي الري لمن يريد الذهاب إلى خوار على طريق الحج[٢]، والده يعقوب، كان من كبار علمائها، توفي فيها ودفن، وله مقام فيها، وخاله أحمد بن إبراهيم المعروف بعلان الكليني[٣]، خيّر فاضل توفي في طريقه إلى مكة في قصة معروفة، وهذا يعني أن الشيخ الكليني نشأ في عائلة علمية لها مكانتها ومقامها في الأوساط الاجتماعية.

وبما أن بغداد في ذلك الوقت كانت مركزاً علميا مرموقاً آثر الشيخ الهجرة إليها والأخذ عن علمائها وشقَّ طريقه العلمي فيها، وقد تحقق له ذلك فيما بعد.

---

(١) نقد الرجال، التفريشي، ٤ :٣٥٤.

(٢) معجم البلدان، الحموي، ٤: ٤٧٨.

(٣) الأبواب (رجال الطوسي)، الشيخ الطوسي، ٤٠٧.

عاصر الشيخ الكليني الإمام العسكري عليه السلام وزمن الغيبة الصغرى، وكانت وفاته مع بدء الغيبة الكبرى[1]، وقد برز الشيخ الكليني عالماً محدثاً وسط أجواء علمية مكتظة بالعلماء مما زاد روح التنافس العلمي لدى الشيخ ودفعه للمثابرة في الحصول على أكبر قدر ممكن من المعرفة؛ فواصل مسيرته العلمية درساً وتدريساً، فأثمرت هذه الدراسة عن عدة مؤلفات قيّمة كان من أبرزها كتابه الكافي الذي ظل مصدراً للعلم والمعرفة إلى يومنا هذا، مع وجود نظام حكم مخالف كان يناوئ مذهب أهل البيت من خلال التضييق على علمائه، ولكن هذا لم يمنع الشيخ الكليني من المضي قدماً لإنجاز مشاريعه العلمية وبإتقان عالٍ متحديا سطوة الحاكم باتباع سياسة أهل البيت عليهم السلام التي كان خبيراً بها ببركة اطلاعه الواسع على أحاديثهم ورواياتهم، فانياً عمره الشريف في جمعها من كل حدب وصوب، سابراً أغوار كتب التراث الحديثي ليكون كتابه الكافي مجموعة أصبحت منطلقاً لأبحاث العقائد والفقه.

أما وثاقة الشيخ الكليني فهي من أوضح الواضحات، وإثباتها لا يحتاج إلى تأمل وتحقيق؛ فهو ثقة أوثق الناس بالحديث

---

(١) وفاته سنة ٣٢٩هـ، وهي السنة نفسها التي توفي فيها السفير الرابع لتبدأ الغيبة الكبرى.

وأثبتهم[١]، وثقة الخاصة والعامة، وجلالة قدره أبين من أن تبيَّن، بل هو مصدر التوثيق والتثبيت، حاز على ملكة العلم والتقوى ببالغ الاطمئنان؛ فصار شيخ المذهب بلا منازع، وكبيرهم بلا منافس، وما إقرار وتوثيق الرجاليين في كتبهم إلا من باب الصنعة المقتضية لذكره تمجيداً وتشرفاً لتزدان كتبهم بركة وجمالاً.

وفاته:

اختلف العلماء في سنة وفاة الشيخ الكليني حيث ذكر النجاشي أن سنة وفاته هي ٣٢٩هـ، وهي سنة تناثر النجوم[٢]، أي السنة التي رأى الناس فيها تساقط شهب كثيرة من السماء، وفُسر ذلك بموت العلماء، وهي السنة التي مات فيها السفير الرابع علي بن محمد السمري والصدوق الأول وشيخنا الكليني.

أما الشيخ الطوسي فقد ذكر في كتابه الفهرست أن سنة وفاة الشيخ الكليني هي ٣٢٨هـ[٣]، وتبعه على ذلك جملة من العلماء، وربما كانت في أواخر عام ٣٢٨هـ وأوائل عام ٣٢٩هـ؛ لذا وقع الاختلاف بينهم، وكان في شهر شعبان. وعلى كلا التقديرين لا

---

(١) فهرست أسماء مصنفي الشيعة (رجال النجاشي)، النجاشي، ٣٧٧.

(٢) فهرست أسماء مصنفي الشيعة (رجال النجاشي)، النجاشي، ٣٧٧.

(٣) الفهرست ، الطوسي، ٢١١.

يمكن معرفة عمره الشريف لعدم معرفة سنة ولادته وإن كان المشهور فيها هو سنة ٣٢٩هـ، وهي السنة التي بدأت فيها الغيبة الكبرى، أي أن الكليني توفي بعد وفاة الإمام العسكري عليه السلام بمدة من الزمن، لكنه قطعاً كان في زمن الغيبة الصغرى، معاصراً لنواب الإمام المهدي عليه السلام، وهم عثمان بن سعيد العمري ومحمد بن عثمان العمري والحسين بن روح وعلي بن محمد السمري الذي بوفاته انقطعت النيابة الخاصة.

وبما أن الشيخ الكليني كان موجوداً في هذا الوقت -وهو من أكابر علماء الشيعة- فلا يبعد أنه قد أخذ من الإمام عليه السلام عن طريق نوابه بعض المسائل العلمية بالتواقيع التي كانت تخرج من ناحيته المقدسة، خصوصاً وأنه عرف بالتقوى والصلاح إضافة إلى العلم، وذلك سيكون على قدر عالٍ من السرية للظروف السياسية التي كان يعيشها الشيخ الكليني عملاً بمبدأ التقية، حيث ذكر بعض العلماء أن كتاب الكافي عرض على الإمام المهدي عليه السلام[1] فقال: (الكافي كافٍ لشيعتنا)[2] لاشتماله على عدد كبير من الروايات كافية للشيعة لاستنباط أحكامهم منها.

---

(١) نهاية الدراية، حسن الصدر، ٥٤٠.

(٢) خاتمة المستدرك، ميرزا حسين النوري الطبرسي، ١: ٣٩.

مدفنه وقبره:

بعد وفاة الشيخ الكليني صلى عليه جعفر بن محمد الحسني، أبو قيراط[١]، ويظهر أنه من كبار العلماء، وكان لوفاته أثر كبير على المسلمين وطلبة العلوم الذين كانوا ينتهلون من علومه، ودفن في بغداد بباب الكوفة، ويقول النجاشي[٢]: قال لنا أحمد بن عبدون: كنت أعرف قبره، وقد درس، وقال الطوسي في الفهرست[٣]: قال ابن عبدون: رأيت قبره في صراة الطائي، وعليه لوح مكتوب عليه اسمه واسم أبيه.

أما السيد بحر العلوم صاحب الكرامات فيقول: ثم جُدّد، وهو إلى اليوم مزار معروف بباب الجسر، وهو باب الكوفة، وعليه قبة عظيمة، قيل: إن بعض ولاة بغداد رأى بناء القبر فسأل عنه فقيل: إنه لبعض الشيعة؛ فأمر بهدمه، وحفر القبر، فرؤي فيه بكفنه لم يتغير، ومعه آخر صغير، كأنه ولده بكفنه أيضا، فأمر بإبقائه وبنى عليه قبة، وقيل انه لما رأى إقبال الناس على زيارة قبر الإمام

---

(١) قاموس الرجال، محمد تقي التستري، ٩ :٦٦٠.

(٢) فهرست أسماء مصنفي الشيعة، النجاشي، ٣٧٨.

(٣) الفهرست، الطوسي، ٢١١.

الكاظم عليه السلام حمله النصب على حفر القبر، وقال: إن كان كما يزعمون من فضله فهو موجود في قبره، وإلا منعنا الناس عنه، فقيل له: إن هاهنا رجلاً من علماء الشيعة المشهورين ومن أقطابهم، اسمه محمد بن يعقوب الكليني، وهو أعور، فيكفيك الاعتبار بقبره، فأمر به فوجدوه بهيأته كأنه دفن تلك الساعة، فأمر بتعظيمه وبناء قبة عظيمة عليه فصار مزاراً مشهوراً[1].

وبهذا فقد كان الشيخ الكليني محامياً عن المذهب حتى بعد مماته وكان حجة على أعداء المذهب، وأما سلامة جثمانه فلا غرابة فيه؛ فإن روايات بقاء أجساد العلماء والصالحين كثيرة، وهذه كرامة لهذا الشيخ الجليل الذي بذل عمره في خدمة الإسلام والمسلمين.

مكانة الشيخ الكليني:

يعد ثقة الإسلام الكليني من أعاظم علماء المذهب الاثني عشري، وهو من الطبقة السادسة والسابعة بحسب عمره الشريف، وهو مؤسس تقنين الفقه الشيعي على شكل أبواب.

---

(١) الفوائد الرجالية، مهدي بحر العلوم، ٣: ٣٣٥.

لقِّب بثقة الإسلام وشيخ المحدِّثين، شهد له علماء الرجال مثل النجاشي[١] بقوله: شيخ أصحابنا في وقته بالري ووجههم، وكان أوثق الناس بالحديث وأثبتهم، وقال الشيخ الطوسي[٢]: هو جليل القدر عالم بالأخبار.

أما ابن طاووس[٣] فقال: الشيخ المتفق على ثقته وأمانته.

أما من علماء الجماعة فقد ذكر ابن حجر العسقلاني أنه من رؤوس فضلاء الشيعة في أيام المقتدر[٤]، والمقتدر هو الخليفة العباسي الحاكم في وقت وجود الشيخ الكليني. وعن ابن الأثير في كتابه جامع الأصول، قال: هو الفقيه الإمام على مذهب أهل البيت، عالم في مذهبهم كبير فاضل عندهم مشهور[٥]. هذا بعض ما قيل في حقه والأقوال كثيرة فيه.

وعُد الشيخ الكليني المجدد على رأس المائة الثالثة بعد تجديد الإمام الرضا عليه السلام للمائة الثانية والإمام الباقر عليه السلام للمائة الأولى، ليبقى

---

(١) فهرست أسماء مصنفي الشيعة، النجاشي، ٣٧٧.

(٢) الأبواب (رجال الطوسي)، الطوسي، ٤٣٩.

(٣) كشف المحجة لثمرة المهجة، ابن طاووس، ١٥٨.

(٤) أعيان الشيعة، محسن الأمين، ١٠: ٩٩.

(٥) المصدر نفسه.

هـذا الشـيخ شخصـية إسـلامية بارعـة في التحقيـق والتـدقيق في مختلـف العلـوم الإسـلامية، وقـد فـرض نفسـه عـلى السـاحة الإسـلامية بكـل ثقـة، وعكـس الصـورة المشـرقة لمـا يجـب أن يكـون عليـه العـالم مـن الصـبر والتحمـل والإتقـان والاجتهـاد والبـزوغ في ظلمـة الجهـل شـمعة منـيرة تشـع أنوارهـا البهيـة عـلى جميـع عقـول النـاس لإثـارة الفضـول في تحصـيل المعرفـة وخدمـة الـدين الإسـلامي وبـث إشـعاعه في أنحـاء العـالم وإكـمال مسـيرة الرسـول الأكـرم صلى الله عليه وآله في نشـر رسـالة السـلام والإسلام.

كتاب الكافي:

إن المطلـع عـلى كتـاب الكـافي يكتشـف الجهـد العظـيم الـذي بذلـه الشيخ الكلينـي في جمـع رواياتـه وأخبـاره، إذ بلغـت مـدة جمعـه عشـرين عاماً قضاها هـذا الفـذ في تتبـع الروايـات في أي مكـان كانـت مـن خـلال عدة أسـفار قـام بهـا، فقـد جـاب البقـاع الإسـلامية التـي يحتمـل وجـود محـدِّث فيهـا، وكـان هـذا العمـل يكلفـه جهـداً ووقتـاً كبـيراً وطـويلاً إلى أن تحقـق لـه مـا أراد ليخـرج لنـا بهـذا السـفر العظـيم الحـاوي عـلى لآلي كلـمات أهـل البيـت عليهم السلام، وليكـون أكـبر مصـادر الحـديث عنـد الشـيعة الإماميـة؛ فقـد بلـغ عـدد الروايـات فيـه إلى ١٦١٩٩ روايـة، وهـو أكثـر مـن عـدد الروايـات التـي جمعهـا البخـاري ومسـلم وبـاقي الكتـب

الحديثية لأهل السنة مجموعة، والكافي من أصح الكتب عند الشيعة التي يعتمد عليها في الأخذ والاستدلال، وبلغت شهرة هذا الكتاب القاصي والداني من المذاهب الإسلامية.

يقول النجاشي[١]: (كنت أتردد إلى المسجد المعروف بمسجد اللؤلؤي وهو مسجد نفطويه النحوي أقرأ القرآن على صاحب المسجد وجماعة من أصحابنا يقرؤون كتاب الكافي على أبي الحسين أحمد بن أحمد الكوفي الكاتب، حدثكم محمد بن يعقوب الكليني)، فكان يعد منهجاً دراسياً لتلامذة العلوم الدينية يمدهم بروايات الأصول والفروع بأسانيدها مكملاً لعلوم القرآن؛ فالسنة مفسرة ومبينة للقرآن، فكان تدريسه مكملاً للدراسة القرآنية وهو ينبئ عن أثر الشيخ الكليني في بناء الحركة العلمية وتقويمها ورفدها بمعطيات جديدة.

وممن روى الكافي عن الشيخ الكليني:

١. (أبو الحسن العقراني) كما عن النجاشي: وروينا كتبه كلها عن جماعة شيوخنا محمد بن محمد والحسين بن عبيد الله وأحمد بن علي بن نوح عن أبي القاسم جعفر بن محمد بن قولويه عنه[٢].

---

(١) فهرست أسماء مصنفي الشيعة، النجاشي، ٣٧٧.

(٢) المصدر نفسه.

وأيضاً ممن روى الكافي

٢. الشيخ المفيد أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان، عن أبي القاسم جعفر بن محمد بن قولويه.

٣. وأبو غالب أحمد بن محمد الزراري.

٤. وأبو القاسم جعفر بن محمد بن قولويه.

٥. وأبو عبد الله أحمد بن إبراهيم الصيمري المعروف بابن أبي رافع.

٦. وأبو محمد هارون بن موسى التلعكبري.

٧. وأبو الفضل محمد بن عبد الله بن المطلب الشيباني، كلهم عن محمد بن يعقوب، وكذلك السيد المرتضى عن أبي الحسين أحمد بن علي بن سعيد الكوفي عن الكليني.

٨. وأيضا أخبر أبو عبد الله أحمد بن عبدون بن أحمد بن إبراهيم الصيمري، وأبو الحسين عبد الكريم بن عبد الله بن نصر البزاز بتفليس ببغداد عن الكليني.

هؤلاء جملة من رووا عن الشيخ الكليني كتابه الكافي.

أما من روى عنهم الشيخ الكليني فإن الشيخ روى عن الأصول الأربعمائة التي كانت متداولة لدى الشيعة المنسوبة لأصحاب الأئمة، إضافة إلى الإجازات بالرواية.

من مشايخه:

١. أبو علي أحمد بن إدريس بن أحمد الأسفري القمي.

٢. أحمد بن عبد الله بن أمية.

٣. أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عبد الرحمن الهمداني المعروف بابن عقدة.

٤. أبو عبد الله أحمد بن عاصم العاصمي الكوفي.

٥. أحمد بن مهران.

٦. أبو جعفر أحمد بن محمد بن عيسى بن عبد الله بن سعد بن مالك بن الأحوص بن السائب بن مالك بن عامر الأشعري القمي.

٧. الحسين بن الحسن الحسيني الأسود.

٨. إسحاق بن يعقوب.

٩. الحسن بن خفيف.

١٠. الحسن بن الفضل بن يزيد اليماني.

١١. الحسين بن الحسن الهاشمي بن الحسين العلوي.

١٢. أبو عبد الله الحسين بن محمد بن عمران بن أبي بكر الأشعري القمي.

١٣. الحسين بن علي العلوي.

١٤. حميد بن زياد.

١٥. أبو سليمان داود بن كورة القمي.

١٦. أبو القاسم سعد بن عبد الله بن أبي خلف الأشعري القمي.

١٧. أبو داود سليمان بن سفيان.

١٨. أبو سعيد سهل بن زياد الرازي.

١٩. أبو العباس عبد الله بن جعفر بن الحسين بن مالك بن جامع الحميري القمي.

٢٠. أبو الحسن علي بن إبراهيم بن هاشم القمي صاحب التفسير.

٢١. علي بن الحسين السعد آبادي.

٢٢. أبو الحسن علي بن محمد بن إبراهيم بن أبان الرازي الكليني المعروف بعلان.

٢٣. علي بن محمد بن أبي القاسم، بندار.

٢٤. أبو الحسن علي بن عبد الله بن محمد بن عاصم الخديجي الأصغر.

٢٥. أبو الحسن علي بن محمد بن أبي القاسم عبد الله بن عمران البرقي القمي.

٢٦. علي بن موسى بن جعفر الكمنداني.

٢٧. أبو محمد القاسم بن العلاء، من أهل آذربيجان.

٢٨. أبو الحسن محمد بن إسماعيل النيسابوري.

٢٩. أبو العباس محمد بن جعفر الرزاز.

٣٠. أبو العباس محمد بن أبي عبد الله جعفر بن محمد بن عون الأسدي الكوفي.

٣١. أبو جعفر محمد بن الحسن بن فروخ الصفار الأعرجي القمي.

٣٢. محمد بن الحسن الطائي.

٣٣. أبو جعفر محمد بن عبد الله بن جعفر بن الحسين بن جامع بن مالك الحميري.

٣٤. محمد بن عقيل الكليني.

٣٥. أبو الحسين محمد بن علي بن معمر الكوفي.

٣٦. أبو جعفر محمد بن يحيى العطار الأشعري القمي.

تميز كتاب الكافي للكليني بالتبويب الموضوعي لأبواب الفقه؛ فكتاب الكافي ينقسم على ثلاثة أقسام: أصول الكافي، وفيه الروايات العقدية التي هي أصول المذهب، يبدأ بكتاب العقل والجهل وينتهي بباب شرح حديث الإمام الكاظم عليه السلام، وفروع الكافي، وفيه روايات الأحكام الفقهية؛ إذ قسمه على اثنين وثلاثين

باباً، يبدأ بباب الطهارة وينتهي بكتاب الديات، والقسم الثالث كتاب الروضة. يتميز كتاب الكافي بذكر أسانيد الروايات بالكامل، وبعضها مرسل وسبب إرساله مبني على دعوى الإرسال فيما شاع وذاع من الكليني من الابتداء ببعض رجال السند السابق ممن عد الأول، ولم ينقله الكليني كما نقله في المنتقى[1]، أو من باب الاتصال وحوالة الحال على المسند السابق كما عن البهائي[2].

مؤلفات الشيخ الكليني:

١. كتابه الكافي، وهو أشهر كتبه وأفضل كتب الحديث وأوسعها على الإطلاق.

٢. تفسير الرؤيا، ولم يعثر عليه، وقيل: إن كتاب تفسير الرؤيا لأحمد بن أصفهنُد، وهو أحد تلاميذه، ويُعرف بأبي العباس القمي الفريد المفسر، لا يُعرف له إلا كتاب تعبير الرؤيا. وقال بعضهم: إنه للشيخ الكليني[3]، وقد يكون بإملاء الشيخ الكليني.

---

(١) منتقى الجمان، حسن بن زين الدين العاملي، ١: ٤٣.

(٢) الرسائل الرجالية، محمد إبراهيم الكلباسي، ٢: ٣٣٤.

(٣) نقد الرجال، التفريشي، ١: ١٠٧.

٣. الرد على القرامطة، فقد كان الشيخ الكليني معاصراً لفترة حكم القرامطة وهجومهم على الحرم المكي، فجاء هذا الكتاب للرد عليهم وعلى شبهة انتمائهم للمذهب الشيعي.

٤. رسائل الأئمة.

٥. كتاب الرجال، فقد كان الشيخ خبيراً بالأسانيد ومدى وثاقة رجالها.

٦. ما قيل في الأئمة من شعر.

إذن بعد هذا العرض لجملة من حقائق سيرة الشيخ الكليني تتحقق لدينا موسوعية هذا الشيخ وقدرته الفائقة على استيعاب العلوم على اختلافها والتحقيق فيها وتنقيح مطالبها وسبر أغوارها والتعمق في معرفتها سواء كانت في الحديث أو الرجال أو العقائد وغيرها، فهو بحق ثقة الإسلام وشيخه.

الصدوق:

يزخر التراث الشيعي بعلماء لهم ثقلهم الإسلامي، أبدعوا وتألقوا وتعملقوا في إحداث طفرات نوعية على مستوى الفقه الشيعي والحديث والرجال وغيرها من العلوم، فعبدوا الطريق للأبحاث العقدية والفقهية بموسوعاتهم القيمة مستلهمين من الأئمة عليهم السلام الصبر والتفاني والقوة في نشر الإسلام الصحيح، ومنهم شيخنا الصدوق أعلى الله مقامه.

هو أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي المعروف بالصدوق، من أعلام القرن الرابع الهجري، ويلقب بهذا اللقب أيضاً والده علي وأخوه الحسين[1]، ولكن عند إطلاقه يتبادر إليه؛ لأنه أشهرهم.

ولد الصدوق وسط مناخ عائلي علمي في بيت علم وفضيلة؛ فأبوه علي من شيوخ وعلماء قم، وممن أخذ عنه شيخنا الصدوق؛ فكان لهذه الأجواء تأثيرها الكبير والمباشر على شخصية الشيخ العلمية، خصوصاً أنه ولد بدعوة من إمام العصر والزمان الحجة بن الحسن العسكري عليه السلام.

وكان الشيخ يفتخر بهذا ويقول: أنا ولدت بدعوة صاحب الأمر عليه السلام[2]، يقول الشيخ الصدوق: حدثنا أبو جعفر محمد بن علي بن الأسود، قال: سألني علي بن الحسين بن موسى بن بابويه -وهو والد الشيخ الصدوق- بعد موت محمد بن عثمان العمري أنْ أسأل أبا القاسم الحسين بن روح -وهو السفير الثالث للإمام المهدي عليه السلام- أنْ يسأل مولانا صاحب الزمان عليه السلام أنْ يدعو الله عز وجل أنْ يرزقه ولداً ذكراً، قال: فسألته، فأنهى ذلك، فأخبرني بعد ذلك بثلاثة أيام

(١) قاموس الرجال، محمد تقي التستري، ١١: ٥٩٢.

(٢) فهرست النجاشي، أسماء مصنفي الشيعة، ١٨٥.

أنه قد دعا لعلي بن الحسين، وأنه سيولد له ولد مبارك ينفعه الله عز وجل به وبعده أولاد[١].

وفي رواية أخرى أنّ علي بن الحسين بن موسى بن بابويه كانت تحته بنت عمه محمد بن موسى بن بابويه، فلم يرزق منها ولد؛ فكتب إلى السفير الثالث الحسين بن روح أنْ يسال الحضرة أنْ يدعو الله أنْ يرزقه أولاداً فقهاء، فجاء الجواب: إنك لا ترزق من هذه، وستملك جارية ديلمية وترزق منها ولدين فقيهين[٢].

ويظهر مما تقدم أنّ ولادة الشيخ الصدوق بعد عام ٣٠٥ هـ، وهو تاريخ وفاة السفير الثاني، وأما وفاة الشيخ الصدوق فهي في عام ٣٨١هـ؛ فيقارب عمره الشريف الثمانين عاماً، وكان الشيخ الصدوق يقول: كان أبو جعفر محمد بن علي الأسود كثيراً ما يقول إذا رآني أختلفُ إلى مجالس شيخنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد، وأرغبُ في كتب العلم وحفظه: ليس بعجيب أنْ تكون لك هذه الرغبة في العلم، وأنت ولدت بدعاء الإمام عليه السلام[٣].

---

(١) فهرست النجاشي، ١٨٥.

(٢) الغيبة، الطوسي، ٣٠٩.

(٣) كمال الدين وتمام النعمة، الصدوق، ٢٧٦.

وكان ابن سورة يقول: كلما روى أبو جعفر وأبو عبد الله ابنا علي بن الحسين شيئاً يتعجب الناس في حفظهما ويقولون لهما: هذا الشأن خصوصية لكما بدعوة الإمام لكما[١].

كان والد الشيخ الصدوق من علماء الإمامية من بيت مجد وسؤدد، ومن رواة حديث أهل البيت عليهم السلام، وكان له الدور الأكبر في رعاية شيخنا الصدوق علمياً وأخلاقياً؛ فآل بابويه من أعظم بيوتات قم العلمية؛ خرّج كثيراً من العلماء والفقهاء، وعلى رأسهم والد الصدوق شيخ القميين وممن وثقهم إمام العصر عليه السلام بقوله في توقيعه الشريف على مسائل سأل بها عن طريق السفير الحسين بن روح قائلاً: يا شيخي ومعتمدي وفقيهي[٢]، وهذا فيه الكفاية على وثاقته وجليل قدره وكرامته.

له مؤلفات كثيرة ناهزت المائتي مؤلف[٣]، ولكن أكثر كتبه ضاعت، وما ذكره الشيخان النجاشي والطوسي في فهرستهما نحو عشرين كتاباً، وكانت وفاته في السنة التي توفي فيها الشيخ الكليني عام ٣٢٩هـ، وهي سنة تناثر النجوم، ودفن في قم.

---

(١) الغيبة، الطوسي، ٢٠١.

(٢) الكنى والألقاب، عباس القمي، ١: ٢٢٢.

(٣) الكنى والألقاب، عباس القمي، ١: ٢٢٢.

أما أخوه الحسين بن علي بن بابويه فكان أيضاً من علماء قم، فقيهٌ ثقةٌ جليلٌ ثبْتٌ، نقل الحديث عن والده وعن أخيه الصدوق وعن أبي جعفر محمد بن علي الأسود، روى عنه علم الهدى المرتضى والشيخ الطوسي والمفيد وابن الغضائري.

فآل بابويه علماء أفذاذ فقهاء أمجاد، قدّموا لمذهب الإمامية جهوداً فقهية جمة، نتج عنها توسع مدرسة رصينة زودت العالم الإسلامي بمؤلفات كثيرة كانت مستنداً ومبعثاً في توسع الفكر الإمامي.

آراء العلماء في الصدوق:

قال النجاشي: أبو جعفر نزيل الري، شيخنا وفقهينا ووجه الطائفة بخراسان، وكان ورَد بغداد سنة ٣٥٥هـ، وسمع منه شيوخ الطائفة، وهو حدث السن[1] مما يدل على شهرته وذياع صيته بين جمهور العلماء في وقته. أما الشيخ الطوسي فقال: محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي، جليل القدر يكنى أبا جعفر، كان جليلاً حافظاً للأحاديث بصيراً بالرجال ناقداً للأخبار لم يُر في القميين مثله في حفظه وكثرة علمه.

---

(١) فهرست أسماء مصنفي الشيعة، النجاشي، ٤٧٦.

وقال ابن إدريس: (كان ثقة جليل القدر بصيراً بالأخبار ناقداً للآثار عالماً بالرجال[١]).

وقال العلامة الحلي: (أبو جعفر، نزيل الري شيخنا وفقهينا ووجه الطائفة بخراسان، ورَد بغداد سنة ٣٥٥هـ، وسمع منه شيوخ الطائفة، وهو حدث السن[٢]).

أما ابن شهرآشوب فقد قال في حقه بأنه مبارز القميين، له نحو من ثلاثمائة مصنف، وهو دلالة على تفرده وتقدمه على باقي العلماء[٣].

وقال الخطيب البغدادي: نزل بغداد وحدّث بها عن أبيه، وكان من شيوخ الشيعة ومشهوري الرافضة[٤]، وهي شهادة من أعدائه بعلمه وأعلميته.

هذه بعض الأقوال، وهي كثيرة عن شخصية الشيخ الصدوق العلمية.

---

(١) السرائر، ابن إدريس الحلي، ٢: ٥٢٩.

(٢) خلاصة الأقوال، العلامة الحلي، ٧٢.

(٣) معالم العلماء، ابن شهرآشوب، ١٤٦.

(٤) تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، ٣: ٨٩.

رحلته العلمية:

إن تحصيل العلم والشغف للاستزادة منه والنهم لمعرفة الأكثر دفع شيخنا الصدوق إلى التوطن وإيقاف نفسه لخدمة مدرسة أهل البيت عليهم السلام، ولم يأل جهداً في السعي وراء تحصيله العلمي وبذل الجهد في استنفاد وسعه والوصول إلى أقصى أطراف البلاد للملمة ما تبعثر من الحديث بين رجاله في مختلف المدن والقصبات مذللاً كل صعب في سبيل ذلك، وتذكر للشيخ الصدوق عدة أسفار كان غايتها علمية لاستقصاء المعلومة أينما كانت، فبدأ من محل ولادته قم المقدسة التي ولد ونشأ فيها واكتسب من علمائها وتلمذ على أساتذتها، ثم هاجر إلى الري وكانت محلاً لحيازة العلم وكانت هجرته إليها بالتماس من أهلها لمعرفتهم بحقه، وبعد استئذانه من ملكها ركن الدولة لزيارة مشهد الرضا عليه السلام سافر سنة ٣٥٢هـ، وبعدها عاد إلى الري كما جاء في عيون أخبار الرضا، ثم سافر إلى نيسابور في شعبان من سنة ٣٥٢هـ، وسمع من مشايخها أمثال أبي علي الحسين بن أحمد البيهقي وعبد الواحد محمد بن عبدوس النيسابوري[1]، وأبي منصور أحمد بن بكر الخوزي وغيرهم.

---

(١) عيون أخبار الرضا ٥٦، الشيخ الصدوق.

ثم سافر إلى مرو الروذ سنة ٣٥٢هـ أيضاً، وسمع من مشايخها، أبي الحسين محمد بن علي بن شاه الفقيه، وأبي يوسف رافع بن عبد الله بن عبد الملك[١]، وبعد ذلك اتجه في رحلته إلى بغداد، وكانت تعج بالعلماء ومشايخ الحديث، وسمع من أبي الحسن علي بن ثابت الدواليبي، وأبي محمد الحسن بن محمد بن يحيى العلوي الحسيني المعروف بابن أبي طاهر وإبراهيم بن هارون الهيثمي[٢]، ثم سافر إلى الكوفة عام ٣٥٤هـ، وسمع من مشايخها، ومنهم محمد بن بكران النقاش وأحمد بن إبراهيم بن هارون العمي في مسجد الكوفة[٣] وغيرهم من المحدثين.

ثم توجه لزيارة بيت الله الحرام في مكة المكرمة وأيضاً اطلع على مشايخها، وسمع منهم، من أمثال أبي علي أحمد بن أبي جعفر البيهقي[٤]، وفي السنة نفسها سافر إلى همدان، وسمع من شيوخها، مثل أبي أحمد القاسم بن محمد بن أحمد بن عبدويه السراج[٥]،

---

(١) الأمالي، الصدوق، ٩.

(٢) معاني الأخبار، الصدوق، ٢١.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) المصدر نفسه، ٢٢.

(٥) الخصال، الصدوق، ١٠٦.

واستمر في سعيه وسفره والأخذ من مشايخ البلدان الإسلامية مثل بلخ وفرغانة وسمرقند وإيلاف وغيرها.

وهذا إنما يدل على نفَس الشيخ الطويل وعلو همته وكبر عزيمته في تتبع مشايخ الأحاديث متنقلاً في سفره بلا هوادة، مستعيناً ومستمداً من أئمته في زيارته لهم القوة والصبر والعزيمة.

الصدوق وكتابه من لا يحضره الفقيه:

في أحد أسفاره في المدن الإسلامية، وبالذات في إيلاف طلَب الشيخ محمد بن الحسن العلوي المعروف بنعمة من الشيخ الصدوق تصنيف كتاب على غرار كتاب من لا يحضره الطبيب للرازي وأنْ يسميه من لا يحضره الفقيه[1]، ومن هنا بدأت فكرة تأليف هذا السفر العظيم.

وقد عرف الشيخ الصدوق بكثرة مؤلفاته وتصانيفه وفي شتى العلوم؛ فقد ناهزت مؤلفاته الثلاثمائة كتاب كما جاء عن الشيخ الطوسي في فهرسته[2]، ولعل من أشهرها كتاب من لا يحضره الفقيه الذي هو أحد الأصول الأربعة للشيعة ومصدر من مصادر الحديث التي يعتمد عليها، ويقع هذا الكتاب على أربعة أقسام.

---

(١) أعيان الشيعة، محسن الأمين، ٢: ٢٦٦.

(٢) الفهرست، الطوسي، ٢٣٧.

وقد رجح بعض العلماء أحاديث هذا الكتاب للشيخ الصدوق على غيره من الكتب الأربعة؛ لحفظ الصدوق للأحاديث وضبطه لها وتثبته في روايتها، وهو يختلف عن كتاب الكافي في أنه كان يورد ما يفتي به، ويراه حجة بينه وبين ربه؛ لذا اعتبرت مراسيل الفقيه للصدوق كمراسيل ابن أبي عمير في الحجية والاعتبار، وهو من خواص ومزايا كتاب من لا يحضره الفقيه، إضافة إلى وثاقة وعدالة وورع الشيخ الصدوق في نقل الأحاديث.

وهذا الكتاب هو من الفقه الاستدلالي؛ إذ عرض الشيخ الصدوق آراءه بعد عرض الآيات والروايات مبتدئاً من باب المياه وطهارتها ومنتهياً بباب حكم العنين، ثم ذكر أبواب النوادر من الحديث بداية من وصية النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام ونهاية بأقوال النبي صلى الله عليه وآله بحق علي عليه السلام.

استند الشيخ الصدوق في كتابه إلى كتاب الكافي للشيخ الكليني باعتبار أسبقيته وقربه في الإسناد.

يحتوي كتاب الفقيه على ٣٩١٣ حديثاً، والمراسيل منها ٢٠٥٠ حديثاً.

كتبت لهذا الكتاب حواشي كثيرة نذكر منها: حاشية محمد بن علي بن يوسف البحراني وحاشية الشيخ بهاء الدين محمد بن الحسين

الحارثي العاملي، وللسيد أحمد بن زين العابدين العلوي العاملي والسيد الميرزا محمد باقر بن الميرزا حسن بن خليفة سلطان والمير محمد باقر بن محمد الحسيني الداماد[1] وغيرها كثير، تناوله كثير من العلماء والمحققين بالبحث والتحقيق؛ فصار محوراً للدراسات الفقهية ومجمع الأبحاث العقدية؛ لما وجدوا فيه من قوة الإسناد وضبط المتن.

وللشيخ الصدوق كتب كثيرة بعضها ضاع واندرس وبعضها موجود متداول مثل كتاب معاني الأخبار وعيون أخبار الرضا والتوحيد وثواب الأعمال وعلل الشرائع ومصادقة الإخوان وفضائل الشيعة.

ومن الملحوظ من نوع المؤلفات للشيخ الصدوق أنه بارع في جميع العلوم ومتفنن في كتابتها مما يدل على عبقريته وسعة معارفه واطلاعه ومحاولة ملء الفراغات العقدية والأخلاقية والاجتماعية بذهن ثاقب وقاد، تعكس على من يطالع كتبه الشريفة روحانية الفقيه الورع، فبقيت هذه الكتب محط أنظار العلماء والمتعلمين، يستوحون منها عبق الإمامة التي جاء الشيخ بدعوة منها.

---

(١) الذريعة، أقابزرك الطهراني، ٢٢٣.

مشايخه وأساتذته:

نهل الشيخ الصدوق معارف وعلوم أهل البيت عليهم السلام عن طريق مشايخه وأساتذته الذين كان لهم الفضل في تربيته العلمية وتزويده بكثير من الأحاديث التي كانت مادته العلمية، ومنهم:

١. أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن حمزة بن عمارة الحافظ.

٢. أبو الحسن إبراهيم بن هارون الهيتي.

٣. أحمد بن إبراهيم بن إسحاق.

٤. أبو منصور أحمد بن إبراهيم بن بكر الخوزي.

٥. أحمد بن إبراهيم بن هارون القمي.

٦. أبو الحسن أحمد بن ثابت الدواليبي.

٧. أحمد بن أبي جعفر البيهقي.

٨. أحمد بن الحسن القطان.

٩. أحمد بن الحسن العطار.

١٠. أحمد بن محمد بن إسحاق الدينوري القاضي.

وغيرهم كثير يناهزون المائتين، اتصل بهم خلال أسفاره الكثيرة لجمع الحديث.

تلامذته والراوون عنه:

١. أبو العباس أحمد بن علي بن محمد بن العباس بن نوح.

٢. أبو الحسن أحمد بن محمد الرهاوي.

٣. أبو محمد أحمد بن محمد المعمري.

٤. جعفر بن أحمد بن علي.

٥. جعفر بن أحمد المريسي.

٦. السيد المرتضى علم الهدى.

٧. أبو الحسن محمد بن أحمد بن علي بن الحسن بن شاذان القمي.

٨. السيد الشريف أبو عبد الله محمد بن الحسن بن إسحاق بن الحسن بن الحسين بن إسحاق بن موسى بن جعفر عليه السلام المعروف بنعمة.

٩. أبو عبد الله محمد بن النعمان المفيد.

١٠. أبو محمد بن هارون بن موسى التلعكبري.

هؤلاء بعض الذين حضروا عند الشيخ الصدوق، وغيرهم كثير من الأسماء التي لها ثقلها على الساحة العلمية.

يصنف شيخنا الصدوق من أوائل المحدِّثين والفقهاء الذين تصدوا لجمع الحديث وعلومه، والفقه وأبوابه؛ فهو من رؤوس هرم المحدِّثين والناقلين للحديث.

وفاته:

قضى الشيخ الصدوق حياته في التأليف والتصنيف والعلم والعبادة والتربية النفسية مربياً ومعلماً، يتبرك به كل من عاصره وعرفه، فمن النادر أن يجود الزمن بشخصية مثله دوّن جميع الكمالات العلمية والنفسية.

وبعدها وصلت إليه مرجعية الفتيا للشيعة في كل أنحاء المعمورة، فكان يجيب على أسئلتهم ومسائلهم، وحاز على تعظيم جمهور المسلمين وملوك زمانه وولاتهم؛ فلقب بالصدوق لكثرة حديثه ومصداقيته في السند والمتن حتى طويت له الوسادة وأصغت له كل الآذان.

توفي الشيخ الصدوق عام ٣٨١هـ، وقد تجاوز عمره الشريف السبعين عاماً، ودفن بالري بالقرب من قبر السيد عبد العظيم الحسني عند بستان طغرليه في بقعة رفيعة في روضة مونقة وعليها قبة عالية[1]، وجدد عمارتها السلطان فتح علي شاه قاجار سنة

(١) معاني الأخبار، الصدوق، ٧٥.

١٢٣٨هـ تقريباً بعد ما ظهرت كرامة له شاعت بين الناس وثبتت للسلطان، ذكر تفصيلها جمع من الأعاظم كالخوانساري في الروضات والتنكابني في قصص العلماء والمامقاني في تنقيح المقال، قال الخوانساري: ومن جملة كراماته التي ظهرت في هذه الأعصار، وبصرت بها العيون لجمع غفير من أولي الأبصار، وأهالي الأمصار، أنه قد ظهر في مرقده الشريف الواقع في رباع مدينة الري المخروبة ثلمة وانشقاق من طغيان المطر، فلما فتشوها وتتبعوها بقصد إصلاح ذلك الموضع بلغوا إلى سردابه الذي فيه مدفنه الشريف، فلما دخلوها وجدوا جثته الشريفة هناك مسجاة عارية غير بادية العورة، جسيمة وسيمة، على أظفارها أثر الخضاب، وفي أطرافها أشباه الفتايل من أخياط كفنه البالي على وجه التراب، فشاع هذا الخبر في مدينة طهران إلى أن وصل إلى سمع السلطان فتح علي شاه قاجار، وذلك في حدود سنة ١٢٣٨هـ[1]، أي بعد ٨٥٧ سنة من تاريخ وفاته، وهي كرامة لهذا العالم الفاضل الأغر، وليس بعجيب على أولياء الله -الذين بذلوا مهجهم في سبيل إعلاء كلمة الله وترسيخ دينه في الأرض- أن تحتفي بهم الأرض التي دفنوا فيها، فسلام عليه يوم ولد ويوم سعى لبيان أحكام الله ويوم يبعث في

(١) معاني الأخبار، الصدوق، ٧٥.

ركب محمد وآل محمد قرير العين شافعاً ومشفعاً، فرحمك الله أيها الشيخ الجليل يا أبا جعفر محمد بن علي بن بابويه الصدوق.

الشيخ الطوسي:

أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي بن الحسن الطوسي

شيخ الطائفة:

ولد الشيخ الطوسي في مدينة طوس في شهر رمضان سنة ٣٨٥هـ، أي بعد وفاة الشيخ الصدوق بأربع سنوات، من شيوخ وفقهاء الطائفة، بل هو من أشهر علماء الشيعة على مدار الزمان، بلغ ما لم يبلغه غيره من العلم والفضل، بل هو أشهر من أن يعرَّف، بحرٌ في العلم يغترف منه طلاب الحقيقة وتلامذة العلم من علماء الحديث والرجال والفقه والأصول والمعقول، انتهت إليه الرياسة بعد شيخه السيد المرتضى علم الهدى الذي خلف الشيخ المفيد أستاذ الطوسي الأول، فكان علماً للشيعة، ومناراً للشريعة، ازدحم عليه العلماء والأفاضل للتلمذة عنده، وانجذب إليه المستفيدون من كل فج عميق.

اتسعت هالته العلمية فغطت كل مدار، نابغة عصره، ووحيد دهره، استلم كرسي الكلام بكل استحقاق، فزانه، فارضاً نفسه أستاذاً للعلماء الخاصة والعامة، استجلى علوم الشريعة،

وسبر أغوارها، وفتش غوامضها، واستعلم مجاهلها، فكان النهر الهادر الذي يرده كل ظمآن، ونبعاً صافياً لا عكرة فيه، قد لوى كل عريكة، وذلل كل صعب، مجداً مجاهداً ثابتاً تقياً نقياً قدوة للعلماء وملاذاً للفضلاء، امتاز بالشمولية والموسوعية فألف في كل علم باقتدار.

هاجر بعد ولادته ودراسته في طوس إلى بغداد عام ٤٠٨هـ باعتبارها كانت تستقطب العلماء ومركزاً علمياً مرموقاً، وكان عمره آنذاك ٢٣سنة، فحضر عند الشيخ المفيد، وأدرك الشيخ الغضائري من علماء الرجال الذي توفي عام ٤١١هـ، أي بعد ثلاث سنوات من ورود المرتضى، وكان مقربا منه ملازماً للشيخ المفيد إلى وفاته عام ٤١٣هـ، فانتقل إلى التلمذة عند السيد المرتضى، وكان مقرباً منه ملازماً له، فعني به السيد المرتضى أشد العناية؛ لما كان يلتمسه فيه من فطنة ونباهة مستخلفاً إياه بعد وفاته لشغل منصب الرياسة الدينية والعلمية مع وفرة العلماء آنذاك، لكن شيخنا الطوسي كان المبرز فيهم فكان له الدور الكبير في إذكاء الحركة العلمية مؤسساً مكتبة كبيرة؛ فقد كان يهدى له العديد من الكتب باعتباره الوريث الشرعي للزعامة الدينية والعلمية، ولم يهدأ للشيخ ساكن حتى جعل من بغداد محل أنظار رواد العلم وفقهائهم.

ثم ما برحت أجواء العلم والمعرفة من إنارات الشيخ الطوسي كذلك حتى حلت كارثة بغداد بالفتنة العمياء التي أحرقت الأخضر واليابس؛ إذ أجج السلاجقة أوار الفتنة المذهبية، فبعد دخولهم بغداد عام ٤٤٧هـ عمدوا إلى إحراق مكتبات الشيعة التي أنشأها البويهيون، وكانت من المكتبات الهامة الحاوية على تراث عظيم للشيعة، وقد اتسعت هذه الفتنة حتى وصلت إلى الشيخ الطوسي الذي كان بمنأى عن المذهبية والطائفية، فقاموا بإحراق مكتبته وكرسيه.

يقول ابن الجوزي[1] في حوادث سنة ٤٤٨هـ: وهرب أبو جعفر، ونهبت داره. وقال في حوادث سنة ٤٤٩هـ: في هذه السنة كبست دار أبي جعفر الطوسي متكلم الشيعة بالكرخ، وأخذ ما وجد من دفاتره وكرسي كان يجلس عليه للكلام، وأخرج إلى الكرخ وأضيف إليه ثلاث سناجيق بيض كان الزوار من أهل الكرخ قديماً يحملونها معهم إذا قصدوا زيارة الكوفة فأحرق الجميع[2].

(١) المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، ابن الجوزي، ١٦: ٨.

(٢) المصدر نفسه، ١٦.

فلم ير الشيخ الطوسي من بد إلى الهجرة من بغداد إلى مكان آمن لكي يستمر في مسيرته العلمية، فعزم على الرحيل، وكانت وجهته النجف الأشرف حيث مقام أمير المؤمنين عليه السلام وكانت يومئذ من المراكز العلمية، فوجدها الأنسب للإقامة فيها مجاوراً أمير المؤمنين عليه السلام، وبعد وصوله إلى النجف حولها إلى مركز للعلم وجامعة دينية ناهضاً بأعباء المسؤولية الكبرى التي حملها الشيخ بعد إتلاف العديد من مصادر وكتب الشيعة ومداهمة الحرب المذهبية التي تركت آثاراً سلبية على المسلمين كافة.

فدارت عجلة العلم مرة أخرى بفضل العالم العامل الشيخ الطوسي مؤسساً حوزة للعلوم الدينية أصبحت مقصداً وقبلة لطلاب العلم وأصحابه الذين هاجروا معه، مع الخصوصية التي يملكها المكان الذي ضم إمام المتقين والتي بقيت إلى الآن مهوى أفئدة العالمين والعارفين، وبقي الشيخ الطوسي مهيمناً بسطوته العلمية على مقاليد الدرس والتدريس، فأصبحت النجف من المدن الإسلامية الكبرى التي يشد إليها الرحال طلباً للزيارة وللعلم إضافة إلى رجوعهم للشيخ الطوسي في الحقوق المالية، وبقيت نظريات الشيخ الطوسي وفتاواه حداً لا يمكن اقتحامه، واستمر مَن

بعدَه مقلداً للشيخ من غير أن يكون له الحق في مخالفته بشيء حتى كادت حركة الاجتهاد تتوقف لولا أن الشيخ ابن إدريس الحلي كسر هذا الطوق الذي تقلده الآخرون حتى كان يسميهم بالمقلدة مثبتاً نظرياته وآراءه التي ناقش بها الشيخ الطوسي؛ فإن دوام الحال من المحال، وكان هذا بعد مائة وخمسين عاماً من وفاة الشيخ الطوسي.

وفاته: بعد عمر حافل بالمعطيات العلمية التي بقيت ليومنا هذا مصدراً وأصلاً نعول عليه في دراساتنا للشريعة الإسلامية رحل شيخ الطائفة الطوسي سنة ٤٦٠هـ عن عمر بلغ الخامسة والسبعين أثمرت عن تخريج أساطين العلم وجهابذة المذهب ليجاور إمامه أمير المؤمنين عليه السلام، ودفن في بيته بالقرب من الحضرة العلوية، فسمي باب من أبواب الصحن الحيدري الشريف باسمه، وهو باب الطوسي، وبني على قبره قبة ومسجد سمي باسمه مسجد الطوسي ليبقى هذا الشيخ مخلداً في تاريخ العلم والفضيلة حتى انه لا يخلو درس من الدروس العلمية من ذكر اسمه الشريف، وصار هذا المسجد مقراً لتدريس الفقهاء مثل صاحب الجواهر وشيخ الشريعة الإصفهاني والآخوند الخراساني.

قال فيه النجاشي: جليل في أصحابنا فقيه[١]، وقال ابن حجر في لسان الميزان: فقيه الشيعة[٢].

ولا يختلف اثنان على مكانة الشيخ الطوسي السامية ودرجته الرفيعة وشأنه بين العلماء، بل إن تلامذته كانوا من الخاصة والعامة، فمن منن الله وآلائه أن حبانا بهذه العقول النيرة والنفوس الكبيرة الذين شيدوا لنا أركان المذهب فجزاهم الله عن آل محمد خير جزاء.

أساتذته ومشايخه: بدأت انطلاقة الشيخ الطوسي من بغداد تحت يد أستاذه الشيخ المفيد، إضافة إلى مشايخ الحديث الذين أخذ عنهم ونقل عنهم في كتبه الحديثية، فقد عرف الشيخ الطوسي بتتبعه للأخبار واستقصائها عند الرجال، فكوّن قاعدة كبيرة وواسعة كانت مادة دسمة لأبحاثه وتحقيقاته، ونذكر من مشايخه:

١. الشيخ محمد بن النعمان المفيد.
٢. السيد علم الهدى المرتضى.
٣. أحمد بن إبراهيم القزويني.
٤. أحمد بن علي النجاشي.
٥. الحسن بن إسماعيل البزاز.

---

(١) فهرست أسماء مصنفي الشيعة، النجاشي، ٤٠٣.

(٢) لسان الميزان، ابن حجر، ٥: ١٣٥.

٦. محمد بن أحمد بن أبي الفوارس الحافظ.

٧. أبو عبد الله محمد بن محمد الزعفراني.

٨. أحمد بن محمد بن موسى المعروف بابن الصلت الأهوازي.

٩. ابن الغضائري.

١٠. الحسن بن إسماعيل أشناس.

هذه أسماء بعض مشايخه وأساتذته، وهم كُثُر لا يسع المجال لذكرهم، ويمكن الرجوع إلى الفهرست أو الأمالي وخاتمة المستدرك للاطلاع أكثر.

تلامذته:

حضر عند الشيخ الطوسي جملة من الفقهاء والعلماء ومن كلا الفريقين؛ لما وجدوا عنده من غزارة علم وتتبع ونظريات حديثة استمالت عقولهم فاشرأبت له الأعناق، وأصغت له الآذان بكل تمعن وعناية، ومن تلامذته:

١. أبو إبراهيم إسماعيل بن محمد بن الحسن بن الحسين بن محمد بن علي بن الحسين بن بابويه.

٢. آدم بن يونس بن أبي مهاجر النسفي.

٣. أبو الصلاح التقي الحلبي.

٤. السيد أبو إبراهيم جعفر بن علي بن جعفر الحسيني.

٥. أبو علي الحسن بن الشيخ الطوسي.

٦. الشيخ سعد الدين بن البراج.

٧. الشيخ علي بن عبد الصمد.

٨. الشيخ أبو الفتح محمد بن علي الكراجكي.

٩. الشيخ أبو سعيد منصور بن الحسين الآبي.

١٠. الفاضل المحدِّث ابن شهرآشوب المازندراني.

وغير هؤلاء كثيرٌ ممن استفادوا من درس الشيخ الطوسي سواء في بغداد أم في النجف، فهو أستاذ الفقهاء والمحدِّثين.

كتبه ومؤلفاته:

قدم الشيخ الطوسي للمكتبة الإسلامية مؤلفات ومصنفات أغنت وأثرت رفوفها بما هو ضالة الطالب للعلم، صنف في الحديث والفقه والأصول والرجال والتفسير وغيرها من علوم الشريعة الغراء فكان كل كتاب منها هو مصدر في موضوعه، وأصبحت كتبه منهاجاً دراسياً لسالكي علوم الشريعة، وقد فهرس الشيخ النجاشي كل مصنفاته[1].

---

(١) فهرست أسماء مصنفي الشيعة، النجاشي، ٤٠٣.

ومن كتبه التهذيب والاستبصار في الحديث والفهرست ورجال الكشي في علم الرجال والنهاية في الفقه والتبيان في تفسير القرآن ورياضة العقول في علم الكلام وعدة الأصول في أصول الفقه وكتاب الغيبة في أخبار صاحب الزمان عليه السلام وغيرها كثير، وما يهمنا الآن هو كتاباه التهذيب والاستبصار، وهما من أصول الشيعة في الحديث، اعتمد في بعضها على كتاب الكافي للكليني.

أما التهذيب فقد صرح الشيخ الطوسي نفسه في عدة الأصول[1] أن أحاديث التهذيب وأخباره تزيد على خمسة آلاف حديث، والاستبصار نحو خمسة آلاف حديث، وقد اختصر الاستبصار على أحاديث الأحكام فقط، أما التهذيب فشمل الأصول العقدية إضافة إلى الأحكام.

قال الشيخ الطوسي في مقدمة كتابه الاستبصار[2]: إني جزأت هذا الكتاب إلى ثلاثة أجزاء: الأول والثاني يشتملان على ما يتعلق بالعبادات، والثالث يتعلق بالمعاملات وغيرها من أبواب الفقه، أما الجزء الأول فيحتوي على ثلاثمائة باب يتضمن جميعها ألفاً وثمانمائة وتسعة وسبعين حديثاً، والثاني يشتمل على مائتين وسبعة عشر باباً

(١) العدة في أصول الفقه، الطوسي، ١: ١٣٨.

(٢) الاستبصار، الطوسي، ٤: ٣٤٢.

ويتضمن ألفاً ومائة وسبعة وسبعين حديثاً، وأبواب الكتاب تسعمائة وخمسة وعشرون باباً، يشتمل على خمسة آلاف وخمسمائة وأحد عشر حديثاً.

أما كتاب التهذيب -الذي هو شرح على المقنعة لأستاذه الشيخ المفيد- فهو يشتمل على كتب الفقه من الطهارة إلى الديات، وقد بلغ عدد أحاديثه ١٣٥٩٠ حديثاً، وعدد أبوابه ٣٩٣ باباً، وهو أكبر وأوسع من كتاب الاستبصار الذي هو عيال عليه فقد استخرج الشيخ رواياته من التهذيب فيما اختلف منها وعالجها بالجمع بينها، أما التهذيب فقد اشتمل على الموافق منها والمخالف، أي أن تأليف كتاب التهذيب أسبق من تأليف الاستبصار.

وجرت على هذه الكتب شروح وتعليقات كثيرة؛ إذ أصبحت محور الدراسات في الحديث ومنهج البحث لديهم.

هذا موجز لكتابي التهذيب والاستبصار للشيخ الطوسي، وهي ثالث ورابع الكتب الأصول في الحديث.

وتبقى هذه الكتب شاهداً على عظمة هذا الرجل الذي بذل ما في وسعه لخدمة الفرقة الحقة والطائفة المحقة، فأصبح شيخها وحجتها ليقر عيون أهل البيت بنتاجه الشريف وعطائه الثرّ؛ فسلام عليك أبا جعفر محمد بن الحسن الطوسي بما أوليت لدينك

من الإيثار والأسبقية لتكون أنموذجا لشيعة أهل البيت عليهم السلام يقتدى به في العلم والعمل لتخلد بجنب مولاك أمير المؤمنين عليه السلام بمسجدك المبارك؛ فصرت مناراً يستدل بك على شريعة سيد المرسلين صلى الله عليه وآله.

**

مقدمة الكتاب

دأب علماء الشيعة على حفظ التراث المعصومي من الضياع والتلاعب بنصوصه التي حاولت دوائر الحكم السياسي أن تعكر صفو معينها بمختلف الطرق من تشتيت رجال الحديث وإتلاف الكتب أو تزوير الروايات وكثرة الموضوعات والمدسوسات محاولة منهم لتغييب مفاهيم الإسلام الحقيقية، فهي محاولة لإخفاء ضياء الشمس بغربالهم الحاقد على الرسالة المحمدية العصماء متخذين من بعض الأقلام المأجورة آلة لتزييف الروايات من حيث المضمون أو السند.

وما وصلنا اليوم من كمّ الأحاديث الهائل دلالة على إخفاقهم؛ فمدرسة أهل البيت عليهم السلام كانت واعية لما يحدث متدبرة لما ستؤول إليه أمور الحديث من تشويه وخلط، واضعة منهجية رصينة في إفراز الأخبار وتمييز الغث من السمين واجدة معالجات لكل ما يواجه الحديث الإمامي من ضعف سندي أو متني مؤصلة ثوابت وضوابط وقواعد تطورت مع مرور الزمن على أيدي رجالٍ نهضوا

بكل همة للذود عن كل ما يطرأ من تحديات لمعالم فكر أهل البيت عليهم السلام واضعين في الحسبان حجم المصاعب والعوائق التي ستواجههم، لكنّ نفاذ بصيرتهم وإيمانهم المطلق بمظلومية أهل البيت عليهم السلام -لما يمثلونه من امتداد طبيعي للتشريع الإلهي- كان حافزاً ودافعاً لتخطي أخطر المراحل وكشف غبرة العصف الذي أثارته قوى الظلم والطغيان وإخماد عجاجهم المسموم ببركة اعتصامهم بأنوار أهل بيت الرحمة والسير على هداهم، فوطنوا أنفسهم، وجندوا إمكانياتهم لجمع وحفظ الأخبار الواردة عنهم، خصوصاً وأن فترة التشريع عند الإمامية قد امتدت من زمن النبي صلى الله عليه وآله إلى الإمام الثاني عشر عليه السلام، بخلاف سائر المذاهب الإسلامية التي توقفت السنة عندها بوفاة النبي صلى الله عليه وآله؛ فكانوا أقل نصيباً من حيث الروايات التي هي المصدر الثاني لاستنباط الأحكام.

ولم يكتف هؤلاء الأفذاذ بالجمع فقط، بل كان هو المرحلة الأولى لتحصين التراث الشيعي من الضياع والاندثار، بل لجؤوا إلى وضع معايير وضوابط لقبول الحديث أو ردِّه سنداً ومتناً، ولم يصححوا كل ما ورد عنهم عليهم السلام؛ لما يشوب بعضها من مخالفةٍ لمبادئ

القرآن وسنة أهل البيت الكرام، فكانوا أكثر دقة وإحاطة بما يرتكزون عليه في عقائدهم وأحكامهم، فشدوا الرحال وجابوا البلاد مستقصين الآثار ومتتبعين للأخبار أينما وجدت، وفي أي مكان حلت، وبجهد جهيد وعمل حثيث استطاعوا لملمة شتات الروايات وصبها في قالب واحد اصطلح عليه بالكتب الأربعة التي اصبحت مصادر الحديث للشيعة الإمامية.

إن هذه الكتب الأربعة بما تحتويه من روايات كانت المادة الأساسية للتأليف؛ وبما أنها تشتمل على روايات منقولة عن جميع المعصومين اقتصرنا على ما يتعلق بالإمام الحسن عليه السلام، بما قال من روايات أو قيل فيه بخطة عمل جديدة حاولنا فيها إخراج الكتاب بأفضل صورة ممكنة تيسر على القارئ والباحث في تلك الكتب الوصول إلى روايات الإمام الحسن عليه السلام والاستفادة منها من غير الرجوع والبحث في تلك الكتب بتبويب قصّرَ المسافة على الباحث للوصول إلى هدفه، وكانت خطة العمل والتحقيق كما يأتي:

١. إن للكتب الأربعة شروحاً وتعليقات وتحقيقات عديدة تناولتها بالدرس والتحقيق سواء كان برجال السند أو بشرح الروايات أو تحقيق مصادرها، وهنا كان الاعتماد في العمل على نسخ الكتب الأربعة المتوفرة لدينا، ففي الكافي والتهذيب اعتمدنا تحقيق

الشيخ علي أكبر الغفاري، أما في كتابي من لا يحضره الفقيه والاستبصار فكان الرجوع إلى النسخ المحققة للسيد حسن الموسوي الخرسان.

٢. استخراج جميع الروايات والأحاديث التي ورد سندها عن الإمام الحسن عليه السلام التي تتضمن قولاً له أو نقلاً عن النبي صلى الله عليه وآله أو أمير المؤمنين أو الروايات التي كان الإمام عليه السلام موضوعاً لها مما قيل فيه عن جده أو أبيه أو أمه عليها السلام أو أحد الأئمة عليهم السلام.

٣. الجمع بين الروايات في الكتب الأربعة التي تشترك بالسند والمتن، فإذا اختلف السند في تلك الروايات واتفق المتن في جميع النصوص فنشير إلى الاختلاف في السند بذكر سند رواية الكتاب المتقدم زماناً إذا كان الكافي أو الفقيه مثلاً، فيثبت سنده، ويدرج سند الروايات الأخرى في باقي الكتب مع وحدة المتن فيها، أما إذا اتفق السند للروايات واختلف المتن فإنه يذكر السند، ويذكر المتن مع ذكر الاختلاف في العبارات أو الكلمات، ويقدم متن أقدم الكتب عادة، وهو الكافي ثم الفقيه ثم التهذيب ثم الاستبصار، وتكون الإشارة في متن الكتاب، أما إذا اتفق السند والمتن فيذكر المصدر للكتب الأربعة وينقل السند والمتن كما هو.

٤. قمنا بتصنيف الأحاديث والروايات بحسب الموضوعات مع اختيار عنوان لكل باب وإدخال الروايات المشتركة بالموضوع المعنون من غير الالتزام بعناوين أبواب الكتب الأربعة وإدراج عناوين الأبواب الأصلية في الكتب الأربعة في هامش الكتاب لمعرفة الباب المأخوذ منه الرواية؛ فقد يختلف عنوان الباب مع العنوان الذي وضعناه من أبواب الكتب الأربعة.

٥. إذا كانت الرواية تحتمل أكثر من عنوان فبعض الروايات للمعصومين يكون لها أكثر من دلالة؛ فسياق كلامهم يشمل أكثر من محور، ففي هذه الحالة تجزَّأُ ويدخل كل جزء تحت العنوان المناسب له بحسب ما صنفناه.

٦. قسم الكتاب على قسمين: القسم الأول يشمل الروايات التي تتعلق بسيرة الإمام الحسن عليه السلام من الولادة والإمامة وظروف حياته الشريفة. أما القسم الثاني فلقد خصص لفقه الإمام الحسن عليه السلام فإن معظم روايات كتابي التهذيب والاستبصار هي في الفقه.

٧. بعض الأخبار المنقولة طويلة يذكر في بعض فقراتها ما يتعلق بالإمام الحسن عليه السلام، وذكر كل الرواية فيه مؤنة زائدة، فنذكر

بداية الحديث من بعض فقراته ثم نذكر ما يلزمنا منه مع وضع نقاط دلالة على استرسال الخبر إلى المقاطع التي تهمنا، وهي محور البحث.

٨. اعتماد كتاب الكافي في نقل الرواية المتكررة، فإذا تكررت في باقي الكتب فيذكر اسم الكتاب فقط باعتبار أن الشيخ الصدوق في الفقيه والطوسي في التهذيب والاستبصار ينقلون عن الشيخ الكليني في الكافي باعتبار أن الأسبقية له.

٩. إذا كانت الرواية مذكورة في أحد الكتب دون الكتب الأخرى فيذكر اسم الكتاب وروايته فقط.

١٠. تخريج الآيات القرآنية التي تضمنتها نصوص الروايات.

١١. يشتمل الهامش على ذكر الجزء ثم الصفحة والباب ورقم الحديث الذي نقل من الكتاب وحسب التسلسل المتبع في كتابة هوامش مصادر الكتب.

١٢. تذكر الهوامش الموجودة في الكتب الأربعة كما هي في هامش هذا الكتاب من دون تصرف فيه لبيان مفردات الرواية.

هذه هي الآلية وخطة العمل التي اتبعناها، فقد استقصينا فيها غاية المجهود للوصول إلى أفضل السبل المتاحة في إخراج الكتاب بهيأة تجعل من القارئ يكتفي به في أنه كتاب مستقل يغني عن الرجوع إلى الكتب الأربعة؛ فهو تصنيف موضوعي اختص بالإمام

الحسن عليه السلام، مع إفراد رواياته التي يتم الرجوع إليها من قبل الفقيه والباحث والمؤرخ والمطالع، وكلنا رجاء أن تزداد وتكثر البحوث والدراسات عن هذا الإمام العظيم المظلوم لإظهار مظلوميته وحقه المغصوب، والتركيز على دراسة شخصيته العظيمة تفتح الآفاق لدراسات كثيرة في مختلف المجالات، فعلينا أن نشمر عن سواعد الجد لنصرة أئمة الحق وبيان كلماتهم والتحقيق في سيرهم لاستخلاص الدروس والعبر من حياتهم الشريفة والاستنارة بمواقفهم التي عبروا من خلالها عن ملامح الإسلام الحقيقي الذي يجب أن يكون منهجاً متبعاً لكل مسلم، وما هذا الكتاب إلا لمسة من لمساتهم الرحمانية منّوا بها علينا لكتابته وتأليفه عسى أن يكون حافظاً ودافعاً لآخرين للاطلاع على موروثه الخبري والسعي لإنجاز مشاريع أخرى لتوسيع دائرة فهم تفاصيل حياة الإمام الحسن عليه السلام.

زيد الحلو

**

حياة الإمام الحسن عليه السلام

ولادته ومراسيم الولادة ونسبه وعمره الشريف عليه السلام:

* **(الكافي)**: عدّةٌ من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن عبد الرحمان العرزميّ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان بين الحسن والحسين عليهما السلام طهرٌ، وكان بينهما في الميلاد ستّة أشهر وعشراً[1].

* **(الكافي، تهذيب الأحكام)**: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: حنّكوا أولادكم بالتمر، هكذا[2] فعل النبيّ صلى الله عليه وآله بالحسن والحسين عليهما السلام[3].

---

(١) الكافي ١: ٤٦٣ - باب مولد الحسين بن عليّ عليه السلام، ح ٢.

(٢) في (تهذيب الأحكام): فكذا.

(٣) الكافي ٦: ٢٤ - باب ما يُفعل بالمولود من التحنيك وغيره إذا وُلد، ح ٥، تهذيب الأحكام ٧: ٥٠٣ - باب الولادة والنفاس والعقيقة، ح ٤.

* **(الكافي)**: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن مرار، عن يونس، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: عقّ رسول الله صلى الله عليه وآله عن الحسن عليه السلام بيده، وقال: بسم الله عقيقة[1] عن الحسن، وقال: اللّهم عظمها بعظمه، ولحمها بلحمه، ودمها بدمه، وشعرها بشعره، اللّهمّ اجعلها وقاءً لمحمّدٍ وآله[2].

* **(الكافي)**: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عيسى، عن عاصم الكوزيّ قال: سمعتُ أبا عبد الله عليه السلام يذكر عن أبيه أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله عقَّ عن الحسن عليه السلام بكبش، وعن الحسين عليه السلام بكبش، وأعطى القابلة شيئاً، وحلق رؤوسهما يوم سابعهما، ووزن شعرهما فتصدّق بوزنه فضّة. قال: فقلت له: يؤخذ الدم فيلطّخ به رأس الصبيّ؟ فقال: ذاك شرك! فقلت: سبحان الله، شرك؟! فقال: لو لم يكن ذاك شركاً فإنّه كان يُعمَل في الجاهليّة ونُهي عنه في الإسلام[3].

---

(١) بالرفع، أي: هذه عقيقة، أو بالنصب، أي: عققتُ عقيقة (في).

(٢) الكافي ٦: ٣٢، باب أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وفاطمة عليها السلام عقّا عن الحسن والحسين عليهما السلام، ح ١.

(٣) الكافي ٦: ٣٣، باب أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وفاطمة عليها السلام عقّا عن الحسن والحسين عليهما السلام، ح٣.

* **(الكافي)**: الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن بعض أصحابه، عن أبان، عن يحيى بن أبي العلاء، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمّى رسولُ الله صلى الله عليه وآله حسناً وحسيناً عليهما السلام يوم سابعهما، وعقّ عنهما شاةً شاةً، وبعثوا برِجل شاةٍ إلى القابلة، ونظروا ما غيره[1] فأكلوا منه وأهدوا إلى الجيران، وحلقت فاطمة عليها السلام رؤوسهما، وتصدّقت بوزن شعرهما فضَّة[2].

* **(الكافي)**: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسين بن خالد قال: سألتُ أبا الحسن الرضا عليه السلام عن التهنئة بالولد متى؟ فقال: إنّه قال: لما وُلدَ الحسنُ بن عليّ هبط جبرئيل بالتهنئة على النبيّ صلى الله عليه وآله في اليوم السابع، وأمره أن يسمّيه ويكنّيه، ويحلقَ رأسه، ويعقّ عنه، ويثقب أُذنه، وكذلك [كان] حين وُلد الحسين عليه السلام أتاه في اليوم السابع فأمره بمثل ذلك. قال: وكان لهما ذؤابتان في القرن الأيسر، وكان الثقب في الأُذن اليمنى في شحمة الأُذن، وفي اليسرى في أعلى

---

(١) (نظروا): أي حفظوا، (ما غيره): أي غير المبعوث إلى القابلة.

(٢) الكافي ٦: ٣٣، باب أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وفاطمة عليها السلام عقّا عن الحسن والحسين عليهما السلام، ح٥.

الأُذن، فالقرط في اليمنى والشنف[١] في اليسرى. وقد رُوي أنّ النبيَّ صلى الله عليه وآله ترك [لها] ما ذؤابتين في وسط الرأس، وهو أصحُّ مِن القَرن[٢].

- (**تهذيب الأحكام**): محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن الحسين ابن خالد[٣] قال: سألتُ أبا الحسن عليه السلام .. نحوه[٤].

* (**الكافي**): محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن معاوية بن وهب قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: عقّت فاطمة عن ابنيها، وحلقت رؤوسهما في اليوم السابع، وتصدّقت بوزن الشعر ورقاً. وقال: كان ناسٌ يلطّخون رأس الصبيّ في دم العقيقة، وكان أبي يقول: ذلك شرك[٥].

---

(١) الشنف: من حُليّ الأُذن، الجمع شنوف، وقيل: هو ما يعلق في أعلاها (النهاية).

(٢) الكافي ٦: ٣٣، باب أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وفاطمة عليها السلام عقّا عن الحسن والحسين عليهما السلام، ح ٦.

(٣) هو الصيرفيّ الّذي عدّه الشيخ في (رجاله) من أصحاب الرضا عليه السلام، وجاء الخبر في (الكافي)، وفيه: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسين بن خالد.. والظاهر لفظ (أبيه) هنا سقط من قلم الناسخ؛ بقرينة اتّحاد الخبر.

(٤) تهذيب الأحكام ٧: ٥١٢، باب الولادة والنفاس والعقيقة، ح ٣٩.

(٥) الكافي ٦: ٣٣، باب أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وفاطمة عليها السلام عقّا عن الحسن والحسين عليهما السلام، ح٢.

* **(الكافي)**: سعد بن عبد الله وعبد الله بن جعفر، عن إبراهيم بن مهزيار، عن أخيه عليّ [بن مهزيار]، عن الحسن بن سعيد، عن محمّد بن سنان، عن ابن مسكان، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قُبض الحسن بن عليّ عليهما السلام وهو ابن سبعٍ وأربعين سنة في عام خمسين، عاش بعد رسول الله صلى الله عليه وآله أربعين سنة[1].

* **(مَن لا يحضره الفقيه)**: وفي رواية السكوني قال: قال النبيّ صلى الله عليه وآله: يا فاطمة، اثقبي أُذنَي الحسن والحسين عليهما السلام خلافاً لليهود[2].

* **(تهذيب الأحكام)**: هو الحسن بن عليّ بن أبي طالب بن عبد المطّلب بن هاشم بن عبد مناف، الإمام الزكيّ، سيّد شباب أهل الجنَّة، وُلد بالمدينة في شهر رمضان سنة اثنتين من الهجرة، وقُبض[3] بالمدينة مسموماً في صفر سنة تسعٍ وأربعين من الهجرة، وكانت سِنُّه عليه السلام يومئذٍ سبعاً وأربعين سنة، وأُمُّه سيّدة نساء العالمين

---

(١) الكافي ١: ٤٦١، باب مولد الحسن بن علي عليهما السلام، ح ٢.

(٢) مَن لا يحضره الفقيه ٣: ٣١٦، باب العقيقة والتحنيك والتسمية والكنى وحلق رأس المولود وثقب أُذنيه والختان، ح ٢٢.

(٣) في بعض النسخ: (قُتل).

فاطمةُ بنتُ رسول الله صلى الله عليه وآله، ودُفن بالبقيع من مدينة الرسول صلى الله عليه وآله[١].

ذرّيّته عليه السلام:

* (**تهذيب الأحكام**): هو محمّد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب، باقر علم الدين، كنيته: أبو جعفر ... وأُمّه أُمّ عبدة بنت الحسن بن عليّ بن أبي طالب، وهو هاشميٌّ من هاشميَّين، علويٌّ من علويَّين ...[٢].

صفاته وسماته عليه السلام:

* (**الكافي**): عليّ بن محمّد، عن صالح، عن محمّد بن عبد الله، عن عبد الملك بن بشير، عن أبي الحسن الأوّل عليه السلام قال: كان الحسن عليه السلام أشبه الناس بموسى بن عمران ما بين رأسه إلى سُرّته، وإنّ الحسين عليه السلام أشبه الناس بموسى ابن عمران ما بين سرّته إلى قدمه[٣].

---

(١) تهذيب الأحكام ٦: ٤٥، باب نسب أبي محمّد الحسن بن عليّ بن أبي طالب عليهما السلام.

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ٨٨، باب نسب أبي جعفر محمّد بن عليّ الباقر عليهما السلام وتاريخ مولده ووقت وفاته وموضع قبره.

(٣) الكافي ٨: ٢٣٣، ح ٣٠٧.

فضله ومناقبه عليه السلام:

* (الكافي): محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن فضّال، عن الحسين بن علوان الكلبي، عن عليّ بن الحزَوَّر الغنوي[1]، عن أصبغ بن نباتة الحنظليّ قال: رأيتُ أمير المؤمنين عليه السلام يوم افتتح البصرة وركب بغلة رسول الله صلى الله عليه وآله [ثمّ] قال: أيّها الناس، ألا أُخبرُكم بخير الخلق يوم يجمعهم الله؟ فقام إليه أبو أيّوب الأنصاريّ فقال: بلى يا أمير المؤمنين، حدِّثْنا، فإنَّك كنتَ تشهد ونغيب. فقال: إنّ خير الخلق يوم يجمعهم الله سبعةٌ من وُلد عبد المطّلب، لا ينكر فضلَهم إلاّ كافرٌ ولا يجحد به إلاّ جاحد. فقام عمّار بن ياسر رضي الله عنه فقال: يا أمير المؤمنين سمِّهِمْ لنا لنعرفهم. فقال: إنّ خير الخلق يوم يجمعهم الله الرسل، وإنَّ أفضل الرسل محمّد صلى الله عليه وآله، وإنّ أفضل كلّ أُمّة بعد نبيّها وصيُّ نبيّها حتّى يدركه نبيّ، ألا وإنّ أفضل الأوصياء وصيُّ محمّد صلى الله عليه وآله، ألا وإنّ أفضل الخلق بعد الأوصياء الشهداء، ألا وإنّ أفضل الشهداء حمزة بن عبد المطّلب، وجعفر بن أبي طالب له جناحان خضيبان يطير بهما في الجنّة، لم ينحل أحدٌ من هذه الأُمّة جناحان غيره، شيء كرّم اللهُ به محمّداً صلى الله عليه وآله وشرّفه،

---

(١) الحزوّر، بالفتحات وتشديد الواو.

والسبطان الحسن والحسين، والمهديّ عليهم السلام يجعله الله مَن شاء منّا أهل البيت. ثمّ تلا هذه الآية: ﴿**وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَالرَّسُولَ فَأُولئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَداءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولئِكَ رَفِيقاً * ذلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللهِ وَكَفى بِاللهِ عَلِيماً**﴾[1][2].

* (**الكافي**): وعنه عن ابن فضّال، وابن محبوب، عن يونس بن يعقوب، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنّ أُناساً بالمدينة قالوا: ليس للحسن عليه السلام مال. فبعث الحسن عليه السلام إلى رجلٍ بالمدينة، فاستقرض منه ألف درهم، وأرسل بها إلى المصدّق، وقال: هذه صدقة مالنا. فقالوا: ما بعث الحسن عليه السلام بهذه من تلقاء نفسه إلّا وله مال[3].

* (**مَن لا يحضره الفقيه**): وروى العلاء، عن محمّد بن مسلم، عن أحدهما عليهما السلام قال: لا يدع الرجلُ أن يقول عند منامه: أُعيذ نفسي وذرّيّتي وأهل بيتي ومالي بكلمات الله التامّات، من كلّ شيطانٍ وهامّة، ومن كلّ عينٍ لامّة. فذلك الذي عوّذ به جبرئيل عليه السلام

---

(١) سورة النساء: ٦٩ و٧٠.

(٢) الكافي ١: ٤٥٠، باب مولد النبيّ صلى الله عليه وآله ووفاته، ح ٣٤.

(٣) الكافي ٦: ٤٤٠، باب التجمّل وإظهار النعمة، ح ١٢.

الحسن والحسين عليهما السلام[١].

* (**مَن لا يحضره الفقيه**): وجاء قومٌ من أهل الكوفة إلى عليّ بن أبي طالب عليه السلام، فقالوا له: يا أمير المؤمنين، ادعُ لنا بدعواتٍ في الاستسقاء.

فدعا عليٌّ عليه السلام الحسن والحسين عليهما السلام، فقال: يا حسن ادعُ. فقال الحسن عليه السلام: اللّهمّ هيِّجْ لنا السحاب بفتح الأبواب، بماء عُباب[٢] ورباب[٣] بانصباب وانسكاب، يا وهّاب، واسقنا مطبقةً مغدقةً مونقة، افتح اغلاقها وسهّل إطلاقها، وعجّل سياقها بالأندية في الأودية، يا وهّاب، بصوب الماء، يا فعّال، اسقنا مطراً قطراً، طلاً مطلاً، طبقاً مطبقاً، عامّاً معماً، رهماً رهيماً[٤]، رشاً مرشاً، واسعاً كافياً، عاجلاً طيّباً مباركاً، سلاطح[٥] بلاطح[٦]، يناطح الأباطح،

---

(١) مَن لا يحضره الفقيه ١: ٢٩٧، باب ما يقول الرجل إذا آوى إلى فراشه، ح٣.

(٢) العباب – بالضمّ-: معظم الماء وكثرته وارتفاعه.

(٣) الرباب –كسحاب-: السحاب الأبيض، وقيل: هو جمع ربابة –كسحابة، وهي السحب التي ركب بعضها بعضاً.

(٤) الرهمة –بالكسر-: المطر الخفيف الدائم، وفي النسخ التي بأيدينا: (بهيماً)، والظاهر أنّه من وهم النسّاخ.

(٥) السلطح: الضخم العريض.

(٦) البلطح –كبلدح-: الذي يضرب بنفسه إلى الأرض، والمراد هنا كثرة الماء وقوّته وفيضانه.

مغـــدودقاً مطبوبقـــاً مغرورقـــاً، واســـقِ ســـهلنا وجبلنـــا، وبـــدونا وحضـــرنا، حتّـى تـرخص بـه أسـعارنا، وتبـارك بـه في ضـياعنا ومـدننا، أرنا الرزق موجوداً والغلاء مفقوداً، آمين يا ربّ العالمين.

ثـــمّ قـــال للحســـين عليه السلام: ادعُ. فقـــال الحســـين عليه السلام: اللّهـــم معطـــي الخـيرات مـن مظانّهـا، ومنـزل الرحمـات مـن معادنهـا، ومجـري البركـات عـلى أهلهـا، منـك الغيـث المغيـث، وأنـت الغيـاث المسـتغاث، ونحـن الخـاطؤون وأهـل الـذنوب، وأنـت المسـتغفَر الغفّـار، لا إلـه إلّا أنـت، اللّهـــم أرســـل الســـماء علينـــا ديمـــة مـــدراراً، واســـقنا الغيـــث واكفـــاً مغزاراً[1]، غيثاً مغيثـاً، واسـعاً مسـبغاً، مهطـلاً مريـاً مريعـاً، غـدقاً مغـدقاً، عبابـاً مجلجـلاً، سـحاً سحسـاحاً[2]، بسـاً بساسـاً[3]، مسـبلاً عامـاً، ودقـاً مطفاحـاً، يـدفع الـودق بـالودق دفاعـاً، ويطلـع القطـر منـه غـير خلـب البرق، ولا مكـذب الرعـد، تُـنعش بـه الضـعيف مـن عبـادك، وتُحيـي بـه الميّت من بلادك، منّاً علينا منك، آمين يا ربّ العالمين.

فما تمّ كلامه حتّى صبّ الله الماء صبّاً.

---

(١) الغزير: الكثير من كلّ شيء.

(٢) السح: الصبّ الكثير، وسحّ الماء سحّاً -من باب قتل- إذا سال من فوق إلى أسفل.

(٣) البس: السوق الليّن.

وسئل سلمان الفارسي رضي الله عنه فقيل له: يا أبا عبد الله، هذا شيءٌ عُلّماه؟ فقال: ويحكم، ألم تسمعوا قول رسول الله صلى الله عليه وآله حيث يقول: أُجريَت الحكمة على لسان أهل بيتي[1].

* (**مَن لا يحضره الفقيه**): روى المعلّى بن محمّد البصريّ، عن جعفر بن سلمة، عن عبد الله بن الحكم، عن أبيه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عبّاس قال: قال النبيّ صلى الله عليه وآله: إنّ عليّاً وصيّي وخليفتي، وزوجته فاطمة سيّدة نساء العالمين ابنتي، والحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنّة ولداي، مَن والاهم فقد والاني، ومَن عاداهم فقد عاداني، ومَن ناوأهم فقد ناوأني، ومَن جفاهم فقد جفاني، ومَن برَّهم فقد برَّني، ومن وصلهم فقد وصلني، ووصلَ اللهُ مَن وصلَهم، وقطع الله من قطعهم، ونصر من أعانهم، وخذل من خذلهم، اللّهم من كان له من أنبيائك ورسلك ثقل وأهل بيت، فعليٌّ وفاطمة والحسن والحسين أهل بيتي وثِقلي، فأذهِبْ عنهم الرجس وطهّرهم تطهيراً[2].

---

(١) مَن لا يحضره الفقيه ١: ٣٣٨، باب صلاة الاستسقاء، ح ١٧.

(٢) مَن لا يحضره الفقيه ٤: ٣٠٢، باب النوادر وهو آخر أبواب الكتاب، ح٩٦.

* (**تهذيب الأحكام**): محمّد بن عليّ بن محبوب، عن محمّد بن أحمد بن أبي قَتادة، عن أحمد بن هلال، عن أُمية بن عليّ القيسيّ، عن بعض مَن رواه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال لي: يجوز النبيُّ صلى الله عليه وآله الصراط، يتلوه عليّ، ويتلو عليّاً الحسنُ، ويتلو الحسنَ الحسينُ...[1].

معاجزه عليه السلام:

* (**الكافي**): محمّد بن أبي عبد الله وعليّ بن محمّد، عن إسحاق بن محمّد النخعي، عن أبي هاشم داود بن القاسم الجعفريّ قال: كنتُ عند أبي محمّدٍ عليه السلام، فاستؤذن لرجلٍ من أهل اليمن عليه، فدخل رجلٌ عبل طويل جسيم، فسلّم عليه بالولاية فردّ عليه بالقبول، وأمره بالجلوس فجلس ملاصقاً لي، فقلتُ في نفسي: ليت شعري مَن هذا؟ فقال أبو محمّد عليه السلام: هذا من وُلد الأعرابيّة صاحبة الحصاة الّتي طبع آبائي عليهم السلام فيها بخواتيمهم فانطبعت، وقد جاء بها معه يريد أن أطبع فيها. ثمّ قال: هاتها. فأخرج حصاةً وفي جانبٍ منها موضعٌ أملس، فأخذها أبو محمّد عليه السلام، ثمّ أخرج خاتمه فطبع فيها فانطبع، فكأنّي أرى نقش خاتمه الساعة [الحسن بن علي]، فقلت

(١) تهذيب الأحكام ١: ٤٩٤، باب تلقين المحتضرين، ح ١٧٣.

لليماني: رأيته قبل هذا قطّ؟ قال: لا والله، وإنّي لمنذ دهرٍ حريصٌ على رؤيته، حتّى كأنّ الساعة أتاني شابّ لستُ أراه فقال لي: قم فادخل. فدخلت. ثمّ نهض اليمانيّ وهو يقول: رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت، ذرّيّة بعضها من بعض، أشهد بالله أنّ حقّك لَواجبٌ كوجوب حقّ أمير المؤمنين عليه السلام والأئمّة من بعده عليهم السلام. ثمّ مضى، فلم أره بعد ذلك.

قال إسحاق: قال أبو هاشم الجعفري: وسألتُه عن اسمه فقال: اسمي مهجع بن الصلت بن عقبة بن سمعان بن غانم بن أُمّ غانم، وهي الأعرابية اليمانيّة صاحبة الحصاة الّتي طبع فيها أمير المؤمنين عليه السلام والسبط إلى وقت أبي الحسن عليه السلام[1].

* **(الكافي)**: محمّد بن يحيى وأحمد بن محمّد، عن محمّد بن الحسن، عن القاسم النهدي، عن إسماعيل بن مهران، عن الكناسي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: خرج الحسن بن عليّ عليهما السلام في بعض عُمَره[2] ومعه رجلٌ من وُلد الزبير كان يقول بإمامته، فنزلوا في منهل من

---

(١) الكافي ١: ٣٤٧، باب ما يفصل به بين دعوى المحقّ والمبطل في أمر الإمامة، ح٤.

(٢) بضمّ العين وفتح الميم، جمع عُمرة.

تلك المناهل تحت نخلٍ يابس قد يبس من العطش، ففرش للحسن عليه السلام تحت نخلة وفرش للزبيري بحذاه تحت نخلةٍ أُخرى، قال: فقال الزبيريّ - ورفع رأسه -: لو كان في هذا النخل رطبٌ لأكلنا منه. فقال له الحسن: وإنّك لَتشتهي الرطب؟ فقال الزبيري: نعم. قال: فرفع يده إلى السماء فدعا بكلامٍ لم أفهمه، فاخضرّت النخلة، ثمّ صارت إلى حالها فأورقت وحملت رطباً، فقال الجمّال الذي اكتروا منه: سحرٌ والله. قال: فقال الحسن عليه السلام: ويلك! ليس بسحرٍ، ولكن دعوةُ ابنِ نبيٍّ مستجابة. قال: فصعدوا إلى النخلة فصرموا ما كان فيه فكفاهم[1].

* (**الكافي**): الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن عليّ بن النعمان، عن صندل، عن أبي أُسامة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: خرج الحسنُ بن عليّ عليهما السلام إلى مكّة سنةً ماشياً، فورمت قدماه، فقال له بعض مواليه: لو ركبتَ لسكن عنك هذا الورم. فقال: كلاّ، إذا أتينا هذا المنزل فإنّه يستقبلك أسودٌ ومعه دهنٌ، فاشترِ منه ولا تماكسه. فقال له: بأبي أنت وأُمّي، ما قدمنا منزلاً فيه أحدٌ يبيع هذا الدواء! فقال له: بلى، إنّه أمامك دون المنزل. فسارا ميلاً فإذا هو بالأسود، فقال الحسن عليه السلام لمولاه: دونك الرجل،

(١) الكافي ١: ٤٦٢، باب مولد الحسن بن علي عليهما السلام، ح ٤.

فخُذْ منه الدهن وأعطه الثمن. فقال الأسود: يا غلام، لمن أردت هذا الدهن؟ فقال للحسن بن عليّ. فقال: انطلِقْ بي إليه. فانطلق، فأدخله إليه، فقال له: بأبي أنت وأُمّي، لم أعلم أنّك تحتاج إلى هذا أو ترى ذلك، ولستُ آخذ له ثمناً، إنّما أنا مولاك، ولكن ادعُ الله أن يرزقني ذكراً سويّاً يحبّكم أهلَ البيت، فإنّي خلّفتُ أهلي تمخض. فقال: انطلِقْ إلى منزلك، فقد وهب الله لك ذكراً سويّاً، وهو من شيعتنا[1].

نقش خاتمه عليه السلام:

* (الكافي): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عُمَير، عن جميل بن درّاج، عن يونس بن ظبيان وحفص بن غياث، عن أبي عبد الله عليه السلام، قالا: قلنا: جُعلنا فداك، أيُكره أن يكتب الرجل في خاتمه غير اسمه واسم أبيه؟ فقال: في خاتمي مكتوب: الله خالق كلّ شيء، وفي خاتم أبي محمّد بن عليّ عليهما السلام -وكان خيرَ محمّديٍّ رأيتُه بعيني-: العزّة لله، وفي خاتم عليّ بن الحسين عليهما السلام: الحمد لله العليّ العظيم، وفي خاتم الحسن والحسين عليهما السلام: حسبي الله، وفي خاتم أمير المؤمنين عليه السلام: الله الملك[2].

---

(١) الكافي ١: ٤٦٣، باب مولد الحسن بن علي عليهما السلام، ح ٦.

(٢) الكافي ٦: ٤٧٣، باب نقش الخواتيم، ح ٢.

* **(الكافي)**: سهل بن زياد، عن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن خالد، عن أبي الحسن الثاني عليه السلام، قال: قلت له: إنّا روينا في الحديث أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان يستنجي وخاتمه في إصبعه، وكذلك كان يفعل أمير المؤمنين عليه السلام، وكان نقش خاتم رسول الله صلى الله عليه وآله: محمّد رسول الله. قال: صدقوا. قلت: فينبغي لنا أن نفعل؟ قال: إنّ أُولئك كانوا يتختّمون في اليد اليمنى، وإنّكم أنتم تتختّمون في اليسرى. قال: فسكتّ. فقال: أتدري ما كان نقش خاتم آدم عليه السلام؟ فقلت: لا. فقال: لا إله إلّا الله محمّد رسول الله، وكان نقش خاتم النبي صلى الله عليه وآله: محمّدٌ رسول الله، وخاتم أمير المؤمنين عليه السلام: الله الملك، وخاتم الحسن عليه السلام: العزّة لله، وخاتم الحسين عليه السلام: إنّ الله بالغ أمره، وعليّ بن الحسين عليهما السلام خاتم أبيه، وأبو جعفر الأكبر خاتم جدّه الحسين عليه السلام، وخاتم جعفر عليه السلام: الله وليّي وعصمتي من خلقه، وأبو الحسن الأوّل عليه السلام: حسبي الله، وأبو الحسن الثاني[1]: ما شاء الله لا

---

(١) يعني نفسه عليه السلام، وقد غيّره الراوي هكذا، فالمعنى أنّه عليه السلام كان يتختّم بخاتم أبيه، وكان له أيضاً خاتم يختصّ به نقشه هكذا. وروى الصدوق في (العيون) هذه الرواية بسندٍ آخَر عن الحسين بن خالد، وليس فيه تلك الزيادة، وفيه هكذا: وكان نقش خاتم أبي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام: حسبي الله. قال الحسين بن خالد: وبسط أبو الحسن الرضا عليه السلام كفّه وخاتم أبيه في إصبعه حتّى أراني النقش (آت).

قوّة إلّا بالله. وقال الحسين بن خالد: ومدّ يده إليّ وقال: خاتمي خاتم أبي عليه السلام أيضاً[١].

مع جدّه وأبيه وأُمّه وأخيه عليهم السلام:

* **(الكافي)**: الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن الحسن بن عليّ، عن حمّاد بن عثمان، عن عمر بن يزيد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: جُعِل قرَّة عيني في الصلاة، ولذّتي في الدنيا النساء، وريحانتيّ الحسن والحسين[٢].

* **(الكافي)**: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الولد الصالح ريحانةٌ من الله قسمها بين عباده، وإنّ ريحانتَيّ من الدنيا الحسن والحسين، سمّيتهما باسم سبطين من بني إسرائيل شُبّراً وشبيراً[٣][٤].

---

(١) الكافي ٦: ٤٧٤، باب نقش الخواتيم، ح ٨.

(٢) الكافي ٥: ٣٢١، باب حبّ النساء، ح ٩.

(٣) قال الفيروزآبادي: شُبّر –كبقم– وشبير – كقمير – ومشبّر – كمحدّث – أبناء هارون عليه السلام، قيل: وبأسمائهم سمّى النبيّ صلى الله عليه وآله الحسن والحسين ومحسن.

(٤) الكافي ٢: ٦، باب فضل الولد، ح ١.

* (**مَن لا يحضره الفقيه، تهذيب الأحكام**): قال أمير المؤمنين عليه السلام: مَن أحبّ أن يخرج من الدنيا وقد خلص[١] من الذنوب كما يتخلّص الذهب الّذي لا كدر فيه، ولا يطلبه أحدٌ بمظلمة[٢]، فلْيقُل في دُبر الصلوات الخمس[٣] نسبة الربّ[٤] تبارك وتعالى اثنى عشر مرّة[٥]، ثمّ يبسط يديه ويقول[٦]: اللّهمّ إنّي أسألك باسمك المكنون المخزون، الطاهر الطهر[٧] المبارك، وأسألك باسمك العظيم وسلطانك القديم، أن تصلّيَ على محمّدٍ وآل محمّد، يا واهب العطايا،

---

(١) في (تهذيب الأحكام): تخلّص.

(٢) إمّا بطريق الإسقاط وإعطاء العوض لصاحب الحقّ، أو كونه بطريق التوفيق بردّ المظالم (تهذيب الأحكام).

(٣) في (تهذيب الأحكام): في دبر كلّ صلاة.

(٤) نسبة الربّ: هي سورة التوحيد ﴿**قُلْ هُوَ اللهُ أَحَد**﴾، وتسميتها بنسبة الربّ لأجل أنّ اليهود جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فقالوا: إنسب لنا ربّك! فنزل سورة التوحيد (من المولى المجلسيّ) (تهذيب الأحكام).

(٥) في (تهذيب الأحكام): اثنتي عشرة مرّة.

(٦) في (تهذيب الأحكام): فيقول.

(٧) في (تهذيب الأحكام): الطهر الطاهر.

يا مُطلق الأُسارى، يا فكّاك الرقاب من النار، أسألك أن تصلّي على محمّدٍ وآل محمّد، وأن تعتق رقبتي من النار، وأن تُخرجَني[١] من الدنيا آمناً، وأن تُدخلني[٢] الجنّة سالماً، وأن تجعل دعائي أوّله فلاحاً، وأوسطه نجاحاً، وآخره صلاحاً، إنّك أنت علّام الغيوب.

ثمّ قال أمير المؤمنين عليه السلام: هذا من المختار[٣][٤][٥] ممّا علمني رسول الله صلى الله عليه وآله، وأمرني أن أُعلّم الحسن والحسين عليهما السلام[٦].

* **(الكافي)**: أبو عبد الله الأشعري، عن بعض أصحابنا، عن جعفر بن عنبسة، عن عبادة بن زياد، عن عمرو بن أبي المقدام، عن

---

(١) في (تهذيب الأحكام): وتخرجني.

(٢) في (تهذيب الأحكام): وتدخلني.

(٣) نسخة في المطبوعة وب: (من المخبيّات)، (من المنتخبات) (مَن لا يحضره الفقيه).

(٤) في (تهذيب الأحكام): من المخبيّات.

(٥) أي: المكنونات، وفي بعض نسخ (الفقيه): المنجيات (تهذيب الأحكام).

(٦) مَن لا يحضره الفقيه ١: ٢١٢، باب التعقيب، ح ٢، تهذيب الأحكام ٢: ١١٥، باب كيفيّة الصلاة وصفتها وشرح الإحدى وخمسين ركعة وترتيبها والقراءة فيها والتسبيح في ركوعها وسجودها والقنوت فيها والمفروض من ذلك والمسنون، ح١٧٨.

أبي جعفر عليه السلام، وأحمد بن محمّد العاصمي، عمّن حدّثه، عن مُعلّى بن محمّد، عن عليّ بن حسّان، عن عبد الرحمان بن كثير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أميرُ المؤمنين عليه السلام في رسالته إلى الحسن عليه السلام: إيّاك ومشاورة النساء، فإنّ رأيهنّ إلى الأفن، وعزمَهنّ إلى الوهن[1]، واكفف عليهنّ مِن أبصارهنّ بحجابك إيّاهُنّ، فإنّ شدّة الحجاب خيرٌ لك ولهنّ من الارتياب، وليس خروجهنّ بأشدّ من دخول من لا تثق به عليهنّ[2]، فإن استطعتَ أن لا يعرفنَ غيرك من الرجال فافعل[3].

* (**الكافي**): أبو عليّ الأشعري، عن بعض أصحابه، عن جعفر بن عنبسة، عن عبادة بن زياد الأسدي، عن عمرو بن أبي المقدام، عن أبي جعفر عليه السلام، وأحمد بن محمّد العاصمي، عمّن حدّثه،

---

(١) الأفن والأفَن - بالتحريك -: ضعف الرأي ونقص العقل. والوهن -أيضاً: الضعف.

(٢) أي: دخول مَن لا يوثق بأمانته على النساء، مثل خروجهنّ إلى مختلط الناس، ولا فرق بينهما، وكلاهما في الفساد سواء.

(٣) الكافي ٥: ٣٣٧، باب ما يُستحبّ من تزويج النساء عند بلوغهنّ وتحصينهنّ بالأزواج، ح ٧.

عن معلّى بن محمّد، عن عليّ بن حسّان، عن عبد الرحمان بن كثير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنّ أمير المؤمنين عليه السلام في رسالته إلى الحسن عليه السلام: إيّاك والتغاير في غير موضع الغَيرة، فإنّ ذلك يدعو الصحيحة منهنّ إلى السقم، ولكن أحكِمْ أمرهنّ، فإن رأيتَ عيباً فعجّل النكير على الصغير والكبير، فإن تعيّنت منهنّ الريب فيعظم الذنب ويهون العتب[1][2].

* (**الكافي**): محمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان، عن عبد الرحمان بن الحجّاج، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: بنات الابنة يقمن مقام الابنة إذا لم تكن للميّت بنات ولا وارث غيرهن، وبنات الابن يقمن مقام الابن إذا لم يكن للميّت ولد ولا وارث غيرهن.

قال الفضل: من الدليل على خطأ القوم في ميراث ولد البنات

---

(١) في بعض النسخ وفي باب المختار من كتب أمير المؤمنين عليه السلام من (نهج البلاغة): (وإيّاك والتغاير في غير موضوع الغَيرة، فإنّ ذلك يدعو الصحيحة إلى السقم، والبريّة إلى الريب، واجعل لكلّ إنسانٍ من خدمك عملاً ...). وفي عامّة نسخ (الكافي) هكذا: (بأن تعاتب منهنّ البرية ...)، وما في الكتاب أصحّ وأحسن (ف).

(٢) الكافي ٥: ٥٣٧، باب الغَيرة، ح ٩.

أنّهم جعلوا ولد البنات ولد الرجل من صلبه في جميع الأحكام إلّا في الميراث، وأجمعوا على ذلك فقالوا: لا تحلّ حليلة ابن الابنة للرجل ولا حليلة ابن ابن الابنة، لقول الله عز وجل: ﴿**وَحَلائِلُ أَبْنائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلابِكُمْ**﴾[1]، فإذا كان ابن الابنة ابن الرجل لصلبه في هذا الموضع، لمَ لا يكون في الميراث ابنه؟ وكذلك قالوا: لو أنّ رجلاً طلّق امرأةً له قبل أن يدخل بها، لم تحلّ تلك المرأة لابن ابنه؛ لقول الله عز وجل: ﴿**وَلا تَنْكِحُوا ما نَكَحَ آباؤُكُمْ مِنَ النِّساءِ**﴾[2]، فكيف صار الرجل هاهنا أبا ابن ابنته ولا يصير أباه في الميراث؟ وكذلك قالوا: يحرم على الرجل أن يتزوّج بامرأةٍ كان تزوّجها ابن ابنته، وكذلك قالوا: لو شهد لأبي أُمّه بشهادةٍ أو شهد لابن ابنته بشهادة لم تجز شهادته. وأشباه هذه في أحكامهم كثيرة، فإذا جاؤوا إلى باب الميراث قالوا: ليس ولد الابنة ولد الرجل ولا هو له بأب، اقتداءً منهم بالأسلاف والذين أرادوا إبطال الحسن والحسين عليهما السلام بسبب أُمّهما، والله المستعان، هذا مع ما قد نصّ الله في كتابه بقوله عز وجل: ﴿**كُلاًّ هَدَيْنا وَنُوحاً هَدَيْنا مِنْ قَبْلُ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ**

---

(١) سورة النساء: ٢٣.

(٢) سورة النساء: ٢٢.

داوُدَ وَسُلَيْمانَ وَأَيُّوبَ﴾، إلى قوله: ﴿**وَعِيسَى وَإِلْياسَ كُلٌّ مِنَ الصَّالِحِينَ**﴾[1]، فجعل عيسى من ذريّة آدم ومن ذريّة نوح، وهو ابن بنت، لأنّه لا أب لعيسى، فكيف لا يكون ولد الابنة ولد الرجل؟! بلى، لو أرادوا الإنصاف والحقّ، وبالله التوفيق[2].

* (**الكافي**): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن الحسن بن ظريف، عن عبد الصمد بن بشير، عن أبي الجارود، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال [لي] أبو جعفر عليه السلام: يا أبا الجارود، ما يقولون لكم في الحسن والحسين عليهما السلام؟ قلت: ينكرون علينا أنّهما ابنا رسول الله صلى الله عليه وآله.

قال: فأيّ شيءٍ احتججتُم عليهم؟ قلت: احتججنا عليهم بقول الله عز وجل في عيسى ابن مريم عليهما السلام: ﴿**وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ داوُدَ وَسُلَيْمانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسى وَهارُونَ وَكَذلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ * وَزَكَرِيَّا وَيَحْيى وَعِيسى**﴾[3]، فجعل عيسى ابن مريم من ذرّيّة نوح عليه السلام.

---

(١) سورة الأنعام: ٨٤ و٨٥.

(٢) الكافي ٧: ٨٨، باب ميراث ولد الولد، ح ٤.

(٣) سورة الأنعام: ٨٤ و٨٥.

قال: فأيّ شيءٍ قالوا لكم؟ قلت: قالوا: قد يكون ولد الابنة من الولد ولا يكون من الصلب.

قال: فأيّ شيءٍ احتججتُم عليهم؟ قلت: احتججنا عليهم بقول الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وآله: ﴿**قُلْ تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَأَبْناءَكُمْ وَنِساءَنا وَنِساءَكُمْ وَأَنْفُسَنا وَأَنْفُسَكُمْ**﴾[1].

قال: فأيّ شيءٍ قالوا؟ قلت: قالوا: قد يكون في كلام العرب أبناء رجل وآخَر يقول: أبناؤنا.

قال: فقال أبو جعفر عليه السلام: يا أبا الجارود، لَأعطينّكها من كتاب الله جلّ وتعالى أنّهما من صلب رسول الله صلى الله عليه وآله، لا يردّها إلّا الكافر. قلت: وأين ذلك؟ جُعلتُ فداك! قال: من حيث قال الله تعالى: ﴿**حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهاتُكُمْ وَبَناتُكُمْ وَأَخَواتُكُمْ**﴾ الآية، إلى أن انتهى إلى قوله تبارك تعالى: ﴿**وَحَلائِلُ أَبْنائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلابِكُمْ**﴾[2]، فسَلْهم يا أبا الجارود: هل كان يحلّ لرسول الله صلى الله عليه وآله نكاحُ حليلتيهما؟ فإن قالوا: نعم، كذبوا وفجروا، وإن قالوا: لا، فهما ابناه لصلبه[3].

---

(١) سورة آل عمران: ٦١.

(٢) سورة النساء: ٢٣.

(٣) الكافي ٨: ٣١٧، ح ٥٠١.

* **(الكافي)**: عليّ بن إبراهيم، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنّ فاطمة عليها السلام كانت تمضغ للحسن ثمّ للحسين عليهما السلام وهي صائمةٌ في شهر رمضان[1].

أقواله الشريفة:

حكمه ومواعظه عليه السلام:

* **(الكافي)**: أبو عبد الله الأشعريّ، عن بعض أصحابنا، رفعه عن هِشام بن الحكم قال: قال لي أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام: ... وقال الحسن بن عليّ عليهما السلام: إذا طلبتم الحوائج فاطلبوها من أهلها. قيل: يا ابن رسول الله، ومَن أهلها؟ قال: الّذين قصّ الله[2] في كتابه وذكرهم، فقال: ﴿**إِنَّما يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبابِ**﴾[3]، قال: هم أُولوا العقول[4].

* **(الكافي)**: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن محمّد بن علي، عن عليّ بن أسباط، عمّن ذكره، عن أبي عبد

---

(١) الكافي ٤: ١١٤، باب في الصائم يذوق القدر ويزقّ الفرخ، ح ٣.

(٢) في بعض النسخ: (نصّ الله).

(٣) سورة الرعد: ١٩.

(٤) الكافي ١: ١٩، كتاب العقل والجهل، ح ١٢.

الله عليه السلام قال: لقيَ الحسنُ بن عليّ عليهما السلام عبدَ الله بن جعفر، فقال: يا عبد الله، كيف يكون المؤمن مؤمناً وهو يسخّط قسمه[1] ويحقّر منزلته، والحاكم عليه الله، وأنا الضامن لمن لم يهجس في قلبه إلّا الرضا[2] أن يدعو الله فيستجاب له[3].

* **(الكافي)**: عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن بعض أصحابنا، عن صفوان الجمّال قال: كنتُ جالساً مع أبي عبد الله عليه السلام إذ دخل عليه رجلٌ من أهل مكّة يُقال له: ميمون، فشكا إليه تعذّر الكِراء عليه[4]، فقال لي: قُمْ فأعِنْ أخاك. فقمتُ معه، فيسّر اللهُ كِراهُ، فرجعتُ إلى مجلسي، فقال أبو عبد الله عليه السلام: ما صنعتَ في

---

(١) القِسم - بالكسر -: الحظّ والنصيب، والبارز فيه وفي (منزلته) للمؤمن، وفي بعض النسخ: (قسمته).

(٢) في (القاموس): هجس الشيء في صدره يهجس: خطر بباله، أو هو أن يحدّث نفسه في صدره مثل الوسواس.

(٣) الكافي ٢: ٦٢، باب الرضا بالقضاء، ح ١١.

(٤) الكِرا - بالكسر والمدّ -: أجر المستأجر عليه، وهو في الأصل مصدر كاريته، والمراد بتعذّر الكرا إمّا تعذّر الدابّة التي يكتريها، أو تعذّر مَن يكتري دوابّه بناءً على كونه مكارياً، أو عدم تيسير أُجرة المكاري له، وكلّ ذلك مناسب لحال صفوان الراوي (آت).

حاجة أخيك؟ فقلت: قضاها الله - بأبي أنت وأُمّي -. فقال: أما إنّك أن تعين[١] أخاك المسلم أحبّ إليّ من طواف أُسبوعٍ بالبيت - مبتدئاً -[٢]. ثمّ قال: إنّ رجلاً أتى الحسن بن علي عليهما السلام فقال: بأبي أنت وأُمّي، أعنّي على قضاء حاجة. فانتعل وقام معه، فمرَّ على الحسين عليه السلام وهو قائمٌ يصلّي، فقال له: أين كنتَ عن أبي عبد الله[٣] تستعينه على حاجتك؟ قال: قد فعلت - بأبي أنت وأُمّي -، فذكر أنّه معتكف. فقال له: أما إنّه لو أعانك كان خيراً له من اعتكافه شهراً[٤][٥].

---

(١) (أما) بالتخفيف، و(أن) مصدريّة.

(٢) قوله: (مبتدئاً) إمّا حالٌ عن فاعل، (قال): أي قال عليه السلام ذلك مبتدئاً قبل أن أسأله عن أجر مَن قضى حاجة أخيه، أو عن فاعل الطواف، أو هو على بناء اسم المفعول حالاً عن الطواف، وعلى التقديرين الأخيرين لإخراج طواف الفريضة. وقيل: حال عن فاعل تعين، أي: تعين مبتدئاً [قبل أن يسألك الإعانة] (آت).

(٣) أي: أين كنتَ عنه في سؤاله إعانتك على قضاء حاجتك.

(٤) أي: لو كان غير معتكفٍ واستعان على حاجتك كان ذلك خيراً له من اعتكافه شهراً، وأمّا بعد اعتكافه فلم يجز له الخروج.

(٥) الكافي ٢: ١٩٨، باب السعي في حاجة المؤمن، ح ٩.

* **(الكافي)**: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن بعض أصحابه، عن صالح بن عقبة، عن سليمان بن زياد التميمي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال الحسن بن علي عليهما السلام: القريب مَن قرّبته المودّة وإن بعد نسبه، والبعيد من بعّدته المودّة وإن قرب نسبه، لا شيء أقرب إلى شيء من يدٍ إلى جسد، وإنّ اليد تُغَلُّ فتقطع، وتقطع فتحسم[1][2].

* **(الكافي)**: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، رفعه قال:

---

(١) في (النهاية): الغلول: الخيانة في المغنم والسرقة من الغنيمة، وكلّ مَن خان في شيءٍ خفية فقد غلّ، وسُمّي غلولاً لأنّ الأيدي فيها مغلولة، مجعولٌ فيها غل. وقال: حسمه، أي قطع الدم عنه بالكي، ومنه الحديث أنّه أُتي بسارقٍ فقال: اقطعوه ثمّ احسموه، أي اقطعوا يده ثمّ اكووها لينقطع الدم منها. ولعلّ المراد بالتشبيه مجرّد التنبيه على أنّه لا اعتماد على قرب القريب، فإنّه قد يبعد، أو من حيث أنّ يد السارق عدوّة خائنة لصاحبها، فمع غاية القرب تقطع ويحسم موضعها لئلّا يعود، أو يحفظ الدم لمودّته بالحسم، أو المعنى الإنسان عدوّ يده فيصير سبباً لقطعه، والله يعلم (آت). وقال الفيض رحمه الله: يعني أنّ القرب الجسماني لا وثوق به ولا بقاء له، وإنّما الباقي النافع القرب الروحاني، ألا ترى إلى قرب اليد الصوري من الجسد كيف يتبدّل بالبُعد الصوريّ الّذي لا يرجى عودة إلى القرب، لاكتواء محلّها المانع لها من المعاودة، وذلك بسبب خيانتها الّتي هي البُعد المعنويّ. وفي بعض النسخ: (تفلّ) من الفلول.

(٢) الكافي ٢: ٦٤٣، باب التحبّب إلى الناس والتودّد إليهم، ح ٧.

قال أمير المؤمنين عليه السلام لابنه الحسن عليه السلام: يا بُنيّ، ما السماحة؟ قال: البذل في اليُسر والعسر[١].

* **(الكافي)**: سهل، عن محمّد بن الحسن، عن محمّد بن حفص التميميّ قال: حدّثني أبو جعفر الخثعميّ[٢]، قال: قال: لما سيّر عثمانُ أبا ذرّ إلى الربذة[٣] شيّعه أمير المؤمنين وعقيل والحسن والحسين عليهم السلام وعمّار بن ياسر رضي الله عنه، فلمّا كان عند الوداع قال أمير المؤمنين عليه السلام: يا أبا ذرّ، إنّك إنّما غضبتَ لله عز وجل، فارجُ مَن غضبت له، إنّ القوم خافوك على دنياهم وخفتهم على دينك، فأرحلوك عن الفِناء[٤] وامتحنوك بالبلاء، ووالله لو كانت السماوات والأرض على عبدٍ رتقاً ثمّ اتّقى الله عز وجل جعل له منها مخرجاً، فلا يؤنسك إلّا الحق ولا يوحشك إلّا الباطل ...

ثمّ تكلّم الحسن عليه السلام فقال: يا عمّاه، إنّ القوم قد أتوا إليك ما قد

---

(١) الكافي ٤: ٤١، باب معرفة الجود والسخاء، ح ١١.

(٢) الظاهر أنّه محمّد بن حكيم، من أصحاب أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام، والخبر مضمر أو موقوف.

(٣) هي مدفن أبي ذرّ قرب المدينة.

(٤) فِناء الدار: ما امتدّ من جوانبها، والمراد إمّا فناء دارهم أو دارك أو دار رسول الله صلى الله عليه وآله (آت).

ترى، وإنّ الله عز وجل بالمنظر الأعلى[١]، فدع عنك ذِكر الدنيا بذكر فراقها، وشدّة ما يرد عليك لرخاء ما بعدها، واصبر حتّى تلقى نبيّك صلى الله عليه وآله وهو عنك راضٍ إن شاء الله...[٢].

* (**مَن لا يحضره الفقيه**): نظر الحسن بن عليّ عليه السلام إلى أُناسٍ في يوم فطر يلعبون ويضحكون، فقال لأصحابه - والتفت إليهم -: إنّ الله عز وجل جعل شهر رمضان مضماراً لخلقه، يستبقون فيه بطاعته إلى رضوانه، فسبق فيه قومٌ ففازوا، وتخلّفَ آخَرون فخابوا، فالعجب كلّ العجب من الضاحك اللاعب في اليوم الذي يُثاب فيه المحسنون ويخيب فيه المقصّرون، وايم الله لو كُشِف الغطاء لشغل محسن بإحسانه ومسيء بإساءته[٣].

خطبه عليه السلام:

* (**الكافي**): محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد وعليّ بن محمّد، عن سهل بن زياد، جميعاً عن ابن محبوب، عن أبي حمزة، عن أبي

---

(١) أي: مشرفٌ على جميع الخلق، وهو كناية عن علمه بما يصدر عنهم، وأنّه لا يعزب عن علمه شيءٌ من أُمورهم (آت).

(٢) الكافي ٨: ٢٠٦، ح ٢٥١.

(٣) مَن لا يحضره الفقيه ١: ٣٢٤، باب صلاة العيدين، ح ٢٧، وانظر: ٢: ١١٣ - باب النوادر، ح ١٨.

جعفر عليه السلام قال: لمّا قُبِض أمير المؤمنين عليه السلام قام الحسن بن عليّ عليه السلام في مسجد الكوفة، فحمد الله وأثنى عليه وصلّى على النبيّ صلى الله عليه وآله، ثمّ قال: أيّها الناس، إنّه قد قُبِض في هذه الليلة رجلٌ ما سبقه الأوّلون ولا يُدرِكه الآخِرون، إنّه كان لَصاحبُ راية رسول الله صلى الله عليه وآله، عن يمينه جبرئيل وعن يساره ميكائيل، لا ينثني[1] حتّى يفتح الله له، والله ما ترك بيضاء ولا حمراء إلّا سبعمائة درهم فضلت عن عطائه أراد أن يشتري بها خادماً لأهله، والله لقد قُبض في الليلة التي فيها قُبض وصيُّ موسى يوشع بن نون، والليلة التي عُرج فيها بعيسى ابن مريم، والليلة التي نزل فيها القرآن[2].

* (**الكافي**): عنه، عن بعض أصحابه من العراقيّين رفعه قال: خطب الناسَ الحسنُ بن عليّ عليهما السلام، فقال: أيّها الناس، أنا أُخبركم عن أخٍ لي كان من أعظم الناس في عيني، وكان رأس ما عظم به في عيني صغر الدنيا في عينه، كان خارجاً من سلطان بطنه فلا يشتهي ما لا يجد ولا يُكثِر إذا وجد، كان خارجاً من سلطان فرجه فلا يستخفّ له عقله

(١) لا ينثني: أي لا ينصرف من الشيء، بمعنى الرجوع، يعني لا يرجع.

(٢) الكافي ١: ٤٥٧، باب مولد أمير المؤمنين عليه السلام، ح ٨.

ولا رأيه[١]، كان خارجاً من سلطان الجهالة فلا يمدُّ يدَه إلّا على ثقةٍ لمنفعة، كان لا يتشهّى ولا يتسخّط ولا يتبرّم[٢]، كان أكثر دهره صمّاتاً، فإذا قال بذّ القائلين[٣]، كان لا يدخل في مراء، ولا يشارك في دعوى، ولا يُدلي بحجّةٍ حتى يرى قاضياً[٤]، وكان لا يغفل عن إخوانه، ولا يخصُّ نفسه بشيءٍ دونهم، كان ضعيفاً مستضعفاً، فإذا جاء الجِدّ كان ليثاً

---

(١) إستخفّه: إستثقله، إستجهله، أزاله عن الحقّ والصواب، والجهالة - بفتح الجيم -: خلاف العلم والعقل. وقوله: (فلا يمدّ يده)، أي إلى أخذ شيء، كنايةً عن عدم ارتكاب الأمور إلا على ثقةٍ واعتماد بأن ينفعه نفعاً عظيماً في الآخرة أو في الدنيا أيضاً إذا لم يضرّ بالآخرة.

(٢) (لا يتشهّى): أي لا يكثر شهوة الأشياء (آت). وفي (القاموس): البرم: السامّة والضجر، وأبرمه فبرم - كفرح وتبرّم -: أملّه فملّ، أي: لا يملّ ولا يسأم من حوائج الخلق وكثرة سؤالهم وسوء معاشرتهم.

(٣) في (النهاية): بذّ القائلين: أي سبقهم وغلبهم، يبذّهم بذّاً.

(٤) في (المصباح): أدلى بحجّته: أثبتها فوصل بها إلى دعواه، وفي (القاموس): أدلى بحجّته: أحضرها، وإليه بماله دفعه. ومنه (وتدلوا بها إلى الحكّام): أي لا يدلي بحجّته حتّى يجد قاضياً، أو المعنى أنّه ليس من عادته إذا ظلمه أحد أن يبثّ الشكوى عند الناس كما هو دأب أكثر الخلق، بل يصبر إلى أن يجد حاكماً يحكم بينه وبين خصمه.

عادياً[١]، كان لا يلوم أحداً فيما يقعُ العُذر في مثله حتّى يرى اعتذاراً[٢]، كان يفعل ما يقول ويفعل ما لا يقول، كان إذا ابتزَّه أمران[٣] لا يدري أيّهما أفضل نظر إلى أقربهما إلى الهوى فخالفه، كان لا يشكو وجعاً إلّا عند مَن يرجو عنده البرء، ولا يستشير إلّا مَن يرجو عنده النصيحة، كان لا يتبرّم ولا يتسخّط، ولا يتشكّى ولا يتشهّى، ولا ينتقم ولا يغفل عن العدوّ، فعليكم بمثل هذه الأخلاق الكريمة إن أطقتموها، فإن لم تطيقوها كلّها فأخذ القليل خيرٌ من ترك الكثير، ولا حول ولا قوّة إلّا بالله[٤].

---

(١) قوله: (كان ضعيفاً مستضعفاً): منشأ الأوّل كثرة الصيام والقيام بالصلاة وسائر العبادات، ومنشأ الثاني تواضعه للمؤمنين وعدم مجادلته وتغلّبه عليهم، حتّى استضعفوه وعدّوه ضعيفاً وإن كان قويّاً في نفس الأمر (لح). وفي بعض النسخ: (غادياً) بالمعجمة.

(٢) أي: كان من عادته الحسنة أن لا يسرع بملامة أحد إذا قصّر في حقّه؛ لإمكان أن يكون له عذر، وليس المقصود اللوم بعد الاعتذار (لح).

(٣) كذا في أكثر النسخ بالباء الموحّدة والزاي على بناء الافتعال، أي: استلبه وغلبه وأخذه قهراً، كنايةً عن شدّة ميله إليهما وحصول الدواعي في كلٍّ منهما (آت).

(٤) الكافي ٢: ٢٣٧، باب المؤمن وعلاماته وصفاته، ح ٢٦.

شهادة الإمام الحسن عليه السلام:

وصيّته عند وفاته عليه السلام:

* (**الكافي**): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن بكر بن صالح [قال الكليني:] وعدّة من أصحابنا، عن ابن زياد، عن محمّد بن سليمان الديلمي، عن هارون بن الجُهَم، عن محمّد بن مسلمٍ قال: سمعتُ أبا جعفر عليه السلام يقول: لما حضر الحسنَ بن عليّ عليهما السلام الوفاة قال للحسين عليه السلام: يا أخي، إنّي أُوصيك بوصيّةٍ فاحفظها، إذا أنا متُّ فهيّئني، ثمَّ وجِّهْني إلى رسول الله صلى الله عليه وآله لأُحدث به عهداً، ثمّ اصرفني إلى أُمّي عليها السلام، ثمّ رُدّني فادفنّي بالبقيع، واعلم أنّه سيصيبني من عائشة ما يعلمُ اللهُ والناسُ صنيعها وعداوتها لله ولرسوله وعداوتها لنا أهل البيت...[1].

* (**الكافي**): محمّد بن الحسن وعليّ بن محمّد، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن سليمان الديلمي، عن بعض أصحابنا، عن المفضّل بن عمر، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما حضرت الحسن بن عليّ عليهما السلام الوفاة، قال: يا قنبر، أُنظُر هل ترى من وراء بابك مؤمناً من غير آل محمّد عليهم السلام؟ فقال: الله تعالى ورسوله وابن رسوله أعلم به

---

(١) الكافي ١: ٣٠٠، باب الإشارة والنصّ على الحسين بن عليّ عليهما السلام، ح ١.

منّي. قال: ادعُ لي محمّد بن عليّ. فأتيتُه، فلمّا دخلتُ عليه قال: هل حدث إلّا خير؟ قلت: أجب أبا محمّد. فعجَّلَ على شسع نعله فلم يسوّه، وخرج معي يعدو، فلمّا قام بين يديه سلّم، فقال له الحسن بن علي عليهما السلام: أُجلُس، فإنّه ليس مثلك يغيب عن سماع كلامٍ يحيى به الأموات ويموت به الأحياء، كونوا أوعية العلم ومصابيح الهدى، فإنّ ضوء النهار بعضه أضوء من بعض، أما علمتَ أنّ اللهَ جعل وُلد إبراهيم عليه السلام أئمّةً، وفضّل بعضهم على بعض، وآتى داود عليه السلام زبوراً؟ وقد علمتَ بما استأثر به محمّداً صلى الله عليه وآله يا محمّد بن عليّ، إنّي أخاف عليك الحسد، وإنّما وصف الله به الكافرين، فقال الله عز وجل: ﴿كُفَّاراً حَسَداً مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ﴾[1]، ولم يجعل الله عز وجل للشيطان عليك سلطاناً، يا محمّد بن عليّ، ألا أُخبرك بما سمعتُ من أبيك فيك؟ قال: بلى. قال: سمعت أباك عليه السلام يقول يوم البصرة: مَن أحبّ أن يبرّني في الدينا والآخرة فليبرّ محمّداً ولدي. يا محمّد بن علي، لو شئتُ أن أُخبرك وأنت نطفة في ظهر أبيك لأخبرتك، يا محمّد بن علي، أما علمتَ أنّ الحسين بن عليّ عليهما السلام بعد وفاة نفسي ومفارقة روحي جسمي إمامٌ من بعدي، وعند الله جلَّ اسمه في الكتاب وراثةً من النبيّ صلى الله عليه وآله أضافها الله عز وجل له في

(١) سورة البقرة: ١٠٩.

وراثة أبيه وأُمّه، فعلم الله أنّكم خيرة خلقه، فاصطفى منكم محمّداً صلى الله عليه وآله، واختار محمّدٌ عليّاً عليه السلام، واختارني عليٌّ عليه السلام بالإمامة، واخترتُ أنا الحسينَ عليه السلام؟ فقال له محمّد بن علي: أنت إمامٌ، وأنت وسيلتي إلى محمّد صلى الله عليه وآله، والله لَوددتُ أنَّ نفسي ذهبَت قبل أن أسمع منك هذا الكلام، ألا وإنَّ في رأسي كلاماً لا تنزفه الدلاء ولا تغيّره نغمة الرياح، كالكتاب المعجم في الرقّ المنمنم[1]، أهمّ بإبدائه فأجدني سبقتُ إليه سبق الكتاب المنزَل أو ما جاءت به الرسل، وإنّه لَكلامٌ يكلُّ به لسان الناطق ويدُ الكاتب، حتّى لا يجد قلماً، ويؤتوا بالقرطاس حمماً[2]، فلا يبلغ إلى فضلك، وكذلك يجزي الله المحسنين، ولا قوة إلا بالله، الحسينُ أعلمنا علماً، وأثقلنا حلماً، وأقربنا من رسول الله صلى الله عليه وآله رحماً، كان فقيهاً قبل أن يُخلَق، وقرأ الوحي قبل أن ينطق، ولو علم الله في أحدٍ خيراً ما اصطفى محمّداً صلى الله عليه وآله، فلمّا اختار اللهُ محمّداً واختار محمّدٌ عليّاً واختارك عليٌّ إماماً واخترتَ الحسين، سلّمنا ورضينا، مَن [هو] بغيره يرضى و[مَن غيره] كنّا نسلم به من مشكلات أمرنا[3].

---

(١) النزف: النزح، والنغمة: الصوت، والمنمنم: المزيّن.

(٢) الحِمم: الرماد، وهو كناية عن تفسّخها.

(٣) الكافي ١: ٣٠٠، باب الإشارة والنصّ على الحسين بن علي عليهما السلام، ح ٢.

* **(الكافي)**: وبهذا الإسناد، عن سهل، عن محمّد بن سليمان، عن هارون ابن الجُهَم، عن محمّد بن مسلم قال: سمعتُ أبا جعفر عليه السلام يقول: لما احتضر الحسن بن علي عليهما السلام قال للحسين: يا أخي، إنّي أُوصيك بوصيّةٍ فاحفظها، فإذا أنا متُّ فهيّئني، ثمّ وجّهني إلى رسول الله صلى الله عليه وآله لأُحدِث به عهداً، ثمّ اصرفني إلى أُمّي فاطمة عليها السلام، ثمّ رُدّني فادفنّي بالبقيع، واعلم أنّه سيصيبني من الحميراء ما يعلم الناسُ من صنيعها وعداوتها لله ولرسوله صلى الله عليه وآله وعداوتها لنا أهل البيت...[1].

إحتضاره وشهادته عليه السلام:

* **(الكافي)**: محمّد بن يحيى، عن الحسين بن إسحاق، عن عليّ بن مهزيار، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن عبد الله بن سنان، عمّن سمع أبا جعفر عليه السلام يقول: لما حضرت الحسنَ عليه السلام الوفاةُ بكى، فقيل له: يا ابن رسول الله، تبكي ومكانك من رسول الله صلى الله عليه وآله الّذي أنت به، وقد قال فيك ما قال، وقد حججتَ عشرين حجّةً ماشياً، وقد قاسمتَ مالَك ثلاث مرّات حتّى النعلَ بالنعل؟! فقال: إنّما أبكي لخصلتين: لهول المطّلع وفراق الأحبّة[2].

---

(١) الكافي ١: ٣٠٢، باب الإشارة والنصّ على الحسين بن علي عليهما السلام، ح ٣.

(٢) الكافي ١: ٤٦١، باب مولد الحسن بن علي عليهما السلام، ح ١.

* **(الكافي)**: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن النعمان، عن سيف بن عُمَيرة، عن أبي بكر الحضرميّ قال: إنّ جُعدةَ بنت أشعث بن قيس الكنديّ سمّت الحسن بن علي وسمّت مولاةً له، فأمّا مولاته فقاءت السمّ، وأمّا الحسن فاستمسك في بطنه ثمّ انتفط[1] به فمات[2].

* **(الكافي)**: سهل بن زياد، عن يعقوب بن يزيد أو غيره، عن سليمان كاتب عليّ بن يقطين، عمّن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنّ الأشعث بن قيس شرك في دم أمير المؤمنين عليه السلام، وابنته جعدة سمّت الحسن عليه السلام، ومحمّد ابنه شرك في دم الحسين عليه السلام[3].

تشييعه ودفنه والصلاة عليه عليه السلام:

* **(الكافي)**: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن بكر بن صالح [قال الكليني:] وعدّة من أصحابنا، عن ابن زياد، عن محمّد بن سليمان الديلمي، عن هارون ابن الجُهَم، عن محمّد بن مسلمٍ قال:

---

(١) انتفط وتنفّط الجسد: قرح وتجمّع بين الجلد واللحم ماء، والاسم منه: النفطة، ومثلها الجدري، ويقال لها بالفارسيّة: (تاول) و(آبله). وفي بعض النسخ: (فانتقض به)، أي: كسره، وفي بعضها: (فانتفض به)، أي: تفرّق بعض أحشائه.

(٢) الكافي ١: ٤٦٢، باب مولد الحسن بن عليّ عليهما السلام، ح ٣.

(٣) الكافي ٨: ١٦٧، ح ١٨٧.

سمعتُ أبا جعفر عليه السلام يقول: ... فلمّا قُبض الحسن عليه السلام [و]وُضِع على السرير، ثمّ انطلقوا به إلى مصلّى رسول الله صلى الله عليه وآله الّذي كان يصلّي فيه على الجنائز، فصلّى عليه الحسين عليه السلام، وحُمِل وأُدخِل إلى المسجد، فلمّا أُوقِف على قبر رسول الله صلى الله عليه وآله ذهب ذو العوينين[1] إلى عائشة فقال لها: إنّهم قد أقبلوا بالحسن ليدفنوا مع النبيّ صلى الله عليه وآله. فخرجت مبادرةً على بغلٍ بسرج، فكانت أوّلَ امرأةٍ ركبت في الاسلام سرجاً، فقالت: نحّوا ابنكم عن بيتي، فإنّه لا يُدفَن في بيتي ويَهتِك على رسول الله حجابه. فقال لها الحسين عليه السلام: قديماً هتكتِ أنتِ وأبوكِ حجابَ رسول الله صلى الله عليه وآله، وأدخلتِ عليه بيته مَن لا يحبّ قربه، وإنَّ الله سائلك عن ذلك يا عائشة[2].

* (**الكافي**): محمّد بن الحسن وعليّ بن محمّد، عن سهل، عن محمّد بن سليمان، عن هارون بن الجُهَم، عن محمّد بن مسلم قال: سمعتُ أبا جعفر عليه السلام يقول: ... فلمّا قُبِض الحسن عليه السلام [و]وُضع على سريره، فانطلقوا به إلى مصلّى رسول الله صلى الله عليه وآله الّذي كان يصلّي فيه على الجنائز، فصلّى على الحسن عليه السلام، فلمّا أن صلّى عليه حُمِل فأُدخِل

---

(١) الصحيح: ذو العوينتين، بل: ذو العينتين، تثنية عينية، وهو كناية عن الجاسوس.

(٢) الكافي ١: ٣٠٠، باب الإشارة والنصّ على الحسين بن عليّ عليهما السلام، ح ١.

المسجد، فلمّا أُوقف على قبر رسول الله صلى الله عليه وآله بلغ عائشةَ الخبر وقيل لها: إنّهم قد أقبلوا بالحسن بن عليّ ليُدفن مع رسول الله. فخرجت مبادرةً على بغلٍ بسرج، فكانت أول امرأة ركبت في الإسلام سرجاً، فوقفت وقالت: نحّوا ابنكم عن بيتي، فإنّه لا يُدفَن فيه شيءٌ ولا يهتك على رسول الله حجابه. فقال لها الحسين بن عليّ عليهما السلام: قديماً هتكتِ أنتِ وأبوكِ حجابَ رسولِ الله، وأدخلتِ بيتَه مَن لا يحبّ رسولُ الله قربه، وإنّ الله سائلُكِ عن ذلك يا عائشة، إنّ أخي أمرني أن أُقرّبه من أبيه رسول الله صلى الله عليه وآله لُيحدث به عهداً، واعلمي أنّ أخي أعلم الناس بالله ورسوله وأعلم بتأويل كتابه من أن يهتك على رسول الله سترَه، لأنّ الله تبارك وتعالى يقول: ﴿**يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ**﴾[1]، وقد أدخلتِ أنتِ بيتَ رسولِ الله صلى الله عليه وآله الرجالَ بغير إذنه، وقد قال الله عز وجل: ﴿**يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْواتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ**﴾[2]، ولَعمري لقد ضربتِ أنتِ لأبيكِ وفاروقه عند أُذُن رسول الله صلى الله عليه وآله المعاول، وقال الله عز وجل: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْواتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ أُولئِكَ**

(١) سورة الأحزاب: ٥٣.

(٢) سورة الحجرات: ٢.

﴿الَّذِينَ امْتَحَنَ اللهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوى﴾[١]، ولَعمري لقد أدخل أبوكِ وفاروقه على رسول الله صلى الله عليه وآله بقربهما منه الأذى، وما رَعَيا من حقّه ما أمرهما الله به على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله، إنّ الله حرّم من المؤمنين أمواتاً ما حرّم منهم أحياء، وتالله يا عائشة لو كان هذا الّذي كرهتيه من دفن الحسن عند أبيه رسول الله عليهما السلام جائزاً فيما بيننا وبين الله لَعلمتِ أنّه سيُدفَن وإن رغم معطسك.

قال: ثمّ تكلّم محمّد بن الحنفيّة وقال: يا عائشة، يوماً على بغل ويوماً على جمل، فما تملكين نفسك ولا تملكين الأرضَ عداوةً لبني هاشم. قال: فأقبلَت عليه فقالت: يا ابن الحنفيّة، هؤلاء الفواطم يتكلّمون، فما كلامك؟ فقال لها الحسين عليه السلام: وأنّى تُبعدين محمّداً من الفواطم! فوَالله لقد ولدته ثلاثُ فواطم: فاطمة بنت عمران بن عائذ بن عمرو بن مخزوم، وفاطمة بنت أسد بن هاشم، وفاطمة بنت زائدة بن الأصمّ بن رواحة بن حجر بن عبد معيص بن عامر. قال: فقالت عائشة للحسين عليه السلام: نحّوا ابنكم واذهبوا به، فإنّكم قومٌ خصمون.

قال: فمضى الحسين عليه السلام إلى قبر أُمّه، ثمّ أخرجه فدفنه بالبقيع[٢].

---

(١) سورة الحُجُرات: ٣.

(٢) الكافي ١: ٣٠٢، باب الإشارة والنصّ على الحسين بن علي عليهما السلام، ح ٣.

زيارة الإمام الحسن عليه السلام وفضلها، والصلاة والسلام عليه ولعن قاتليه

* (**تهذيب الأحكام**): سعد بن عبد الله بن أبي خلف، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن خالد البرقيّ، عن القا سم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: بينا الحسن بن عليّ عليهما السلام في حِجر رسول الله صلى الله عليه وآله إذ رفع رأسَه فقال: يا أبة، ما لمن زارك بعد موتك؟ فقال: يا بُنيّ، من أتاني زائراً بعد موتي فله الجَنَّة، ومَن أتى أباك زائراً بعد موته فله الجَنَّة، ومن أتى أخاك زائراً بعد موته فله الجَنَّة، ومن أتاك زائراً بعد موتك فله الجَنَّة[1].

* (**تهذيب الأحكام**): محمّد بن أحمد بن داود، عن محمّد بن عليّ الكوفي قال: حدّثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن عبد الله، قال: حدّثني القاضي أبو إسحاق إبراهيم بن محمّد بن عبد الله الرازي،

---

(١) تهذيب الأحكام ٦: ٢٣، باب فضل زيارته عليه السلام، ح ١، و٤٦، باب فضل زيارته عليه السلام، ح ٢ وفيه: (الحسن بن عليّ) بدل (الحسين بن علي).

قال: حدّثنا عبد الرحمان بن محمّد الحسني، قال: حدّثنا محمّد بن الحسن الفارسيّ، قال: حدّثنا محمّد بن منصور، قال: حدّثنا إبراهيم بن عبد الله بن حسين بن عثمان بن معلّى بن جعفر، قال: قال الحسن بن عليٍّ عليهما السلام: يا رسول الله، ما لَمن زارنا؟ قال: مَن زارني حيّاً أو ميّتاً، أو زار أباك حيّاً أو ميّتاً، أو زار أخاك حيّاً أو ميّتاً، أو زارك حيّاً أو ميّتاً، كان حقّاً عليّ أن أستنقذه يوم القيامة[١].

* (**الكافي**): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيّوب، عن نعيم بن الوليد، عن يونس الكناسي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا أتيتَ قبر الحسين عليه السلام فائتِ الفرات واغتسل بحيال قبره، وتوجّه إليه وعليك السكينة والوقار حتّى تدخل إلى القبر من الجانب الشرقيّ، وقل حين تدخله: ... [اللّهمّ صلِّ على الحسن بن عليّ، عبدك وابن عبدك، الّذي انتجبتَه بعلمك، وجعلتَه هادياً لمن شئت مِن خلقك، والدليلَ على مَن بعثته برسالاتك، وديّان الدين بعدلك، وفصل قضائك بين خلقك، والمهيمن على ذلك كلِّه، والسلام عليه ورحمة الله وبركاته][٢]...[٣].

---

(١) تهذيب الأحكام ٦: ٤٦، باب فضل زيارته عليه السلام، ح ١.

(٢) هذه الفقرة مكتوبة في هامش المطبوع، مع علامةٍ تدلّ على أنّها سقطت من المتن.

(٣) الكافي ٤: ٥٧٢، باب زيارة قبر أبي عبد الله الحسين بن عليّ عليهما السلام، ح ١.

* (**تهذيب الأحكام**): ذكر هذه الزيارة محمّد بن الحسن بن أحمد بن الوليد القمّي رضي الله عنه في كتابه المترجم بـ (الجامع)[١]: إذا أردتَ زيارة قبر أبي الحسن الرضا عليه السلام، فاغتسل... ثمّ سِر حتّى تقف على قبره، واستقبل وجهه بوجهك واجعل القِبلة بين كتفيك، وقل: ...اللّهمّ صلّ على الحسن والحسين، سبطَي نبيّك وسيدَي شباب أهل الجنّة، القائمَين في خلقك، والدالَّين على من بعثته برسالاتك، وديانَي الدِّين بعدلك، وفصلِ[٢] قضائك في خلقك...[٣].

- (**مَن لا يحضره الفقيه**): مرسلاً، نحوه[٤].

* (**تهذيب الأحكام**): محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن عليّ بن رئاب، عن عبدٍ صالح عليه السلام

---

(١) أخرج هذه الزيارة الصدوق في (الفقيه) مقطوعاً، ورواها ابن قولويه رحمه الله، وقال: وروي عن بعضهم قال: وإذا أتيتَ قبر عليّ بن موسى عليهما السلام بطوس، فاغتسل قبل خروجك من منزلك، وقل حين تغتسل: اللّهمّ طهّرني ...

(٢) كذا في النسخ، وفي (الكامل) أيضاً، وفي (العيون) و(الفقيه): فصلَي قضائك بين خلقك.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٩٧، باب زيارته عليه السلام، ح ١.

(٤) مَن لا يحضره الفقيه ٢: ٣٦٣، باب قبر أبي الحسن عليّ بن موسى الرضا عليهما السلام بطوس.

قال: ... وتدعو بهذا الدعاء في كلّ ليلةٍ من شهر رمضان من أوّل الشهر إلى آخره، وهو: اللّهمّ إنّي أفتتح الثناء بحمدك ...

وصلِّ على سبطَي الرحمة[1] وإمامَي الهدى، الحسنِ والحسين، سيّدَي شباب أهل الجنّة من الخلق أجمعين ...

ثمّ أتبعه بالصلاة على النبيّ صلى الله عليه وآله، تقول: ... اللّهمّ صلِّ على الحسن والحسين إمامَي المسلمين، ووالِ من والاهما وعادِ من عاداهما، وضاعِف العذابَ على مَن شَرِك في دمِهما...[2].

* (**مَن لا يحضره الفقيه**): إذا أتيتَ الغريَّ بظهر الكوفة، فاغتسل، وامشِ على سكون ووقار حتّى تأتي أمير المؤمنين عليه السلام فتستقبله بوجهك، وتقول: السلام عليك يا وليَّ الله... اللّهمَّ العن قتلة أمير المؤمنين – ثلاثاً –، اللّهمّ العن قتلة الحسن والحسين –ثلاثاً–، اللّهمّ العن قتلة الأئمّة – ثلاثاً –، اللّهمّ عذِّبهم عذاباً لا تعذِّبه أحداً من العالمين، وضاعِف عليهم عذابَك كما شاقّوا وُلاةَ أمرك، وأعدَّ لهم عذاباً لم تحلّه بأحدٍ من خلقك، اللّهمّ وأدخل على

---

(١) أي: سبطي النبيّ صلى الله عليه وآله، فإنّه صلى الله عليه وآله كان رحمةً للعالمين، أو المراد السبطان المنسوبان إلى الرحمة، فإنّهما من رحمات الله على العباد.

(٢) تهذيب الأحكام ٣: ١١٤، دعاء أوّل يومٍ من شهر رمضان، ح ٣٨.

قتلة أنصار رسولك وقتلة أنصار أمير المؤمنين وعلى قتلة أنصار الحسن والحسين وعلى قتلة من قُتل في ولاية آل محمّدٍ أجمعين عذاباً مضاعفاً في أسفل دركٍ من الجحيم ...[1].

* (**تهذيب الأحكام**): عليّ بن حاتم، عن محمّد بن أحمد قال: حدّثني عليّ ابن إسحاق بن عمارة، عن عبد الرحمان، عن حمّاد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر، عنهم عليهم السلام - والدعاء المتقدّم رواه بهذا الإسناد -: اللّهم إنّك حفظتَ الغلامَين لصلاح أبويهما[2]، ودعاك المؤمنون فقالوا: ﴿**رَبَّنا لا تَجْعَلْنا فِتْنَةً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ**﴾، اللّهم إنّي أُنشدك برحمتك، وأُنشدك بنبيّك نبيّ الرحمة، وأُنشدك بعليّ وفاطمة، وأُنشدك بحسن وحسين صلواتك عليهم أجمعين ...

ثمَّ تصلّي ركعتين فإذا فرغتَ فقل: سبحان مَن أكرم محمّداً صلى الله عليه وآله، سبحان من انتجب محمّداً صلى الله عليه وآله، سبحان من انتجب عليّاً عليه السلام، سبحان

---

(١) مَن لا يحضره الفقيه ٢: ٣٥٢، باب موضع قبر أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام.

(٢) لعلّ المعنى: إنّك حفظت الغلامين لصلاح أبويهما، فاحفظني لصلاح آبائي، ولما ذكرت الدعاء عن المؤمنين ورضيت ذلك منهم فاستجب لي، لأنّ مغلوبيّتي سببٌ لفتنة الظالمين (ملذ).

من خصَّ الحسن والحسين عليهما السلام، سبحان من فطم بفاطمة عليها السلام من أحبَّها من النار ...»[١].

* (**تهذيب الأحكام**): أبو القاسم جعفر بن محمّد قال: حدّثني حكيم بن داود بن حكيم، قال: حدّثني سَلَمة بن الخطّاب، عن عمر بن عليّ، عن عمّه عمر بن يزيد بيّاع السابريّ رفعه قال: كان محمّد ابن الحنفيّة رضي الله عنه يأتي قبر الحسن بن عليّ عليهما السلام فيقول: السلام عليك يا بقيَّة المؤمنين[٢]، وابن أوّل المسلمين، وكيف لا تكون كذلك وأنت سليل الهدى[٣] وحليف التقى، وخامس أصحاب الكساء[٤]، غذَّتك يدُ الرحمة، ورُبّيت في حِجر الإسلام، ورضعت من ثدي الإيمان، فطبت حيّاً وطبتَ ميِّتاً، غير أنّ الأنفس غير طيّبة لفراقك

---

(١) تهذيب الأحكام: ٣: ١٠٤-١٠٦.

(٢) أي: مَن أبقى على المؤمنين بقبول الصلح، ولم يعرّضهم للقتال، كما في قوله تعالى: ﴿**أُولُوا بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسادِ فِي الْأَرضِ**﴾ (سورة هود: ١١٦).

(٣) سليل الهدى: السُّلالة - بالضمّ -: الولد، كالسليل (القاموس)، أي: أنت لكثرة اتّصافك بالهدى كنت كولده.

(٤) كذا في النسخ، والمشهور أنّ الخامس منهم الحسين عليه السلام.

ولا شاكّة في الجنان لك[١]. ثمَّ يلتفت إلى الحسين عليه السلام فيقول: السلام عليك يا أبا عبد الله، وعلى أبي محمّد السلام[٢].

* (**تهذيب الأحكام**): وقد ذكر الشيخ رحمه الله في كتابه (مناسك الزيارات) ترتيباً لزيارة أبي عبد الله الحسين بن عليّ عليهما السلام، أحببتُ إيراده على وجهه، ذكر رحمه الله أنّه إذا انتهيتَ إلى باب المشهد فقف عليه، وكبّر أربعاً، ثمّ قل: اللّهمّ هذا مقامٌ كرّمتني وشرّفتني به ...

ثمّ امشِ حتّى تعاين الجدث، فإذا عاينته فكبِّر أربعاً، واستقبله بوجهك واجعل القبلة بين كتفيك، وقل: اللّهم أنت السلام ... السلام على الحسن والحسين سيّدي شباب أهل الجنّة من الخلق أجمعين ...[٣].

---

(١) أي: لا تشكّ الأنفس في أنّك في الجنان (ملذ). وأورده المسعوديّ في (المروج) بلفظٍ آخر وقال: لما دُفن الحسن رضي الله عنه وقف محمّد ابن الحنفيّة أخوه على قبره فقال: لئن عزّت حياتك لقد هدّت وفاتك، ولَنعم الروح روحٌ تضمّنه كفنك، ولنعم الكفن كفنٌ تضمّن بدنك، وكيف لا تكون هكذا وأنت عقبة الهدى، وخلف أهل التقوى، وخامس أصحاب الكساء، غذّتك بالتقوى أكفّ الحقّ، وأرضعتك ثدي الإيمان، ورُبّيت في حِجر الإسلام، فطبتَ حيّاً وميّتاً، وإن كانت أنفسنا غير سخيّةٍ بفراقك، رحمك الله أبا محمّد.

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ٤٦، باب زيارته عليه السلام، ح ١.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٦٥، باب زيارته عليه السلام.

* (**تهذيب الأحكام**): منسوبة إلى الشيخ أبي القاسم الحسين بن روح رحمه الله[١]: تسلّم على رسول الله صلى الله عليه وآله، وعلى أمير المؤمنين عليه السلام بعده، وعلى خديجة الكبرى، وعلى فاطمة الزهراء، وعلى الحسن والحسين عليهما السلام، ثمّ تسوق الأئمّة[٢] إلى صاحب الزمان عليهم السلام...[٣].

* (**تهذيب الأحكام**): تقف على قبره كوقوفك عليه عند الزيارة، وتقول: السلام عليك يا ابن رسول الله، السلام عليك يا مولاي ورحمة الله وبركاته، أستودعك الله وأسترعيك، وأقرأ عليك السلام، آمَنّا بالله وبالرسول وبما جئتَ به ودللت عليه، اللّهمّ اكتبنا مع الشاهدين. ثمَّ تسأل الله حاجتك، وأن لا يجعله آخر العهد منك، وادعُ بما أحببتَ إن شاء الله[٤].

* (**تهذيب الأحكام**): فإذا أردتَ أن تودّعه [أي: تودّع الإمام الرضا عليه السلام]، فاغتسل وزر ... وقل: السلام عليك يا مولاي وابن مولاي ورحمة الله وبركاته ... السلام على الحسن والحسين سيّدَي شباب أهل الجَنَّة...[٥].

---

(١) هو أحد الأبواب الأربعة المدفونين ببغداد.

(٢) أي: تسلّم على كلّ واحدٍ واحدٍ منهم.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ١٣٠، زيارة الأبواب.

(٤) تهذيب الأحكام ٦: ٤٧، باب وداع أبي محمّد الحسن بن عليّ عليهما السلام.

(٥) تهذيب الأحكام ٦: ١٠١، باب وداعه عليه السلام.

إمامة الإمام الحسن عليه السلام

علمه وميراثه والوصيّة إليه عليه السلام:

* **(الكافي)**: عليّ بن محمّد، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمّد، عن عمر بن عبد العزيز، عن هشام بن سالم وحمّاد بن عثمان وغيره قالوا: سمعنا أبا عبد الله عليه السلام يقول: حديثي حديث أبي، وحديث أبي حديث جدّي، وحديث جدّي حديث الحسين، وحديث الحسين حديث الحسن، وحديث الحسن حديث أمير المؤمنين عليه السلام، وحديث أمير المؤمنين حديث رسول الله صلى الله عليه وآله، وحديث رسول الله قول الله عز وجل[1].

* **(الكافي)**: محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن صفوان بن يحيى، عن ابن مسكان، عن حجر، عن حمران، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: سألتُه عمّا يتحدّث الناس أنّه دُفعَت إلى أُمّ سلمة صحيفةٌ مختومة[2]، فقال: إنّ

---

(١) الكافي ١: ٥٣، باب رواية الكتب والحديث وفضل الكتابة والتمسّك بالكتب، ح ١٤.

(٢) كأنه سأله عن المكتوب في الصحيفة المستودعة، فأجابه عليه السلام بأنّها كانت مشتملة على علم، وكان معها أشياء أُخَر، وهذه الصحيفة غير الكتاب الملفوف والوصيّة الظاهرة اللذَين استودعهما الحسين عليه السلام عند ابنته الكبرى فاطمة بكربلاء.

ر سول الله صلى الله عليه وآله لمّا قُبض ورث عليٌّ عليه السلام علمه و سلاحه وما هناك[١]، ثمّ صار إلى الحسن، ثمّ صار إلى الحسين عليهما السلام، فلمّا خشينا أن نغشى[٢] ا ستودعها أُمّ سلمة، ثم قبضها بعد ذلك عليُّ بن الحسين عليه السلام. قال: فقلت: نعم، ثمّ صار إلى أبيك، ثمّ انتهى إليك، وصار بعد ذلك إليك؟ قال: نعم[٣].

* **(الكافي)**: محمّد، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن عمر بن أبان قال: سألتُ أبا عبد الله عليه السلام عمّا يتحدّث الناس أنّه دفع إلى أُمّ سلمة صحيفة مختومة، فقال: إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله لمّا قُبِض ورث عليٌّ عليه السلام علمه وسلاحه وما هناك، ثمّ صار إلى الحسن، ثمّ صار إلى الحسين عليهما السلام. قال: قلت: ثمّ صار إلى عليّ بن الحسين، ثمّ صار إلى ابنه، ثمّ انتهى إليك؟ فقال: نعم[٤].

---

(١) وما هناك: أي ما عند النبي صلى الله عليه وآله من آثار الأنبياء والأوصياء عليهم السلام وكتبهم.

(٢) نغشى: على صيغة المتكلّم المجهول، بمعنى نهلك أو نُغلَب أو نؤتى، والحاصل أن خشينا أن نستشهد في كربلاء فيقع في أيدي الأعادي، أو يؤخذ منّا قهراً عند ضعفنا، وفي بعض النسخ: (تغشى)، وقوله: (استودعها)، أي الحسين عليه السلام عند ذهابه إلى العراق.

(٣) الكافي ١: ٢٣٥، باب ما عند الأئمّة من سلاح رسول الله صلى الله عليه وآله ومتاعه، ح٧.

(٤) الكافي ١: ٢٣٥، باب ما عند الأئمّة من سلاح رسول الله صلى الله عليه وآله ومتاعه، ح٨.

* **(الكافي)**: محمّد بن يحيى والحسين بن محمّد، عن جعفر بن محمّد، عن عليّ بن الحسين بن علي، عن إسماعيل بن مهران، عن أبي جميلة، عن معاذ بن كثير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنّ الوصيّة نزلت من السماء على محمّدٍ كتاباً، لم ينزل على محمّد صلى الله عليه وآله كتابٌ مختومٌ إلّا الوصيّة، فقال جبرئيل عليه السلام: يا محمّد، هذه وصيّتك في أُمّتك عند أهل بيتك. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: أيُّ أهل بيتي يا جبرئيل؟ قال: نجيب الله[1] منهم وذرّيّته، ليرثك علم النبوّة كما ورّثه إبراهيم عليه السلام، وميراثه لعليّ عليه السلام وذرّيتك من صلبه. قال: وكان عليها خواتيم، قال: ففتح عليٌّ عليه السلام الخاتم الأوّل ومضى لما فيها[2]، ثمّ فتح الحسن عليه السلام الخاتم الثاني ومضى لما أُمِر به فيها، فلمّا تُوفّي الحسن ومضى فتح الحسين عليه السلام الخاتم الثالث، فوجد فيها أن قاتل فاقتل وتُقتَل، واخرُج بأقوامٍ للشهادة لا شهادة لهم إلّا معك. قال: ففعل عليه السلام...[3].

---

(١) أي: من نجبائه، بمعنى الكريم الحسيب، كنّى به عن أمير المؤمنين عليه السلام.

(٢) (مضى لما فيها): على تضمين معنى الأداء ونحوه، أي مؤدّياً أو ممتثلاً لما أمر به فيها.

(٣) الكافي ١: ٢٧٩، باب أنّ الأئمّة عليهم السلام لم يفعلوا شيئاً ولا يفعلون إلا بعهدٍ من الله عز وجل وأمر منه لا يتجاوزونه، ح ١.

* (**الكافي**): أحمد بن محمّد ومحمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن أحمد بن محمّد، عن أبي الحسن الكناني، عن جعفر بن نجيح الكندي، عن محمّد بن أحمد بن عبيد الله العمري[١]، عن أبيه، عن جدّه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنّ الله عز وجل أنزل على نبيّه صلى الله عليه وآله كتاباً قبل وفاته، فقال: يا محمّد، هذه وصيّتك إلى النجبة من أهلك. قال: وما النجبة يا جبرئيل؟ فقال: عليّ بن أبي طالب وولُده عليهم السلام. وكان على الكتاب خواتيم من ذهب، فدفعه النبيّ صلى الله عليه وآله إلى أمير المؤمنين عليه السلام وأمره أن يفكّ خاتماً منه ويعمل بما فيه، ففكَّ أميرُ المؤمنين عليه السلام خاتماً وعمل بما فيه، ثمّ دفعه إلى ابنه الحسن عليه السلام ففكّ خاتماً وعمل بما فيه، ثمّ دفعه إلى الحسين عليه السلام ففكّ خاتماً[٢] فوجد فيه أن اخرج بقومٍ إلى الشهادة، فلا شهادة لهم إلّا معك، واشرِ نفسَك لله عز وجل، ففعل[٣] ...[٤].

---

(١) في بعض النسخ: (أحمد بن عبد الله العمري).

(٢) لعلّ الخواتيم كانت متفرّقة في مطاوي الكتاب، بحيث كلّما نشرت طائفة من مطاويه انتهى النشر إلى خاتمٍ يمنع من نشر ما بعدها من المطاوي إلّا أن يفضّ الخاتم.

(٣) (إشرِ نفسك): أي بعها، من الشراء بمعنى البيع.

(٤) الكافي ١: ٢٨٠، باب أنّ الأئمّة عليهم السلام لم يفعلوا شيئاً ولا يفعلون إلا بعهدٍ من الله عز وجل وأمر منه لا يتجاوزونه، ح ٢.

* **(الكافي)**: أحمد بن محمّد ومحمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسن، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن رجاله، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنّ الحسن عليه السلام قال: إنّ لله مدينتين، إحداهما بالمشرق والأُخرى بالمغرب، عليهما سورٌ من حديد، وعلى كلّ واحدٍ منهما ألف ألف مصراع، وفيها سبعون ألف ألف لغة، يتكلّم كلّ لغةٍ بخلاف لغة صاحبها، وأنا أعرف جميع اللغات وما فيهما وما بينهما وما عليهما حجّة غيري وغير الحسين أخي[1].

* **(الكافي)**: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد البرقي، عن أبي هاشم داود بن القاسم الجعفريّ، عن أبي جعفر الثاني عليه السلام قال: أقبل أمير المؤمنين عليه السلام ومعه الحسن بن عليّ عليه السلام وهو متّكئٌ على يد سلمان، فدخل المسجد الحرام فجلس، إذ أقبل رجلٌ حسن الهيئة واللباس فسلّم على أمير المؤمنين، فردّ عليه السلام، فجلس، ثمّ قال: يا أمير المؤمنين، أسألك عن ثلاث مسائل، إن أخبرتَني بهنّ علمتُ أنّ القوم ركبوا من أمرك ما قضى عليهم وأن ليسوا بمأمونين في دنياهم وآخرتهم، وإن تكن الأُخرى علمتُ أنّك وهم شرعٌ سواء. فقال له أمير المؤمنين عليه السلام: سلني عمّا بدا لك.

---

(١) الكافي ١: ٤٦٢، باب مولد الحسن بن علي عليهما السلام، ح ٥.

قال: أخبرني عن الرجل إذا نام أين تذهب روحه؟ وعن الرجل كيف يذكر وينسى؟ وعن الرجل كيف يشبه ولده الأعمام والأخوال؟

فالتفت أمير المؤمنين عليه السلام إلى الحسن فقال: يا أبا محمّد أجبْه. قال: فأجابه الحسن عليه السلام، فقال الرجل: أشهد أن لا إله إلّا الله ولم أزل أشهد بها، وأشهد أنّ محمّداً رسول الله ولم أزل أشهد بذلك، وأشهد أنّك وصيّ رسول الله صلى الله عليه وآله والقائم بحجّته - وأشار إلى أمير المؤمنين- ولم أزل أشهد بها، وأشهد أنّك وصيّه والقائم بحجّته - وأشار إلى الحسن عليه السلام -، وأشهد أنّ الحسين بن علي وصيّ أخيه والقائم بحجّته بعده، وأشهد على عليّ بن الحسين أنّه القائم بأمر الحسين بعده، وأشهد على محمّد بن عليّ أنّه القائم بأمر عليّ بن الحسين، وأشهد على جعفر بن محمّد بأنّه القائم بأمر محمّد، وأشهد على موسى أنّه القائم بأمر جعفر بن محمّد، وأشهد على عليّ بن موسى أنّه القائم بأمر موسى بن جعفر، وأشهد على محمّد بن عليّ أنّه القائم بأمر عليّ بن موسى، وأشهد على عليّ بن محمّد بأنّه القائم بأمر محمّد بن عليّ، وأشهد على الحسن بن عليّ بأنّه القائم بأمر عليّ بن محمّد، وأشهد على رجلٍ من ولد الحسن لا يُكنّى ولا يُسمّى حتّى يظهر أمره فيملأها عدلاً كما مُلئَت جوراً، والسلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته. ثمّ قام فمضى.

فقال أمير المؤمنين: يا أبا محمّد، اتبعه فانظر أين يقصد. فخرج الحسن بن عليّ عليهما السلام، فقال: ما كان إلّا أن وضع رجله خارجاً من المسجد فما دريت أين أخذ من أرض الله، فرجعتُ إلى أمير المؤمنين عليه السلام فأعلمتُه، فقال: يا أبا محمّد، أتعرفه؟ قلت: الله ورسوله وأمير المؤمنين أعلم. قال: هو الخضر عليه السلام[1].

* **(الكافي، مَن لا يحضره الفقيه، تهذيب الأحكام)**: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي نجران، عن عاصم بن حميد، عن أبي بصير قال: قال أبو جعفر عليه السلام: ألا أُقرئك وصيّة[2] فاطمة عليها السلام؟ [قال:][3] قلت: بلى. [قال:][4] فأخرج حقّاً أو سفطاً[5]، فأخرَج منه كتاباً فقرأه: بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما أوصت به فاطمة بنت محمّد رسول الله صلى الله عليه وآله، أوصت بحوائطها السبعة: العواف[6]، والدلال، والبرقة، والميثب، والحسنى، والصافية، وما لأُمّ

(١) الكافي ١: ٥٢٦، باب ما جاء في الاثني عشر والنصّ عليهم عليهم السلام، ح ١.

(٢) في (مَن لا يحضره الفقيه) و(تهذيب الأحكام): ألا أُحدّثك بوصيّة.

(٣) ليس في (مَن لا يحضره الفقيه) و(تهذيب الأحكام).

(٤) ليس في (مَن لا يحضره الفقيه) و(تهذيب الأحكام).

(٥) السفط: وعاءٌ كالقفة أو الجوالق (تهذيب الأحكام).

(٦) في (تهذيب الأحكام): العزّاف.

إبـــراهيم[١][٢] إلى عـــليّ بـــن أبي طالـــب عليه السلام، فـــإن مضـــى عـــليٌّ فـــإلى الحســـن عليه السلام، فـإن مضـــى الحســـن فـإلى الحســين عليه السلام، فـإن مضـــى الحســين فـإلى الأكـبر مـن وُلـدي[٣]، شـهد الله عـلى ذلـك والمقـدادُ بـن الأسـود

(١) في (مَن لا يحضره الفقيه) و(تهذيب الأحكام): ومال أُمّ إبراهيم.

(٢) هذه الحوائط السبعة من أموال مخيريق اليهوديّ الّذي أوصى بأمواله إلى النبيّ صلى الله عليه وآله، كما في رواية عبد العزيز بن عمران، وقيل: هي من أموال بني النظير، ممّا أفاءه الله على رسوله صلى الله عليه وآله، وقيل فيها غير ذلك. ومواضعها كما يلي: برقة. والدلال والميثب والصافية متجاورات بأعلى الصورين في شرق المدينة بجزع زهزة ويسقيها مهزور، والأعواف: جزعٌ معروف بالعالية بقرب المربوع، يسقيها مهزور، وحُسنى: موضعٌ بالقف بقرب الدلال، يسقيها مهزور، ومشربة أُمّ إبراهيم: معروفة بالعالية بالقف، وإنّما سُمّيَ بمشربة أُمّ إبراهيم لأنّ مـارية القبطيّة ولـدت إبراهيم ابـن النبيّ صلى الله عليه وآله، ولدته هناك، والمشربة -بالفتح والضمّ-: الغرفة، والمشارب: العلالي. قال ابن النجّار: وهذا الموضع بالعوالي من المدينة بين النخيل، وهو أكمة قد حُوّط عليها بلبن. ولزيادة الإيضاح يُراجَع: وفاء الوفاء للسمهودي ٢: ٣٥ و١٥٢ ـ ١٦٢ و٦٣١ و٦٣٢ و٦٣٣، التهذيب ٢: ٣٧٤، وأخرج الثاني الكلينيّ في الكافي ٢: ٢٤٧ (مَن لا يحضره الفقيه).

(٣) في (تهذيب الأحكام): مِن وُلده.

والزبير بن العوّام، وكتب عليّ بن أبي طالب عليه السلام[١].

وعنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عاصم بن حميد.. مثله، ولم يذكر حقّاً ولا سفطاً، وقال: إلى الأكبر من وُلدي دون ولدك[٢].

* **(الكافي)**: وعنه، عن أبيه، عن ابن أبي عُمَير، عن حمّاد بن عثمان، عن أبي بصير قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ألا أُقرئك وصيّة فاطمة عليها السلام؟ قلت: بلى. قال: فأخرج إليّ صحيفة: هذا ما عهدَت فاطمةُ بنت محمّد صلى الله عليه وآله في مالها إلى عليّ بن أبي طالب عليه السلام، وإن مات فإلى الحسن، وإن مات فإلى الحسين، فإن مات الحسين فإلى الأكبر من وُلدي دون وُلدك: الدلال، والعواف، والميثب، وبرقة، والحسنى، والصافية، وما لأُمّ إبراهيم، شهد الله عز وجل على ذلك والمقدادُ بن الأسود والزبير ابن العوّام[٣].

* **(الكافي)**: أبو عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار ومحمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان بن يحيى،

---

(١) مَن لا يحضره الفقيه ٤: ١٨٠، باب الوقف والصدقة والنحل، ح ١٣، تهذيب الأحكام ٩: ١٦٩، باب الوقوف والصدقات، ح ٤٨.

(٢) الكافي ٧: ٤٨، باب صدقات النبيّ صلى الله عليه وآله وفاطمة والأئمّة عليهم السلام ووصاياهم، ح٥.

(٣) الكافي ٧: ٩٤، باب صدقات النبيّ صلى الله عليه وآله وفاطمة والأئمّة عليهم السلام ووصاياهم، ح٦.

عن عبد الرحمان بن الحجّاج قال: بعث إليّ أبو الحسن موسى عليه السلام بوصيّة أمير المؤمنين عليه السلام، وهي:

بسم الله الرحمن الرحيم. هذا ما أوصى به وقضى به في ماله عبدُ الله عليّ، ابتغاء وجه الله، ليولجني به الجنّة ويصرفني به عن النار ويصرف النارَ عنّي يوم تبيضّ وجوهٌ وتسودّ وجوه، أنّ ما كان لي من مال بينبع يُعرف لي فيها وما حولها صدقة ورقيقها، غير أنّ رباحاً وأبا نيزر وجبيراً عتقاء ليس لأحدٍ عليهم سبيل، فهم مَواليّ يعملون في المال خمس حِجج، وفيه نفقتهم ورزقهم وأرزاق أهاليهم، ومع ذلك ما كان لي بوادي القِرى كلّه من مالٍ لبني فاطمة ورقيقها صدقة، وما كان لي بديمة وأهلها صدقة، غير أنّ زريقاً له مثل ما كتبت لأصحابه[1]، وما كان لي بأذينة وأهلها صدقة، والفقيرين كما قد علمتم صدقة في سبيل الله، وإنّ الذي كتبتُ من أموالي هذه صدقة واجبة بتلة[2]، حيّاً أنا أو ميّتاً، ينفق في كلّ نفقة يبتغي بها وجه الله في سبيل الله ووجهه وذوي الرحم من بني هاشم وبني المطّلب والقريب والبعيد، فإنّه يقوم على ذلك الحسنُ بن عليّ، يأكل منه بالمعروف وينفقه حيث يراه الله عز وجل في حلٍّ محلَّل، لا

(١) في (التهذيب): (غير أنّ رقيقها لهم مثل ما كتبت لأصحابهم).

(٢) صدقة بتلة: أي منقطعة عن صاحبها.

حرج عليه فيه، فإن أراد أن يبيع نصيباً من المال فيقضي به الدَّين فلْيفعل إن شاء، ولا حرج عليه فيه، وإن شاء جعله سري الملك[1]، وإنّ وُلد عليّ وموالهم وأموالهم إلى الحسن بن عليّ، وإن كانت دار الحسن بن عليّ غير دار الصدقة فبدا له أن يبيعها فليبعْ إن شاء، لا حرج عليه فيه، وإن باع فإنّه يقسّم ثمنها ثلاثة أثلاث: فيجعل ثلثاً في سبيل الله، وثلثاً في بني هاشم وبني المطّلب، ويجعل الثلث في آل أبي طالب، وإنّه يضعه فيهم حيث يراه الله، وإن حدَثَ بحسنٍ حدَثٌ وحسينٌ حيٌّ فإنّه إلى الحسين بن عليّ، وإنّ حسيناً يفعل فيه مثل الّذي أمرتُ به حسناً، له مثل الّذي كتبتُ للحسن وعليه مثل الّذي على الحسن، وإن لبني [ابني] فاطمة من صدقة على مثل الّذي لبني عليّ، وإنّي إنّما جعلتُ الّذي جعلتُ لابنَي فاطمة ابتغاء وجه الله عز وجل وتكريم حرمة رسول الله صلى الله عليه وآله، وتعظيمهما وتشريفهما ورضاهما، وإن حدث بحسنٍ وحسينٍ حدث فإنّ الآخر منهما ينظر في بني عليّ، فإن وجد فيهم من يرضى بهداه وإسلامه وأمانته فإنّه يجعله إليه إن شاء، وإن لم يرَ فيهم بعض الّذي يريده فإنّه يجعله إلى رجلٍ من آل أبي طالب يرضى به، فإن وجد آل أبي طالب قد ذهب كبراؤهم وذوو آرائهم، فإنّه يجعله إلى رجلٍ يرضاه من بني هاشم،

---

(١) السري: الشريف والنفيس، وفي (الوافي): (شراء الملك).

وأنّه يشترط على الّذي يجعله إليه أن يترك المال على أُصوله، وينفق ثمره حيث أمرتُه به من سبيل الله ووجهه وذوي الرحم من بني هاشم وبني المطّلب والقريب والبعيد، لا يباع منه شيءٌ ولا يُوهَب ولا يورث، وإنّ مال محمّد بن عليّ على ناحيته، وهو إلى ابنَي فاطمة، وأنّ رقيقي الّذين في صحيفةٍ صغيرة الّتي كتبت لي عتقاء[1].

هذا ما قضى به عليّ بن أبي طالب في أمواله هذه الغد من يوم قدم مسكن[2]، ابتغاء وجه الله والدار الآخرة، والله المستعان على كلّ حال، ولا يحلّ لامرئٍ مسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقول في شيءٍ قضيتُه من مالي، ولا يخالف فيه أمري من قريبٍ أو بعيد.

أمّا بعد، فإن ولائدي اللائي أطوف عليهنّ السبعة عشر، منهنّ أُمّهات أولاد معهن أولادهنّ، ومنهنّ حبالى، ومنهنّ مَن لا ولد له، فقضاي فيهنّ إن حدث بي حدثٌ أنّه مَن كان منهنّ ليس لها ولد وليست بحبلى فهي عتيق لوجه الله عز وجل، ليس لأحدٍ عليهنّ سبيل، ومن كان منهنّ لها ولد أو حبلى فتمسك على ولدها وهي من حظّه[3]، فإن مات ولدها وهي حيّة فهي عتيق ليس لأحدٍ

---

(١) (لي) ليست في (التهذيب).

(٢) مسكن - بكسر الكاف -: موضعٌ بالكوفة على شاطئ الفرات.

(٣) في بعض النسخ: (في حصّته).

عليها سبيل، هذا ما قضى به عليٌّ في ماله الغد من يوم قدم مسكن، شهد أبو سمر ابن برهة وصعصعة بن صوحان ويزيد بن قيس وهيّاج بن أبي هيّاج، وكتب عليّ بن أبي طالب بيده لعشرٍ خلون من جمادى الأُولى سنة سبعٍ وثلاثين.

وكانت الوصيّة الأُخرى - مع الأُولى -: بسم الله الرحمن الرحيم. هذا ما أوصى به عليّ بن أبي طالب، أوصى أنّه يشهد أن لا إله إلّا الله وحده لا شريك له، وأنّ محمّداً عبده ورسوله، أرسله بالهدى ودين الحقّ ليظهره على الدين كلّه ولو كره المشركون، ثمّ إنّ صلاتي ونُسُكي ومحياي ومماتي لله ربّ العالمين لا شريك له، وبذلك أُمرتُ وأنا من المسلمين.

ثمّ إنّي أُوصيك يا حسن وجميعَ أهل بيتي ووُلدي ومن بلغه كتابي بتقوى الله ربّكم، ولا تموتنّ إلّا وأنتم مسلمون، واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرّقوا، فإنّي سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: (صلاح ذات البَين أفضل من عامّة الصلاة والصيام)، و(أنّ المبيرة الحالقة[1] للدين فساد ذات البَين)، ولا قوّة الّا بالله العليّ العظيم.

---

(١) الحالقة: الخصلة الّتي من شأنها أن تحلق - أي: تهلك - وتستأصل الدين كما تستأصل الموسى الشعر، وقيل: هي قطيعة الرحم والتظالم (النهاية).

أُنظُروا ذوي أرحامكم فصلوهم، يهوّن الله عليكم الحساب. الله الله في الأيتام، فلا تغبّوا أفواههم، ولا يضيعوا بحضرتكم، فقد سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: (مَن عال يتيماً حتّى يستغني أوجب اللهعز وجل له بذلك الجنّة، كما أوجب لآكل مال اليتيم النار). الله الله في القرآن، فلا يسبقكم إلى العمل به أحدٌ غيركم. الله الله في جيرانكم، فإنّ النبيّ صلى الله عليه وآله أوصى بهم، وما زال رسول الله صلى الله عليه وآله يوصي بهم حتّى ظننّا أنّه سيورّثهم. الله الله في بيت ربّكم، فلا يخلو منكم ما بقيتُم، فإنّه إن تُرِك لم تناظروا، وأدنى ما يرجع به من أمّه[1] أن يُغفَر له ما سلف. الله الله في الصلاة، فإنّها خير العمل، إنّها عمود دينكم. الله الله في الزكاة، فإنّها تطفئ غضب ربّكم. الله الله في شهر رمضان، فإنّ صيامه جُنّة من النار. الله الله في الفقراء والمساكين، فشاركوهم في معايشكم. الله الله في الجهاد بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم، فإنّما يُجاهد رجلان: إمامُ هدىً، أو مطيع له مقتدٍ بهداه. الله الله في ذريّة نبيّكم، فلا يُظلمنّ بحضرتكم وبين ظهرانيكم وأنتم تقدرون على الدفع عنهم. الله الله في أصحاب نبيّكم الّذين لم يحدثوا حدثاً ولم يؤووا محدثاً، فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أوصى بهم، ولعن المحدث منهم ومن غيرهم والمؤوي للمحدث. الله الله في النساء وفيما ملكت

(١) أي: مَن قصده أو حجّه.

أيمانكم، فإنّ آخر ما تكلّم به نبيّكم صلى الله عليه وآله أن قال: أُوصيكم بالضعيفَين: النساء، وما ملكت أيمانكم. الصلاة الصلاة الصلاة، لا تخافوا في الله لومة لائم، يكفكم الله مَن آذاكم وبغى عليكم، قولوا للناس حُسناً كما أمركم الله عز وجل، ولا تتركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيولّي الله أمركم شراركم، ثمّ تدعون فلا يُستجاب لكم عليهم، وعليكم يا بَنيّ بالتواصل والتباذل والتبارّ[1]، وإيّاكم والتقاطع والتدابر والتفرّق، وتعانوا على البرّ والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان، واتّقوا الله إنّ الله شديد العقاب، حفظكم الله من أهل بيت وحفظ فيكم نبيّكم، أستودعكم الله وأقرأ عليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

ثمّ لم يزل يقول: لا اله إلا الله، لا إله إلا الله، حتّى قُبض عليه السلام في ثلاث ليالٍ من العشر الأواخر ليلة ثلاثٍ وعشرين من شهر رمضان ليلة الجمعة سنة أربعين من الهجرة، وكان ضُرب ليلة إحدى وعشرين من شهر رمضان[2][3].

---

(١) من البِرّ.

(٢) ما اشتمل الخبر من تاريخ شهادته عليه السلام مخالفٌ لسائر الأخبار ولما هو المشهور بين الخاصّة والعامّة، ولعلّه اشتباه من الرواة (آت).

(٣) الكافي ٧: ٤٩، باب صدقات النبيّ صلى الله عليه وآله وفاطمة والأئمّة عليهم السلام ووصاياهم، ح٧.

- (**تهذيب الأحكام**): الحسين بن سعيد، عن صفوان، عن عبد الرحمان بن الحجّاج قال: بعث إليّ بهذه الوصيّة أبو إبراهيم عليه السلام: هذا ما أوصى به وقضى في ماله عبد الله عليّ... نحوه بلفظٍ مقارب إلى قوله: (وثلاثين) من الوصيّة الأُولى[1].

* (**الكافي**): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عيسى، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: أوصى أمير المؤمنين عليه السلام إلى الحسن، وأشهَدَ على وصيّته الحسينَ عليه السلام ومحمّداً وجميع وُلده ورؤساء شيعته وأهل بيته، ثمَّ دفع إليه الكتاب والسلاح، ثمّ قال لابنه الحسن: يا بُنيّ، أمرني رسولُ الله أن أُوصي إليك وأن أدفع إليك كتبي وسلاحي كما أوصى إليّ رسولُ الله ودفع إليّ كتبه وسلاحه، وأمرني أن آمرك إذا حضرك الموت أن تدفعه إلى أخيك الحسين. ثمّ أقبل على ابنه الحسين وقال: أمرك رسولُ الله صلى الله عليه وآله أن تدفعه إلى ابنك هذا. ثمّ أخذ بيد ابن ابنه عليّ بن الحسين، ثمّ قال لعليّ بن الحسين: يا بُنيّ وأمرك رسولُ الله صلى الله عليه وآله أن تدفعه إلى ابنك محمّد بن عليّ، واقرَأْه من رسول الله صلى الله عليه وآله ومنّي السلام. ثمّ أقبل على ابنه الحسن فقال: يا بُنيّ، أنت وليّ الأمر ووليّ الدم، فإن عفوتَ فلك، وإن قتلتَ فضربةٌ

(١) تهذيب الأحكام ٩: ١٧١، باب الوقوف والصدقات، ح ٥٣.

مكان ضربة ولا تأثم[1].

- (**مَن لا يحضره الفقيه**): ورُوي عن سُلَيم بن قيس الهلاليّ قال: شهدتُ وصيّة عليّ بن أبي طالب عليه السلام.. نحوه بلفظٍ مقارب، وزاد بعده:

ثمّ قال: اكتبْ: بسم الله الرحمن الرحيم. هذا ما أوصى به عليّ بن أبي طالب عليه السلام، أوصى أنّه يشهد أن لا إله إلّا الله وحده لا شريك له، وأنّ محمّداً عبده ورسوله، أرسله بالهدى ودين الحقّ ليظهره على الدين كلّه ولو كره المشركون، ثمّ إنّ صلاتي ونُسُكي ومحياي ومماتي لله ربّ العالمين لا شريك له، وبذلك أُمرتُ وأنا من المسلمين. ثمّ إنّي أُوصيك يا حسن وجميع وُلدي وأهل بيتي ومَن بلغه كتابي من المؤمنين بتقوى الله ربّكم، ولا تموتنّ إلّا وأنتم مسلمون، ﴿**وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعاً وَلا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْداءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ**﴾، فإنّي سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: (صلاح ذات البَين أفضل من عامّة الصلاة والصيام، وإنّ البغضة حالقة الدِّين وفساد ذات البين)، ولا قوّة إلّا بالله.

أُنظُروا ذوي أرحامكم فصلوهم، يهوّن الله عليكم الحساب. والله الله في الأيتام، فلا تعرّ أفواههم ولا يضيعوا بحضرتكم، فإنّي

(١) الكافي ١: ٢٩٨، باب الإشارة والنصّ على الحسن بن عليّ عليهما السلام، ح٥.

سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: (مَن عال يتيماً حتّى يستغني أوجب الله له الجنّة كما أوجب لآكل مال اليتيم النار). والله الله في القرآن، فلا يسبقنّكم إلى العمل به غيركم. والله الله في جيرانكم، فإنّ الله ورسوله أوصيا بهم. والله الله في بيت ربّكم، فلا يخلونّ منكم ما بقيتم، فإنّه إن ترك لم تناظروا، فإنّ أدنى ما يرجعُ به مَن أمّه أن يغفر له ما سلف من ذنبه. والله الله في الصلاة، فإنّها خير العمل، وإنّها عمود دينكم. والله الله في الزكاة، فإنّها تُطفئ غضب ربّكم. والله الله في صيام شهر رمضان، فإنّ صيامه جُنّة من النار. والله الله في الفقراء والمساكين، فشاركوهم في معيشتكم. والله الله في الجهاد في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم، فإنّما يجاهد في سبيل الله رجلان: إمام هدىً، ومطيعٌ له مقتدٍ بهداه. والله الله في ذرّيّة نبيّكم، فلا تظلمنّ بين أظهركم وأنتم تقدرون على الدفع عنهم. والله الله في أصحاب نبيّكم الّذين لم يُحدِثوا حدثاً ولم يؤوا محدثاً، فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أوصى بهم، ولعن المحدث منهم ومن غيرهم والمؤوي للمحدث. والله الله في النساء وما ملكت أيمانكم، لا تخافنّ في الله لومة لائم، يكفيكم الله مَن أرادكم وبغى عليكم. قولوا للناس حُسناً كما أمركم الله عز وجل، لا تتركنّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فيولّي الله الأمر منكم شراركم، ثم تدعون فلا يُستجاب لكم. عليكم يا بنيّ

بالتواصل والتباذل والتبارّ، وإيّاكم والتقاطع والتدابر والتفرّق، وتعاونوا على البرّ والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان، واتّقوا الله إنّ الله شديد العقاب.

حفظكم الله من أهل بيت، وحفظ فيكم نبيّكم، وأستودعكم الله وأقرأ عليكم السلام.

ثمّ لم يزل يقول: لا إله إلّا الله، حتّى قُبِض عليه السلام في أوّل ليلةٍ من العشر الأواخر ليلة إحدى وعشرين من شهر رمضان ليلة الجمعة لأربعين سنة مضت من الهجرة[1].

- (**تهذيب الأحكام**): الحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عيسى، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام، وإبراهيم بن عمر، عن أبان رفعه [كذا] إلى سُليم بن قيس الهلاليّ، قال سُليم: شهدتُ وصيّة أمير المؤمنين عليه السلام حين أوصى إلى ابنه الحسن.. نحوه بلفظٍ مقارب لما في (مَن لا يحضره الفقيه)، وزاد بعده:

وزاد فيه إبراهيم بن عمر: قال: قال أبان: قرأتها على عليّ بن الحسين عليه السلام، فقال عليّ بن الحسين: صدق سُلَيم[2].

---

(١) مَن لا يحضره الفقيه ٤: ١٣٩، باب رسم الوصيّة، ح٣.

(٢) تهذيب الأحكام ٩: ٢٠٦، باب الوصيّة ووجوبها، ح١٤.

* **(الكافي)**: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليمانيّ وعمر بن أُذينة، عن أبان، عن سُلَيم بن قيس قال: شهدتُ وصيّةَ أمير المؤمنين عليه السلام حين أوصى إلى ابنه الحسن عليه السلام، وأشهَدَ على وصيّته الحسينَ عليه السلام ومحمّداً وجميعَ وُلده ورؤساء شيعته وأهل بيته، ثمّ دفع إليه الكتاب والسلاح، وقال لابنه الحسن عليه السلام: يا بُنيّ، أمرني رسولُ الله صلى الله عليه وآله أن أُوصي إليك وأن أدفع إليك كتبي وسلاحي كما أوصى إليّ رسولُ الله صلى الله عليه وآله ودفع إليَّ كتبه وسلاحه، وأمرني أن آمرك إذا حضرك الموتُ أن تدفعها إلى أخيك الحسين عليه السلام. ثمّ أقبل على ابنه الحسين عليه السلام فقال: وأمرك رسول الله صلى الله عليه وآله أن تدفعها إلى ابنك هذا. ثمّ أخذ بيد عليّ بن الحسين عليه السلام ثمّ قال لعليّ بن الحسين: وأمرك رسول الله صلى الله عليه وآله أن تدفعها إلى ابنك محمّد بن عليّ، واقرَأْه من رسول الله صلى الله عليه وآله ومنّي السلام[1].

* **(الكافي)**: الحسين بن الحسن الحسنيّ رفعه ومحمّد بن الحسن، عن إبراهيم بن إسحاق الأحمريّ رفعه قال: لمّا ضُرب أمير المؤمنين عليه السلام حفّ به العُوّاد، وقيل له: يا أمير المؤمنين، أوصِ، فقال: أثنوا لي وِسادة. ثمّ قال: الحمد لله حقَّ قدره ... ثمّ أقبل على الحسن عليه السلام فقال: يا بُنيّ، ضربة مكان ضربة ولا تأثم[2].

---

(١) الكافي ١: ٢٩٧، باب الإشارة والنصّ على الحسن بن عليّ عليهما السلام، ح١.

(٢) الكافي ١: ٢٩٩، باب الإشارة والنصّ على الحسن بن عليّ عليهما السلام، ح ٦.

* **(الكافي)**: محمّد بن يحيى، عن عليّ بن الحسن، عن عليّ بن إبراهيم العقيلي يرفعه قال: قال: لما ضرب ابنُ ملجم أمير المؤمنين عليه السلام، قال للحسن: يا بُنيّ، إذا أنا متُّ فاقتل ابن ملجم، واحفر له في الكناسة (ووصف العقيليّ الموضع على باب طاق المحامل موضع الشواء والرواس)، ثم ارمِ به فيه، فإنّه وادٍ من أودية جهنّم[1].

* **(تهذيب الأحكام)**: محمّد بن أحمد بن داود، عن محمّد بن بكار النقّاش القمّيّ قال: حدّثَنا الحسين بن محمّد الفزاري، قال: حدّثَنا الحسن[2] بن عليّ النخّاس، قال: حدّثَنا جعفر بن محمّد الرمّاني، قال: حدّثَنا يحيى الحمّاني، قال: حدّثَنا محمّد بن عبيد الطيالسيّ، عن مختار التمّار، عن أبي مطر قال: لمّا ضرب ابنُ ملجم الفاسقُ لعنه الله أميرَ المؤمنين عليه السلام، قال له الحسن عليه السلام: أقتُله؟ قال: لا، ولكن احبسه، فإذا متُّ فاقتلوه، وإذا متُّ فادفنوني في هذا الظهر في قبر أخويَّ هود وصالح عليهما السلام[3].

---

(١) الكافي ١: ٣٠٠، باب الإشارة والنصّ على الحسن بن عليّ عليهما السلام، ح ٧.

(٢) في بعض النسخ: (الحسين) مصغّراً.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٣٨، باب فضل الكوفة والمواضع التي تستحبّ فيها الصلاة منها وموضع قبر أمير المؤمنين عليه السلام والصلاة والدعاء عنده وفضل حصى الغريّ ومسجد السهلة والمساجد التي لا يُصلّى فيها وفضل الفرات والاغتسال منه، ح ١٠.

* **(تهذيب الأحكام)**: وعنه، عن محمّد بن بكران، عن عليّ بن يعقوب، عن عليّ بن الحسن، عن أخيه، عن أحمد بن محمّد بن عمر الجرجاني، عن الحسن بن عليّ بن أبي طالب[١]، عن جدّه أبي طالب قال: سألتُ الحسن بن عليّ عليهما السلام: أين دفنتم أمير المؤمنين؟ قال: على شفير الجرف[٢]، ومررنا به ليلاً على مسجد الأشعث وقال: ادفنوني في قبر أخي هود عليه السلام[٣].

* **(الكافي)**: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عُمَير، عن عبد الصمد بن بشير، عن أبي الجارود، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إنّ أمير المؤمنين عليه السلام لما حضره الّذي حضره قال لابنه الحسن: أُدنُ

---

(١) كذا، وهو مهمل، ويمكن أن يكون المراد الحسن بن جعفر بن الحسن بن الحسن بن عليّ بن أبي طالب، أبو محمّد المدني، المعنون في (جش) و(صه).

(٢) الشفر - بالضمّ والفتح -: ناحية كلّ شيءٍ، كالشفير (القاموس). والجرف - مثل عُسر وعُسُر -: ما تجرّفته السيول وأكلته من الأرض (الصحاح)، وبضمّ الجيم وسكون الراء: موضعٌ بالحيرة كانت به منازل المنذر.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ٣٨، باب فضل الكوفة والمواضع التي تستحبّ فيها الصلاة منها وموضع قبر أمير المؤمنين عليه السلام والصلاة والدعاء عنده وفضل حصى الغريّ ومسجد السهلة والمساجد التي لا يُصلّى فيها وفضل الفرات والاغتسال منه، ح ١١.

منّي حتى أُسِرّ إليك ما أسرّ رسولُ الله صلى الله عليه وآله إليّ، وأئتمِنك على ما ائتمنني عليه. ففعل[١].

* (**الكافي**): عدّةٌ من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن سيف بن عُمَيرة، عن أبي بكر الحضرميّ قال: حدّثني الأجلح وسَلَمة بن كهيل وداود بن أبي يزيد وزيد اليمامي، قالوا: حدّثنا شهر بن حوشب أنّ عليّاً عليه السلام حين سار إلى الكوفة استودع أُمَّ سلمة كتبه والوصيّة، فلمّا رجع الحسنُ عليه السلام دفعَتْها إليه[٢].

- (**الكافي**): أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن سيف، عن أبي بكر، عن أبي عبد الله عليه السلام.. مثله[٣].

* (**تهذيب الأحكام، الاستبصار**): الحسين بن سعيد، عن حمّاد، عن حريز، عن محمّد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سألتُه عن الرجل يكون له الولد من غير أُمّ، أيفضّل بعضهم على بعض؟ فقال[٤]: لا بأس. قال حريز: وحدّثني معاوية وأبو كهمس أنّهما سمعا أبا عبد الله عليه السلام يقول: صنع ذلك عليّ عليه السلام بابنه الحسن،

---

(١) الكافي ١: ٢٩٨، باب الإشارة والنصّ على الحسن بن عليّ عليهما السلام، ح ٢.

(٢) الكافي ١: ٢٩٨، باب الإشارة والنصّ على الحسن بن عليّ عليهما السلام، ح ٣.

(٣) الكافي ١: ٢٩٨، باب الإشارة والنصّ على الحسن بن عليّ عليهما السلام، ح ٣.

(٤) في (الاستبصار): قال.

وفعل ذلك الحسين بابنه عليّ، وفعل ذلك أبي بي، وفعلتُه أنا[١].

تجهيزه لأمير المؤمنين عليه السلام وتولّيه أمره:

* (الكافي): عدّةٌ من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن صفوان الجمّال قال: كنتُ أنا وعامر وعبد الله بن جذاعة الأزديّ عند أبي عبد الله عليه السلام، قال: فقال له عامر: جُعلتُ فداك، إنّ الناس يزعمون أنّ أمير المؤمنين عليه السلام دُفِن بالرحبة؟ قال: لا. قال: فأين دُفِن؟ قال: إنّه لمّا مات احتمله الحسنُ عليه السلام فأتى به ظهر الكوفة قريباً من النجف يسرةً عن الغريّ يمنةً عن الحيرة فدفنه بين زكواتٍ[٢] بيض. قال: فلمّا كان بعد ذهبتُ إلى الموضع، فتوهّمتُ موضعاً منه، ثمّ أتيتُه فأخبرته، فقال لي: أصبتَ رحمك الله - ثلاث مرّات -[٣].

---

(١) تهذيب الأحكام ٩: ٢٣٣، باب الوصيّة للوارث، ح ٥، الاستبصار ٤: ١٢٨ - باب عطيّة الوالد لولده في حال المرض، ح ٣.

(٢) كذا في أكثر نسخ الحديث، ولعلّه أراد التلال الصغيرة الّتي كانت محيطة بقبره عليه السلام، شبّهها لضيائها وتوقّدها عند شروق الشمس عليها، لاشتمالها على الحصيّات البيض والدراري بالجمرة الملتهبة، كما ذكره اللغويّون (آت)، أو هو تصحيف (ربوات) جمع ربوة، وهو التلّ.

(٣) الكافي ١: ٤٥٦، باب مولد أمير المؤمنين عليه السلام، ح ٥.

* **(الكافي)**: سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن عبد الله بن بكير، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه سمعه يقول: لمّا قُبِض أمير المؤمنين عليه السلام أخرجه الحسن والحسين ورجلان آخران، حتّى إذا خرجوا من الكوفة تركوها عن أيمانهم[1]، ثمّ أخذوا في الجبّانة[2] حتى مرّوا به إلى الغريّ، فدفنوه وسوّوا قبره، فانصرفوا[3].

* **(الكافي)**: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن إسماعيل بن مهران، عن سيف بن عُمَيرة، عن عمرو بن شمر، عن عبد الله بن الوليد الجُعفي، عن رجل، عن أبيه قال: لما أُصيب أمير المؤمنين عليه السلام نعى الحسنُ إلى الحسين عليهما السلام وهو بالمدائن[4]، فلمّا قرأ الكتاب قال: يا لها مِن مصيبةٍ ما أعظمَها، مع أنّ رسولَ الله صلى الله عليه وآله قال: مَن أُصيب منكم بمصيبةٍ فلْيذكر مصابه بي، فإنّه لن يُصاب بمصيبةٍ أعظم منها، وصدق صلى الله عليه وآله[5].

---

(١) في بعض النسخ: (يمينهم).

(٢) الجبّان والجبّانة - مشدّدتين -: المقبرة.

(٣) الكافي ١: ٤٥٨، باب مولد أمير المؤمنين عليه السلام، ح ١١.

(٤) النعي: خبر الموت. والخبر يدلّ على أنّ الحسين عليه السلام لم يكن حاضراً في الكوفة عند تلك القضيّة.

(٥) الكافي ٣: ٢٢٠، باب التعزّي، ح ٣.

النصّ على إمامته عليه السلام ودلائلها في الكتاب والسنّة:

* **(الكافي)**: الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن محمّد بن جمهور، عن فضالة بن أيّوب، عن معاوية بن وهب، عن ذريح قال: سألتُ أبا عبد الله عليه السلام عن الأئمّة بعد النبيّ صلى الله عليه وآله، فقال: كان أمير المؤمنين عليه السلام إماماً، ثمّ كان الحسن عليه السلام إماماً، ثمّ كان الحسين عليه السلام إماماً، ثمّ كان عليّ بن الحسين إماماً، ثمّ كان محمّد بن عليّ إماماً، مَن أنكر ذلك كان كمن أنكر معرفة الله تبارك وتعالى ومعرفة رسول الله صلى الله عليه وآله. ثمّ قال: قلت: ثمّ أنت[1] جُعلت فداك! فأعدتُها عليه ثلاث مرّات، فقال لي: إنّي إنّما حدّثتُك لتكون من شهداء الله تبارك وتعالى في أرضه[2].

* **(الكافي)**: الحسين بن محمّد الأشعريّ، عن معلّى بن محمّد، عن الحسن بن عليّ الوشّاء، عن أبان بن عثمان، عن أبي الصباح قال: أشهدُ أنّي سمعتُ أبا عبد الله عليه السلام يقول: أشهد أنّ عليّاً إمامٌ فرض الله طاعته، وأنّ

---

(١) قوله: (ثمّ أنت)، تصديقٌ أو استفهام، والسكوت على الأوّل تقرير، وعلى الثاني إمّا للتقيّة أو لأمرٍ آخر، وكأنّه عليه السلام أشار بآخر الحديث إلى قوله سبحانه: ﴿**الَّذِينَ آمَنُوا بِاللهِ وَرُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصِّدِّيقُونَ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ**﴾ (سورة الحديد: ١٩).

(٢) الكافي ١: ١٨١، باب معرفة الإمام والردّ إليه، ح ٥.

الحسن إمامٌ فرض اللهُ طاعتَه، وأنّ الحسين إمامٌ فرض اللهُ طاعته، وأنّ عليّ بن الحسين إمامٌ فرض اللهُ طاعته، وأنّ محمّد بن عليٍّ إمامٌ فرض اللهُ طاعتَه[١].

* **(الكافي)**: محمّد بن الحسن، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن عيسى، عن فضالة بن أيّوب، عن أبان، عن عبد الله بن سنان، عن إسماعيل بن جابر قال: قلتُ لأبي جعفر عليه السلام: أعرض عليك ديني الّذي أدينُ الله عز وجل به؟ قال: فقال: هات.

قال: فقلت: أشهد أن لا إله إلّا الله وحده لا شريك له، وأنّ محمّداً عبده ورسوله، والإقرار بما جاء به من عند الله، وأنّ عليّاً كان إماماً فرض الله طاعته، ثمّ كان بعده الحسنُ إماماً فرض الله طاعته، ثمّ كان بعده الحسينُ إماماً فرض الله طاعته، ثمّ كان بعده عليُّ بن الحسين إماماً فرض الله طاعته، حتّى انتهى الأمر إليه، ثمّ قلت: أنت يرحمك الله. قال: فقال: هذا دينُ الله ودينُ ملائكته[٢].

* **(الكافي)**: محمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن صفوان بن يحيى، عن منصور بن حازم قال: قلتُ لأبي عبد الله عليه السلام: إنّ الله أجلُّ وأكرمُ من أن يُعرَفَ بخلقه، بل الخلق يُعرَفون بالله. قال: صدقت.

قلت: إنّ من عرف أنّ له ربّاً فقد ينبغي له أن يعرف أنّ لذلك

---

(١) الكافي ١: ١٨٦، باب فرض طاعة الأئمّة، ح ٢.

(٢) الكافي ١: ١٨٨، باب فرض طاعة الأئمّة، ح ١٣.

الربّ رضاً وسخطاً، وأنّه لا يعرف رضاه وسخطه إلّا بوحيٍ أو رسول، فمَن لم يأته الوحي فينبغي له أن يطلب الرسل، فإذا لقيهم عرف أنّهم الحجّة وأنّ لهم الطاعة المفترضة، فقلت للناس: أليس تعلمون أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان هو الحجّة من الله على خلقه؟ قالوا: بلى، قلت: فحين مضى صلى الله عليه وآله مَن كان الحجّة؟ قالوا: القرآن. فنظرتُ في القرآن فإذا هو يخاصم به المرجيّ والقدَريّ والزنديق الذي لا يؤمن به حتّى يغلب الرجال بخصومته، فعرفتُ أنّ القرآن لا يكون حجّةً إلّا بقيّم، فما قال فيه من شيءٍ كان حقّاً، فقلت لهم: مَن قيّم القرآن؟ قالوا: ابن مسعود قد كان يعلم، وعمر يعلم، وحُذَيفة يعلم، قلت: كلَّه؟ قالوا: لا. فلم أجد أحداً يقال إنّه يعلم القرآن كلَّه إلّا عليّاً عليه السلام، وإذا كان الشيء بين القوم فقال هذا: لا أدري، وقال هذا: لا أدري، وقال هذا: لا أدري، وقال هذا: أنا أدري، فأشهد أنّ عليّاً عليه السلام كان قيّم القرآن، وكانت طاعته مفترَضة، وكان الحجّةَ على الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، وأنّ ما قال في القرآن فهو حقّ. فقال: رحمك الله.

فقلت: إنّ عليّاً عليه السلام لم يذهب حتى ترك حجّةً من بعده كما ترك رسولُ الله صلى الله عليه وآله، وأنّ الحجّة بعد عليٍّ الحسنُ بن عليّ، وأشهد على الحسن أنّه لم يذهب حتّى ترك حجّةً من بعده كما ترك أبوه وجدُّه،

وأنّ الحجّة بعد الحسنِ الحسينُ، وكانت طاعتُه مفترَضةً. فقال: رحمك الله. فقبّلتُ رأسه وقلت: وأشهد على الحسين عليه السلام أنّه لم يذهب حتّى ترك حجّةً من بعده عليَّ بن الحسين، وكانت طاعته مفترضة. فقال: رحمك الله. فقبّلتُ رأسه وقلت: وأشهد على عليٍّ بن الحسين أنّه لم يذهب حتّى ترك حجّةً من بعده محمّدَ بن عليّ أبا جعفر، وكانت طاعتُه مفترضة. فقال: رحمك الله. قلت: أعطني رأسك حتّى أقبّله. فضحك، قلت: أصلحك الله، قد علمتُ أنّ أباك لم يذهب حتّى ترك حجّةً من بعده كما ترك أبوه، وأشهد بالله أنّك أنت الحجّة وأنّ طاعتك مفترضة. فقال: كُفَّ، رحمك الله. قلت: أعطني رأسك أُقبّله. فقبّلتُ رأسَه، فضحك وقال: سَلْني عمّا شئتَ، فلا أُنكرُك بعد اليوم أبداً»[1].

* (**الكافي**): أبو محمّد القاسم بن العلاء رحمه الله، رفعه عن عبد العزيز بن مسلم قال: كنّا مع الرّضا عليه السلام بمَرْو، فاجتمعنا في الجامع يوم الجمعة في بدء مقدمنا، فأداروا أمر الإمامة وذكروا كثرة اختلاف الناس فيها، فدخلتُ على سيّدي عليه السلام فأعلمتُه خوض الناس فيه، فتبسّم عليه السلام ثمّ قال: يا عبد العزيز ... إنّ الإمامة هي منزلة الأنبياء، وإرث الأوصياء، إنّ الإمامة خلافة الله وخلافة الرسول صلى الله عليه وآله

(١) الكافي ١: ١٨٨، باب فرض طاعة الأئمّة، ح ١٥.

ومقام أمير المؤمنين عليه السلام وميراث الحسن والحسين عليهما السلام...»[١].

* **(الكافي)**: عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن الحسين بن ثوير بن أبي فاختة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا تعود الإمامة في أخوين بعد الحسن والحسين أبداً، إنّما جرت من عليّ بن الحسين، كما قال الله تبارك وتعالى: ﴿**وَأُولُوا الْأَرحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلى بِبَعْضٍ فِي كِتابِ اللهِ**﴾[٢]، فلا تكون بعد عليّ بن الحسين عليه السلام إلّا في الأعقاب وأعقاب الأعقاب[٣].

* **(الكافي)**: محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن عبد الرحمان بن أبي نجران، عن سليمان بن جعفر الجعفري، عن حمّاد بن عيسى، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال: لا تجتمع الإمامة في أخوين بعد الحسن والحسين، إنّما هي في الأعقاب وأعقاب الأعقاب[٤].

---

(١) الكافي ١: ١٩٨، باب نادر جامع في فضل الإمام وصفاته، ح ١.

(٢) سورة الأحزاب: ٧.

(٣) الكافي ١: ٢٨٥، باب ثبات الإمامة في الأعقاب وأنها لا تعود في أخٍ ولا عمّ ولا غيرهما من القرابات، ح ١.

(٤) الكافي ١: ٢٨٦، باب ثبات الإمامة في الأعقاب وأنها لا تعود في أخٍ ولا عمّ ولا غيرهما من القرابات، ح ٤.

* **(الكافي)**: عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، وعليّ بن محمّد، عن سهل بن زياد أبي سعيد، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن ابن مسكان، عن أبي بصير قال: سألتُ أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل: ﴿**أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾[1]، فقال: نزلت في عليّ بن أبي طالب والحسن والحسين عليهم السلام. فقلت له: إنّ الناس يقولون: فما له لم يسمِّ عليّاً وأهل بيته عليهم السلام في كتاب الله عز وجل؟ قال: فقال: قولوا لهم: إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله نزلت عليه الصلاة ولم يسمِّ اللهُ لهم ثلاثاً ولا أربعاً، حتّى كان رسول الله صلى الله عليه وآله هو الّذي فسّر ذلك لهم، ونزلت عليه الزكاة ولم يسمِّ لهم من كلّ أربعين درهماً درهم، حتّى كان رسول الله صلى الله عليه وآله هو الّذي فسّر ذلك لهم، ونزل الحجّ فلم يقل لهم: طوفوا أسبوعاً، حتّى كان رسول الله صلى الله عليه وآله هو الّذي فسّر ذلك لهم، ونزلت: ﴿**أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾، ونزلت في عليٍّ والحسن والحسين، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله في عليّ: مَن كنتُ مولاهُ فعليٌّ مولاه. وقال صلى الله عليه وآله: أُوصيكم بكتاب الله وأهل بيتي، فإنّي سألتُ الله عز وجل أن لا يفرّق بينهما حتّى يوردهما عليَّ الحوض، فأعطاني ذلك. وقال:

(١) سورة النساء: ٥٩.

لا تعلّموهم، فهم أعلم منكم. وقال: إنّهم لن يُخرجوكم من باب هدىً، ولن يُدخلوكم في باب ضلالة. فلو سكت رسول الله صلى الله عليه وآله فلم يبيّن مَن أهل بيته، لادّعاها آل فلان وآل فلان، لكنّ الله عز وجل أنزله في كتابه تصديقاً لنبيّه صلى الله عليه وآله: ﴿**إِنَّما يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً**﴾[1]، فكان عليٌّ والحسن والحسين وفاطمة عليهم السلام، فأدخلهم رسول الله صلى الله عليه وآله تحت الكساء في بيت أُمّ سَلَمة، ثمّ قال: اللّهمَّ إنّ لكلِّ نبيٍّ أهلاً وثقلاً، وهؤلاء أهل بيتي وثقلي. فقالت أُمُّ سلمة: ألستُ من أهلك؟ فقال: إنّكِ إلى خيرٍ، ولكنّ هؤلاء أهلي وثقلي. فلمّا قُبض رسول الله صلى الله عليه وآله كان عليٌّ أولى الناس بالناس؛ لكثرة ما بلّغ فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وإقامته للناس وأخذه بيده، فلمّا مضى عليٌّ لم يكن يستطيع عليٌّ ولم يكن ليفعل أن يُدخِل محمّدَ بن عليّ ولا العبّاس بن عليّ ولا واحداً[2] من وُلده، إذاً لقال الحسن والحسين: إنّ الله تبارك وتعالى أنزل فينا كما أنزل فيك، فأمر بطاعتنا كما أمر بطاعتك، وبلّغ فينا رسول الله صلى الله عليه وآله كما بلّغ فيك، وأذهب عنّا الرجسَ كما أذهبه عنك. فلمّا مضى عليٌّ عليه السلام كان

(١) سورة الأحزاب: ٣٣.

(٢) في بعض النسخ: (أحداً).

الحسن عليه السلام أولى بها لكبره، فلمّا تُوفّي لم يستطع أن يُدخِل وُلده ولم يكن ليفعل ذلك، والله عز وجل يقول: ﴿**وَأُولُوا الْأَرحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلى بِبَعْضٍ فِي كِتابِ اللهِ**﴾[1]، فيجعلها في وُلده، إذاً لقال الحسين: أمر اللهُ بطاعتي كما أمر بطاعتك و طاعة أبيك، وبلّغ فيَّ رسول الله صلى الله عليه وآله كما بلّغ فيك وفي أبيك، وأذهب الله عنّي الرجس كما أذهب عنك وعن أبيك. فلمّا صارت إلى الحسين عليه السلام لم يكن أحدٌ من أهل بيته يستطيع أن يدّعي عليه كما كان هو يدّعي على أخيه وعلى أبيه لو أرادا أن يصرفا الأمر عنه، ولم يكونا ليفعلا، ثمّ صارت حين أفضت إلى الحسين عليه السلام، فجرى تأويل هذه الآية: ﴿**وَأُولُوا الْأَرحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلى بِبَعْضٍ فِي كِتابِ اللهِ**﴾، ثمّ صارت من بعد الحسين لعليّ بن الحسين، ثمّ صارت من بعد عليّ بن الحسين إلى محمّد بن عليّ عليهم السلام. وقال: الرجس هو الشكّ، والله لا نشكُّ في ربّنا أبداً.

محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن خالد والحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن يحيى بن عمران الحلبي، عن أيوب بن الحرّ وعمران بن عليّ الحلبي، عن أبي

---

(١) سورة الأنفال: ٧٥.

بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، مثل ذلك[١].

* (الكافي): محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن أبيه، عن عبد الله بن المغيرة، عن ابن مسكان، عن عبد الرحيم بن روح القصير، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل: ﴿**النَّبِيُّ أَوْلى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْواجُهُ أُمَّهاتُهُمْ وَأُولُوا الْأَرحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلى بِبَعْضٍ فِي كِتابِ اللهِ**﴾[٢]، فيمن نزلت؟ فقال: نزلت في الإمرة، إنّ هذه الآية جرت في وُلد الحسين عليه السلام من بعده، فنحن أولى بالأمر وبرسول الله صلى الله عليه وآله من المؤمنين والمهاجرين والأنصار. قلت: فوُلد جعفر لهم[٣] فيها نصيب؟ قال: لا. قلت: فلوُلد العبّاس فيها نصيب؟ فقال: لا. فعدّدتُ عليه بطون بني عبد المطّلب، كلّ ذلك يقول: لا، قال: ونسيتُ وُلد الحسن عليه السلام، فدخلتُ بعد ذلك عليه، فقلت له: هل لولد الحسن عليه السلام فيها نصيب؟ فقال: لا والله - يا عبد

(١) الكافي ١: ٢٨٦، باب ما نصّ عز و جل ورسوله على الأئمّة عليهم السلام واحداً فواحداً، ح١.

(٢) سورة الأنفال: ٧٥.

(٣) يعني به جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه.

الرحيم - ما لمحمّديٍّ فيها نصيب غيرنا[1].

* **(الكافي)**: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد ومحمّد بن الحسين، جميعاً عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن منصور بن يونس، عن أبي الجارود، عن أبي جعفر عليه السلام قال:... كان والله [عليٌّ عليه السلام] أمينَ الله على خلقه وغَيبه ودينه الذي ارتضاه لنفسه، ثمّ إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله حضره الّذي حضر، فدعا عليّاً فقال: يا عليّ، إنّي أُريد أن أئتمنك على ما ائتمنني الله عليه من غَيبه وعلمه ومن خلقه ومن دينه الذي ارتضاه لنفسه. فلم يُشرِك والله فيها يا زياد أحداً من الخلق. ثمّ إنّ عليّاً عليه السلام حضره الّذي حضره، فدعا وُلده وكانوا اثني عشر ذكراً، فقال لهم: يا بَنيّ، إنّ الله عز وجل قد أبى إلّا أن يجعل فيّ سُنّةً من يعقوب، وإنّ يعقوب دعا وُلده وكانوا اثني عشر ذكراً، فأخبرهم بصاحبهم، ألا وإنّي أُخبركم بصاحبكم، ألا إنّ هذين ابنا رسول الله صلى الله عليه وآله الحسن والحسين عليهما السلام، فاسمعوا لهما وأطيعوا ووازروهما، فإنّي قد ائتمنتهما على ما ائتمنني عليه رسول الله صلى الله عليه وآله ممّا ائتمنه الله عليه من خلقه ومن غيبه ومن دينه الذي ارتضاه لنفسه،

---

(١) الكافي ١: ٢٨٨، باب ما نصّ الله عز وجل ورسوله على الأئمّة عليهم السلام واحداً فواحداً، ح٢.

فأوجَبَ اللهُ لهما من عليٍّ عليه السلام ما أوجب لعليٍّ عليه السلام من رسول الله صلى الله عليه وآله، فلم يكن لأحدٍ منهما فضلٌ على صاحبه إلّا بكبره، وإنّ الحسين كان إذا حضر الحسنُ لم ينطق في ذلك المجلس حتّى يقوم، ثم إنّ الحسن عليه السلام حضره الذي حضره، فسلّم ذلك إلى الحسين عليه السلام، ثمّ إنّ حسيناً حضره الذي حضره، فدعا ابنته الكبرى فاطمة - بنت الحسين عليه السلام - فدفع إليها كتاباً ملفوفاً ووصيّةً ظاهرة، وكان عليّ بن الحسين عليه السلام مبطوناً لا يرون إلّا أنّه لما به، فدفعت فاطمة الكتاب إلى عليّ بن الحسين، ثمّ صار والله ذلك الكتاب إلينا.

الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن محمّد بن جمهور، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن منصور بن يونس، عن أبي الجارود، عن أبي جعفر عليه السلام.. مثله[1].

* **(الكافي)**: محمّد بن الحسن، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن عيسى، عن صفوان بن يحيى، عن صباح الأزرق، عن أبي بصير قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: إنّ رجلاً من المختاريّة لقيني فزعم أنّ محمّد بن الحنفيّة إمام. فغضب أبو جعفر عليه السلام، ثمّ قال: أفلا قلتَ له؟ قال: قلت: لا والله، ما دريتُ ما أقول. قال: أفلا قلتَ له: إنّ رسول

---

(١) الكافي ١: ٢٩٠، باب ما نصّ الله عز وجل ورسوله على الأئمّة عليهم السلام واحداً فواحداً، ح٦.

الله صلى الله عليه وآله أوصى إلى عليٍّ والحسن والحسين، فلمّا مضى عليّ عليه السلام أوصى إلى الحسن والحسين، ولو ذهب يزويها عنهما لقالا له: نحن وصيّان مثلك، ولم يكن ليفعل ذلك، وأوصى الحسن إلى الحسين، ولو ذهب يزويها عنه لقال: أنا وصيّ مثلك من رسول الله صلى الله عليه وآله ومن أبي، ولم يكن ليفعل ذلك، قال الله عز وجل: ﴿**وَأُولُوا الْأَرحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلى بِبَعْضٍ فِي كِتابِ اللهِ**﴾[1]، هي فينا وفي أبنائنا[2].

* **(الكافي)**: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن الحسن بن شمّون، عن عبد الله بن عبد الرحمان الأصمّ، عن عبد الله بن القاسم البطل، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى: ﴿**وَقَضَيْنا إِلى بَنِي إِسْرائِيلَ فِي الْكِتابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرضِ مَرَّتَيْنِ**﴾[3]، قال: قتل عليّ بن أبي طالب عليه السلام وطعن الحسن عليه السلام...[4].

* **(الكافي)**: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن سنان، عن أبي الصباح ابن عبد الحميد، عن محمّد بن مسلم، عن أبي

---

(١) سورة الأنفال: ٧٥.

(٢) الكافي ١: ٢٩١، باب ما نصّ الله عز وجل ورسوله على الأئمّة عليهم السلام واحداً فواحداً، ح٧.

(٣) الإسراء: ٤، وما ذكره عليه السلام هو التأويل.

(٤) الكافي ٨: ٢٠٦، ح ٢٥٠.

جعفر عليه السلام قال: والله لَلذي صنعه الحسن بن عليّ عليهما السلام[١] كان خيراً لهذه الأُمّة ممّا طلعت عليه الشمس، والله لقد نزلت هذه الآية: ﴿**أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكاةَ**﴾[٢]، إنّما هي طاعة الإمام[٣]، وطلبوا القتال، فلمّا كُتب عليهم القتال مع الحسين عليه السلام قالوا: ﴿**رَبَّنا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتالَ لَوْ لا أَخَّرْتَنا إِلى أَجَلٍ قَرِيبٍ**﴾[٤]، ﴿**نُجِبْ دَعْوَتَكَ وَنَتَّبِعِ الرُّسُلَ**﴾[٥]، أرادوا تأخير ذلك إلى القائم عليه السلام[٦].

* **(الكافي)**: محمّد بن الحسن، عن سهل، عن محمّد بن عيسى، عن فُضالة ابن أيّوب، عن الحسين بن أبي العلاء، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سمعتُه يقول: إنّ عمر بن عبد العزيز كتب إلى ابن

---

(١) أي: صلحه مع معاوية.

(٢) سورة النساء: ٧٧.

(٣) أي: الغرض والمقصود في الآية طاعة الإمام الذي ينهى عن القتال، لعدم كونه مأموراً به، ويأمر بالصلاة والزكاة وسائر أبواب البرّ، والحال أنّ أصحاب الحسن كانوا بهذه الآية مأمورين بإطاعة إمامهم في ترك القتال، فلم يرضوا به وطلبوا القتال (آت).

(٤) سورة النساء: ٧٧.

(٥) سورة إبراهيم: ٤٤.

(٦) الكافي ٨: ٣٣٠، ح ٥٠٦.

حزم[١] أن يُرسِل إليه بصدقة عليّ وعمر وعثمان، وإنّ ابن حزم بعث إلى زيد بن الحسن - وكان أكبرَهم - فسأله الصدقة، فقال زيد: إنّ الوالي[٢] كان بعد عليٍّ الحسن، وبعد الحسن الحسين، وبعد الحسين عليّ بن الحسين، وبعد عليّ بن الحسين محمّد بن عليّ، فابعث إليه. فبعث ابنُ حزم إلى أبي، فأرسلني أبي بالكتاب إليه حتّى دفعتُه إلى ابن حزم، فقال له بعضنا: يعرف هذا وُلد الحسن؟[٣] قال: نعم، كما يعرفون أنّ هذا ليل، ولكنّهم يحملهم الحسد، ولو طلبوا[٤] الحقّ بالحقّ لَكان خيراً لهم، ولكنّهم يطلبون الدنيا.

الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن الحسن بن عليّ الوشّاء، عن عبد الكريم بن عمرو، عن ابن أبي يعفور قال: سمعتُ أبا عبد الله عليه السلام يقول: إنّ عمر بن عبد العزيز كتب إلى ابن حزم.. ثمّ ذكر مثله، إلّا أنّه قال: بعث ابنُ حزم إلى زيد بن الحسن، وكان أكبر من أبي عليه السلام.

---

(١) هو أبو بكر بن محمّد بن عمر بن حزم الأنصاري، ولي القضاء بالمدينة لعمر بن عبد العزيز.

(٢) يعني الوالي بالصدقات.

(٣) أي: الوالي.

(٤) في بعض النسخ: (وإن طلبوا).

عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن الوشّاء.. مثله[١].

* **(الكافي)**: عليّ بن محمّد، عن أبي عليّ محمّد بن إسماعيل بن موسى بن جعفر، عن أحمد بن القاسم العجلي، عن أحمد بن يحيى المعروف بكرد، عن محمّد ابن خداهي، عن عبد الله بن أيّوب، عن عبد الله بن هاشم، عن عبد الكريم بن عمرو الخثعمي، عن حبّابة الوالبية قالت: رأيتُ أمير المؤمنين عليه السلام في شَرَطة الخميس، ومعه درّة لها سبّابتان، يضرب بها بيّاعي الجرّي والمارماهي والزمّار، ويقول لهم: يا بيّاعي مسوخ بني إسرائيل وجُند بني مروان. فقام إليه فراتُ بن أحنف فقال: يا أمير المؤمنين، وما جندُ بني مروان؟ قال: فقال له: أقوامٌ حلقوا اللّحى وفتلوا الشوارب، فمُسِخُوا. فلم أرَ ناطقاً أحسن نطقاً منه، ثمّ اتبعتُه فلم أزل أقفو أثره حتّى قعد في رحبة المسجد، فقلت له: يا أمير المؤمنين، ما دلالة الإمامة -يرحمك الله-؟ قالت: فقال: ائتيني بتلك الحصاة. وأشار بيده إلى حصاةٍ فأتيتُه بها، فطبع لي فيها بخاتمه، ثمّ قال لي: يا حبّابة، إذا ادّعى مدّعٍ الإمامة فقدر أن يطبع كما رأيتِ فاعلمي أنّه إمامٌ مفترَض الطاعة، والإمام لا يعزب عنه شيء يريده.

---

(١) الكافي ١: ٣٠٥، باب الإشارة والنصّ على أبي جعفر عليه السلام، ح ٣.

قالت: ثمّ انصرفتُ حتّى قُبِض أميرُ المؤمنين عليه السلام، فجئتُ إلى الحسن عليه السلام وهو في مجلس أمير المؤمنين عليه السلام والناس يسألونه، فقال: يا حبّابة الوالبيّة. فقلت: نعم يا مولاي. فقال: هاتي ما معكِ. قال: فأعطيتُه، فطبع فيها كما طبع أمير المؤمنين عليه السلام.

قالت: ثمّ أتيتُ الحسين عليه السلام وهو في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله، فقرّب ورحّب، ثمّ قال لي: إنّ في الدلالة دليلاً على ما تريدين، أفتريدين دلالةَ الإمامة؟ فقلت: نعم يا سيّدي. فقال: هاتي ما معكِ. فناولتُه الحصاة، فطبع لي فيها.

قالت: ثمّ أتيتُ عليّ بن الحسين عليهما السلام وقد بلغ بي الكبر إلى أن أرعشت، وأنا أعدُّ يومئذٍ مائةً وثلاث عشرة سنة، فرأيتُه راكعاً وساجداً ومشغولاً بالعبادة، فيئستُ من الدلالة، فأومأ إليّ بالسبّابة فعاد إليّ شبابي. قالت: فقلت: يا سيّدي، كم مضى من الدنيا وكم بقي؟ فقال: أمّا ما مضى فنعم، وأما ما بقي فلا. قالت: ثمّ قال لي: هاتي ما معكِ. فأعطيتُه الحصاة، فطبع لي فيها.

ثمّ أتيتُ أبا جعفرٍ عليه السلام فطبع لي فيها، ثمّ أتيت أبا عبد الله عليه السلام فطبع لي فيها، ثمّ أتيت أبا الحسن موسى عليه السلام فطبع لي فيها، ثمّ أتيت الرضا عليه السلام فطبع لي فيها.

وعاشت حبّابة بعد ذلك تسعة أشهر، على ما ذكر محمّد بن هشام[١].

* **(الكافي)**: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن عليّ بن رئاب، عن أبي عبيدة وزرارة، جميعاً عن أبي جعفر عليه السلام قال: لمّا قُتِل الحسين عليه السلام أرسل محمّدُ ابن الحنفيّة إلى عليّ بن الحسين عليهما السلام، فخلا به، فقال له: يا ابن أخي، قد علمتَ أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله دفع الوصيّة والإمامة من بعده إلى أمير المؤمنين عليه السلام، ثمّ إلى الحسن عليه السلام، ثمّ إلى الحسين عليه السلام، وقد قتل أبوك ...

عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام.. مثله[٢].

* **(الكافي)**: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد، عن محمّد بن فلان الواقفيّ قال: كان لي ابن عمّ يقال له: الحسن بن عبد الله، كان زاهداً وكان من أعبد أهل زمانه، وكان يتّقيه السلطان لِجدّه في الدِّين واجتهاده، وربّما استقبل السلطانَ بكلامٍ صعبٍ يعظه ويأمره بالمعروف وينهاه عن المنكر، وكان السلطان يحتمله لصلاحه، ولم

---

(١) الكافي ١: ٣٤٦، باب ما يفصل به بين دعوى المحقّ والمبطل في أمر الإمامة، ح٣.

(٢) الكافي ١: ٣٤٨، باب ما يفصل به بين دعوى المحقّ والمبطل في أمر الإمامة، ح٥.

تـزل هـذه حالتـه حتّـى كـان يـوم مـن الأيّـام إذ دخـل عليـه أبـو الحسـن موسـى عليه السلام وهـو في المسـجد، فـرآه، فأومـأ إليـه فأتـاه، فقـال لـه: يـا أبـا عـليّ، مـا أحـبّ إليّ مـا أنـت فيـه وأسرّني، إلّا أنّـه ليسـت لـك معرفـة، فاطلب المعرفـة. قـال: جُعلـتُ فـداك، ومـا المعرفـة؟ قـال: اذهـب فتفقّـه واطلـب الحـديث. قـال: عمّـن؟ قـال: عـن فقهـاء أهـل المدينـة، ثـمّ اعرض عليَّ الحديث.

قـال: فـذهب فكتـب، ثـمّ جـاءه فقـرأه عليـه، فأسـقطه كلَّـه، ثـمّ قال لـه: إذهـب فـاعرف المعرفـة. وكـان الرجـل معنيّـاً بدِينـه، فلـم يـزل يترصّد أبا الحسـن عليه السلام حتّـى خـرج إلى ضَـيعةٍ لـه، فلقيـه في الطريـق فقـال له: جُعلتُ فداك، إنّي أحتجّ عليك بين يدَي الله، فدُلّني على المعرفة.

قـال: فـأخبره بـأمير المـؤمنين عليه السلام ومـا كـان بعـد رسـول الله صلى الله عليه وآله، وأخـبره بـأمر الـرجلين، فقبـل منـه، ثـمّ قـال لـه: فمَـن كـان بعـد أمـير المؤمنين عليه السلام؟ قال: الحسن عليه السلام، ثمّ الحسين عليه السلام...

محمّـد بـن يحيـى وأحمـد بـن محمّـد، عـن محمّـد بـن الحسـن، عـن إبراهيم بن هشام.. مثله[1].

---

(١) الكافي ١: ٣٥٢، باب ما يفصل به بين دعوى المحقّ والمبطل في أمر الإمامة، ح٨.

* **(الكافي)**: عليّ بن محمّد، عن بعض أصحابنا - ذكر اسمه - قال: حدّثنا محمّد بن إبراهيم، قال: أخبرنا موسى بن محمّد بن إسماعيل بن عبيد الله بن العبّاس بن عليّ بن أبي طالب، قال: حدّثني جعفر بن زيد بن موسى، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام قالوا: جاءت أُمّ أسلم يوماً إلى النبيّ صلى الله عليه وآله وهو في منزل أُمّ سلَمة، فسألتها عن رسول الله صلى الله عليه وآله، فقالت: خرج في بعض الحوائج، والساعة يجيء. فانتظرَته عند أُمّ سلمة حتّى جاء صلى الله عليه وآله، فقالت أُمّ أسلم: بأبي أنت وأُمّي يا رسول الله، إنّي قد قرأتُ الكتبَ وعلمتُ كلَّ نبيٍّ ووصيّ، فموسى كان له وصيٌّ في حياته ووصيٌّ بعد موته، وكذلك عيسى، فمَن وصيّك يا رسول الله؟ فقال لها: يا أُمّ أسلم، وصيّي في حياتي وبعد مماتي واحد. ثمّ قال لها: يا أُمّ أسلم، مَن فعل فعلي هذا فهو وصيّي. ثمّ ضرب بيده إلى حصاةٍ من الأرض ففركها[1] بإصبعه فجعلها شبه الدقيق، ثمّ عجنها، ثمّ طبعها بخاتمه، ثمّ قال: مَن فعل فعلي هذا فهو وصيّي في حياتي وبعد مماتي.

فخرجتُ من عنده، فأتيت أمير المؤمنين عليه السلام فقلت: بأبي أنت وأُمّي، أنت وصيّ رسول الله صلى الله عليه وآله؟ قال: نعم يا أُمّ أسلم. ثمّ ضرب

---

(١) فرك الشيء: أي دلكه.

بيده إلى حصاةٍ ففركها فجعلها كهيئة الدقيق، ثمّ عجنها، وختمها بخاتمه، ثمّ قال: يا أُمّ أسلم، مَن فعل فعلي هذا فهو وصيّي.

فأتيتُ الحسن عليه السلام - وهو غلام - فقلت له: يا سيّدي أنت وصيّ أبيك؟ فقال: نعم يا أُمّ أسلم. وضرب بيده وأخذ حصاةً ففعل بها كفعلهما.

فخرجتُ من عنده فأتيتُ الحسين عليه السلام -وإنّي لَمستصغرةٌ لسِنّه- فقلت له: بأبي أنت وأُمّي، أنت وصيّ أخيك؟ فقال: نعم يا أُمّ أسلم، إيتيني بحصاة. ثمّ فعل كفعلهم.

فعمّرت أُمّ أسلم حتّى لحقت بعليّ بن الحسين بعد قتل الحسين عليه السلام في منصرفه، فسألَته: أنت وصيّ أبيك؟ فقال: نعم. ثمّ فعل كفعلهم عليهم السلام[1].

* **(الكافي)**: عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس بن عبد الرحمان قال: حدّثنا حمّاد، عن عبد الأعلى قال: سألتُ أبا عبد الله عليه السلام عن قول العامّة: إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: مَن مات وليس له إمامٌ مات ميتةً جاهليةً. فقال: الحقُّ والله.

قلت: فإنّ إماماً هلك ورجلٌ بخراسان لا يعلم مَن وصيّه، لم

(١) الكافي ١: ٣٥٥، باب ما يفصل به بين دعوى المحقّ والمبطل في أمر الإمامة، ح١٥.

يسعه ذلك؟ قال: لا يسَعُه، إنّ الإمام إذا هلك وقعت حُجّة وصيِّه على مَن هو معه في البلد، وحقّ النفر على من ليس بحضرته إذا بلغهم، إنّ الله عز وجل يقول: ﴿**فَلَوْ لا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ**﴾[1].

قلت: فنفر قوم فهلك بعضهم قبل أن يصل فيعلم! قال: إنّ اللهَ عز وجل يقول: ﴿**وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهاجِراً إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللهِ**﴾[2].

قلت: فبلغ البلدَ بعضُهم فوجدك مغلِقاً عليك بابك ومرخىً عليك سترك، لا تدعوهم إلى نفسك ولا يكون من يدلُّهم عليك، فبما[3] يعرفون ذلك؟ قال: بكتاب الله المُنزَل. قلت: فيقول الله عز وجل كيف؟ قال: أراك قد تكلّمتَ في هذا قبل اليوم. قلت: أجل. قال: فذكر ما أنزل اللهُ في عليٍّ عليه السلام، وما قال له رسول الله صلى الله عليه وآله في حسنٍ وحسينٍ عليهما السلام، وما خصّ اللهُ به عليّاً عليه السلام، وما قال فيه رسول الله صلى الله عليه وآله من وصيّته إليه ونصبه إيّاه وما يصيبهم، وإقرار الحسن

---

(١) سورة التوبة: ١٢٢.

(٢) سورة النساء: ١٠٠.

(٣) في بعض النسخ: (فبمَ).

والحسين بذلك، ووصيّته إلى الحسن، وتسليم الحسين له بقول الله[١]: ﴿النَّبِيُّ أَوْلى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْواجُهُ أُمَّهاتُهُمْ وَأُولُوا الْأَرحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلى بِبَعْضٍ فِي كِتابِ اللهِ﴾[٢] ...[٣].

* (الكافي): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان، عن سُماعة بن مهران، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل: ﴿يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾، قال: الحسن والحسين. ﴿وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُوراً تَمْشُونَ بِهِ﴾[٤]، قال: إمامٌ تأتمّون به[٥].

* (الكافي): محمّد بن يحيى ومحمّد بن عبد الله، عن عبد الله بن جعفر، عن الحسن بن ظريف وعليّ بن محمّد، عن صالح بن أبي حمّاد، عن بكر بن صالح، عن عبد الرحمان بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أبي لجابر بن عبد الله الأنصاري: إنّ لي إليك حاجة، فمتى يخفّ عليك أن أخلو بك فأسألك عنها؟ فقال له جابر: أيّ الأوقات أحببتَه.

---

(١) في بعض النسخ: (يقول الله).

(٢) سورة الأحزاب: ٦.

(٣) الكافي ١: ٣٧٨، باب ما يجب على الناس عند مضيّ الإمام، ح ٢.

(٤) سورة الحديد: ٢٨.

(٥) الكافي ١: ٤٣٠، باب فيه نكت ونتف من التنزيل في الولاية، ح ٨٦.

فخلا به في بعض الأيّام، فقال له: يا جابر، أخبرني عن اللوح الذي رأيتَه في يد أُمّي فاطمة عليها السلام بنت رسول الله صلى الله عليه وآله، وما أخبرتك به أُمّي أنّه في ذلك اللوح مكتوب.

فقال جابر: أشهد بالله أنّي دخلتُ على أُمّك فاطمة عليها السلام في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله، فهنّيتها بولادة الحسين، ورأيتُ في يديها لوحاً أخضر ظننتُ أنّه من زُمرّد، ورأيتُ فيه كتاباً أبيض شبه لون الشمس، فقلت لها: بأبي وأُمّي يا بنت رسول الله صلى الله عليه وآله، ما هذا اللوح؟ فقالت: هذا لوحٌ أهداه الله إلى رسول الله صلى الله عليه وآله، فيه اسم أبي واسم بعلي واسم ابنَيّ واسم الأوصياء من وُلدي، وأعطانيه أبي ليبشّرني بذلك. قال جابر: فأعطتنيه أُمّك فاطمة عليها السلام، فقرأتُه واستنسخته.

فقال له أبي: فهل لك يا جابر أن تعرضه عليّ؟ قال: نعم. فمشى معه أبي إلى منزل جابر، فأخرج صحيفةً من رقّ[1]، فقال: يا جابر، انظُرْ في كتابك لأقرأ (أنا) عليك. فنظر جابر في نسخته، فقرأه أبي، فما خالف حرفٌ حرفاً، فقال جابر: فأشهد بالله أنّي هكذا رأيتُه في اللوح مكتوباً:

---

(١) في بعض النسخ: (ورق).

بسم الله الرحمن الرحيم. هذا كتابٌ من الله العزيز الحكيم لمحمّدٍ نبيّه ونوره وسفيره وحجابه ودليله، نزل به الروح الأمين من عند ربّ العالمين، عظِّمْ يا محمّد أسمائي، واشكُرْ نعمائي، ولا تجحد آلائي، إنّي أنا الله لا إله إلّا أنا، قاصمُ الجبّارين ومديلُ المظلومين وديّان الدين، إنّي أنا الله لا إله إلّا أنا، فمَن رجا غير فضلي أو خاف غير عدلي عذّبتُه عذاباً لا أُعذّبه[1] أحداً من العالَمين، فإيّاي فاعبُدْ وعلَيّ فتوكّل، إنّي لم أبعث نبيّاً فأكملت أيّامه وانقضت مدّته إلّا جعلتُ له وصيّاً، وإنّي فضّلتك على الأنبياء، وفضّلت وصيَّك على الأوصياء، وأكرمتك بشبليك[2] وسبطيك حسنٍ وحسين، فجعلتُ حسناً معدن علمي بعد انقضاء مدّة أبيه، وجعلتُ حسيناً خازن وحيي، وأكرمتُه بالشهادة وختمت له بالسعادة، فهو أفضل من استُشهِد وأرفعُ الشهداء درجة، جعلتُ كلمتي التامّة معه وحجّتي البالغة عنده، بعترته أُثيب وأُعاقب، أوّلهم عليٌّ سيّد العابدين وزين أوليائي الماضين[3]، وابنه شبه جدّه المحمود محمّد الباقر علمي والمعدن لحكمتي، سيهلك المرتابون في جعفر، الرادّ عليه كالرادّ

(١) في بعض النسخ: (أُعذّب به).

(٢) في بعض النسخ: (بسليليك).

(٣) في بعض النسخ: (وزين أولياء الله الماضين).

عـلَيّ، حـقّ القـول منّـي لأُكـرمنّ مثـوى جعفـر ولأسرّنّـه في أشـياعه وأنصـاره وأوليائـه، أُتيحـت[1] بعـده موسـى فتنـة عميـاء حنـدس، لأنّ خـيط فـرضي لا ينقطـع وحجّتـي لا تخفـى، وأنّ أوليـائي يُسـقَون بالكأس الأوفى، مَن جحـد واحـداً مـنهم فقـد جحـد نعمتـي، ومَـن غـيّر آيةً من كتـابي فقـد افـترى عـلَيّ، ويـلٌ للمفـترين الجاحـدين عنـد انقضـاء مـدّة موسـى عبـدي وحبيبـي وخـيرتي في عـليٍّ وليّـي ونـاصري، ومَـن أضـع عليـه أعبـاء النبـوّة وأمتحنـه بالاضـطلاع بهـا، يقتلـه عفريـتٌ مسـتكبر، يُـدفَن في المدينـة الّتـي بناهـا العبـد الصـالح[2] إلى جنـب شرِّ خلقـي، حـقّ القـول منّـي لأسرّنـه بمحمّـدٍ ابنـه وخليفتـه مـن بعـده ووارث علمـه، فهـو معـدن علمـي وموضـع سرّي وحجّتـي عـلى خلقـي، لا يـؤمن عبـدٌ بـه إلّا جعلـتُ الجنّـة مثـواه، وشـفّعتُه في سـبعين مـن أهـل بيتـه كلّهـم قـد اسـتوجبوا النّـار، وأختـم بالسـعادة لابنـه عـليٍّ وليّـي ونـاصري والشـاهد في خلقـي وأمينـي عـلى وحيـي، أُخـرِجُ منـه الـداعي إلى سـبيلي والخـازنَ لعلمـي الحسـن، وأُكمِـل ذلـك بابنـه (م ح م د) رحمةً للعالمين، عليـه كـمال موسـى وبهـاء عيسـى وصـبر أيّـوب، فيُـذَلُّ

(١) في بعض النسخ: (أُبيحت)، وفي بعضها: (انتجبت).

(٢) هو ذو القرنين؛ لأنّ طوس من بنائه، كما صرّح به في رواية النعماني لهذا الخبر (آت).

أوليائي في زمانه، وتتهادى رؤوسهم كما تتهادى رؤوس الترك والديلم، فيُقتَلون ويُحرَقون، ويكونون خائفين مرعوبين وجلين، تُصبَغ الأرض بدمائهم، ويفشو الويل والرنّة في نسائهم، أُولئك أوليائي حقّاً، بهم أدفعُ كلَّ فتنةٍ عمياء حندس، وبهم أكشف الزلازل وأدفع الآصار والأغلال، أُولئك عليهم صلواتٌ من ربهم ورحمة وأُولئك هم المهتدون.

قال عبد الرحمان بن سالم: قال أبو بصير: لو لم تسمع في دهرك، إلّا هذا الحديث لكفاك، فصُنْه إلّا عن أهله[1].

* (**الكافي**): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن أبان بن أبي عيّاش، عن سُلَيم بن قيس ومحمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أُذَينة، وعليّ بن محمّد، عن أحمد بن هلال، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أُذينة، عن (أبان) بن أبي عيّاش، عن سُلَيم بن قيس قال: سمعتُ عبد الله بن جعفر الطيّار يقول: كنّا عند معاوية أنا والحسن والحسين وعبد الله بن عبّاس وعمر بن أُمّ سلمة وأُسامة بن زيد، فجرى بيني وبين معاوية كلام، فقلت لمعاوية: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: أنا أَولى بالمؤمنين من أنفسهم، ثمّ أخي عليّ بن

(١) الكافي ١: ٥٢٧، باب ما جاء في الاثني عشر والنصّ عليهم عليهم السلام، ح ٣.

أبي طالب أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فإذا استُشهِد عليٌّ فالحسن بن عليّ أولى بالمؤمنين من أنفسهم، ثمّ ابني الحسين من بعده أَولى بالمؤمنين من أنفسهم، فإذا استُشهد فابنه عليّ بن الحسين أولى بالمؤمنين من أنفسهم، وستُدركه يا عليّ[1]، ثمّ ابنه محمّد بن عليّ أولى بالمؤمنين من أنفسهم، وستُدركه يا حسين، ثمّ تكمّله اثني عشر إماماً تسعة من ولد الحسين.

قال عبد الله بن جعفر: واستشهدتُ الحسنَ والحسين وعبد الله بن عبّاس وعمر بن أُمّ سلمة وأُسامة بن زيد، فشهدوا لي عند معاوية. قال سُليم: وقد سمعتُ ذلك من سلمان وأبي ذرّ والمقداد، وذكروا أنّهم سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وآله[2].

* **(الكافي)**: الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن الوشّاء، عن أبان، عن زرارة قال: سمعتُ أبا جعفر عليه السلام يقول: نحن اثنا عشر إماماً، منهم: حسن وحسين، ثمّ الأئمّة من وُلد الحسين عليه السلام[3].

---

(١) شهادته عليه السلام في سنة الأربعين، وولادة عليّ بن الحسين عليه السلام في سنة ثمان وثلاثين.

(٢) الكافي ١: ٥٢٩، باب ما جاء في الاثني عشر والنصّ عليهم عليهم السلام، ح ٤.

(٣) الكافي ١: ٥٣٣، باب ما جاء في الاثني عشر والنصّ عليهم عليهم السلام، ح ١٦.

* (**الكافي**): محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن صفوان بن يحيى، عن عيسى بن السري أبي اليسع قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أخبرني بدعائم الإسلام الّتي لا يسع أحداً التقصير عن معرفة شيءٍ منها، الذي مَن قصّر عن معرفة شيءٍ منها فسد دينه ولم يقبل [الله] منه عمله، ومن عرفها وعمل بها صلح له دينه وقبل منه عمله، ولم يضِق[1] به ممّا هو فيه لجهل شيءٍ من الأُمور جهله؟ فقال: شهادة أن لا إله إلّا الله، والإيمان بأنّ محمّداً رسول الله صلى الله عليه وآله، والإقرار بما جاء به من عند الله، وحقٌّ في الأموال الزكاة، والولاية التي أمر الله عز وجل بها، ولاية آل محمّد صلى الله عليه وآله.

قال: فقلت له: هل في الولاية دون شيء فضل[2] يُعرَف لمن

---

(١) أي: لم يضق عليه شيء ممّا هو فيه، وفي بعض النسخ: (لم يضرّ به) على البناء للمفعول، و(جهله): فعل ماضي، و(من) في (ممّا): صلة الضرر، أو على البناء للفاعل، و(جهله) على المصدر فاعله، و(من) ابتدائيّة، والجملة معترضة، يقال: ضرّه وضرّ به.

(٢) يمكن أن يكون المراد: هل في الإمامة شرطٌ مخصوص وفضل معلوم، يكون في رجلٍ خاصّ من آل محمّدٍ بعينه، يقتضي أن يكون هو وليّ الأمر دون غيره، يُعرَف هذا الفضل لمن أخذ به، أي: بذلك الفضل، وادّعاه وادّعى الإمامة، فيكون مَن أخذ به الإمام أو يكون معروفاً لمن أخذ وتمسّك به وتابع إماماً بسببه، ويكون حجّته على ذلك؟⇦

أخذ به؟ قال: نعم، قال الله عز وجل: ﴿**يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ**﴾[1]، وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: مَن مات ولا يعرف إمامَه ماتَ مِيتةً جاهليّةً. وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وكان عليّاً عليه السلام، وقال الآخرون: كان معاوية، ثمّ كان الحسن عليه السلام ثمّ كان الحسين عليه السلام، وقال الآخرون: يزيد بن معاوية وحسين بن عليّ، ولا سواء، ولا سواء[2]...

أبو عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن صفوان، عن

⇦فالمراد بالموصول الموالي للإمام. ويمكن أن يكون المراد به: هل في الولاية دليلٌ خاصّ يدلّ على وجوبها ولزومها؟ (فضل): أي فضل بيان وحجّة، وربّما يُقرأ بالصاد، أي برهانٌ فاصل قاطع، يُعرَف هذا البرهان لمن أخذ به، أي بذلك البرهان والأخذ. يحتمل الوجهين، ولكلٍّ منهما شاهدٌ في ما سيأتي. وحاصل الجواب أنّه لمّا أمر الله بطاعة أُولي الأمر مقرونةً بطاعة الرسول وبطاعته، فيجب طاعتهم ولابدّ من معرفتهم (آت).

(١) سورة النساء: ٥٩.

(٢) أي: أنّ ذلك الرجل أوّلاً رسول الله صلى الله عليه وآله، ثمّ كان عليّاً، وقال الآخرون: بل كان معاوية في زمن عليٍّ إماماً دون عليّ، ثم كان الحسن عليه السلام إماماً بعد عليّ عليه السلام، ثمّ كان الحسين عليه السلام بعد الحسن عليه السلام إماماً، وقال الآخرون: بل كان يزيد بن معاوية بعد معاوية إماماً مع الحسين بعد عليّ عليه السلام. (ولا سواء): أي لا سواء عليّ ومعاوية، ولا الحسين عليه السلام ويزيد، حتّى لا يُعرَف الفضل ويلتبس الأمر (في).

عيسى بن السري أبي اليسع، عن أبي عبد الله عليه السلام.. مثله[١].

* **(الكافي)**: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، وأبو عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار، جميعاً عن صفوان، عن عمرو بن حريث قال: دخلتُ على أبي عبد الله عليه السلام وهو في منزل أخيه عبد الله بن محمّد، فقلتُ له: جُعلتُ فداك، ما حوّلك إلى هذا المنزل؟ قال: طلب النُّزهة[٢]. فقلت: جعلتُ فداك، ألا أقصّ عليك ديني؟ فقال: بلى. قلت: أدين الله بشهادة أن لا إله إلّا الله وحده لا شريك له، وأنّ محمّداً عبده ورسوله، وأنّ الساعة آتيةٌ لا ريب فيها، وأنّ اللهَ يبعث مَن في القبور، وإقامِ الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم شهر رمضان، وحجّ البيت، والولاية لعليٍّ أمير المؤمنين بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، والولاية للحسن والحسين، والولاية لعليّ بن الحسين، والولاية لمحمّد بن عليّ، ولك من بعده عليهم السلام، وأنّكم أئمّتي، عليه أحيا وعليه أموت، وأدينُ الله به. فقال: يا عمرو، هذا والله دين الله ودين آبائي الذي أدينُ الله به في السرِّ والعلانية، فاتّقِ اللهَ، وكُفَّ لسانَك إلّا مِن خير، ولا تقل: إنّي هديتُ نفسي، بل اللهُ هداك، فأدِّ شكر ما أنعم

---

(١) الكافي ٢: ١٩، باب دعائم الإسلام، ح ٦.

(٢) النزهة: البُعد عن الخلق، وفي (القاموس): التنزّه: التباعد، والاسم: النُّزهة - بالضمّ -.

الله عز وجل بـه عليـك، ولا تكـنْ ممّـن إذا أقبـل طعـن في عينـه وإذا أدبـر طعــن في قفــاه[١]، ولا تحمــل النــاس عــلى كاهلــك[٢]، فإنّــك أوشــك إنْ حملتَ الناس على كاهلك أنْ يصدعوا شعب كاهلك[٣][٤].

* **(الكافي)**: محمّد بـن يحيـى، عـن محمّـد بـن الحسـين، عـن النضــر بــن سُــوَيد، عــن عمــرو بــن أبي المقــدام قــال: رأيــتُ أبــا عبــد الله عليه السلام يــوم عرفة بـالموقف وهـو ينـادي بـأعلى صـوته: أيُّهـا النـاس، إنّ رسـول الله صلى الله عليه وآله كان الإمـام، ثـمّ كـان عـليٌّ بـن أبي طالـب، ثـمّ الحسـن، ثـمّ الحسـين، ثـمّ عليّ بن الحسين، ثمّ محمّد بن عليّ عليهم السلام...[٥].

---

(١) أي: كن من الأخيار ليمدحك الناس في وجهك وقفاك، ولا تكن من الأشرار الّذين يذمّهم الناس في حضورهم وغيبتهم، أو أمر بالتقيّة من المخالفين، أو حُسن المعاشرة مطلقاً (آت).

(٢) أي: لا تسلّط الناس على نفسك بترك التقيّة، أو لا تحملهم على نفسك بكثرة المداهنة والمداراة معهم، بحيث تتضرّر بذلك، كأن يضمن لهم ويتحمّل عنهم ما لا يطيق، أو يطمعهم في أن يحكم بخلاف الحقّ أو يوافقهم فيما لا يحلّ، وهذا أقيد، وإن كان الأوّل أظهر (آت).

(٣) الشعب: بعد ما بين المنكبين.

(٤) الكافي ٢: ٢٣، باب دعائم الإسلام، ح ١٤.

(٥) الكافي ٤: ٤٦٦، باب الوقوف بعرفة وحدّ الموقف، ح ١٠.

* (**مَن لا يحضره الفقيه**): روى العبّاس بن عامر، عن أبان، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: مَن لم يُحسِن عند الموت وصيّته كان نقصاً في مروءته وعقله. وقال: إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أوصى إلى عليٍّ، وأوصى عليٌّ عليه السلام إلى الحسن، وأوصى الحسن عليه السلام إلى الحسين، وأوصى الحسين عليه السلام إلى عليّ بن الحسين، وأوصى عليّ بن الحسين عليه السلام إلى محمّد بن عليّ الباقر عليه السلام[1].

* (**مَن لا يحضره الفقيه**): روى الحسن بن محبوب، عن مقاتل بن سليمان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أنا سيّد النبيّين، ووصيّي سيّد الوصيّين، وأوصياؤه سادة الأوصياء، إنّ آدم عليه السلام سأل الله عز وجل أن يجعل له وصيّاً صالحاً، فأوحى الله عز وجل إليه: إنّي أكرمتُ الأنبياء بالنبوّة، ثمّ اخترت من خلقي خلقاً وجعلت خيارهم الأوصياء. فأوحى الله تعالى ذكره إليه: يا آدم، أوصِ إلى شيث. فأوصى آدم عليه السلام إلى شيث، وهو هبة الله بن آدم، وأوصى شيث إلى ابنه شبان، وهو ابن نزلة الحوراء الّتي أنزلها الله عز وجل على آدم من الجنّة فزوّجها ابنه شيثاً، وأوصى شبان إلى محلث،

---

(١) مَن لا يحضره الفقيه ٤: ١٣٤، باب ما جاء فيمن لم يحسن وصيّته عند الموت، ح١.

وأوصى محلـــث إلى محـــوق، وأوصى محـــوق إلى غثميشـــا، وأوصى غثميشـــا إلى أخنـــوخ، وهـــو إدريـــس النبـــيّ عليه السلام، وأوصى إدريـــس إلى نـــاحور، ودفعهـــا نـــاحور إلى نـــوح عليه السلام، وأوصى نـــوح إلى ســـام، وأوصى ســـام إلى عثـــامر، وأوصى عثـــامر إلى برغيثاشـــا، وأوصى برغيثاشـــا إلى يافـــث، وأوصى يافـــث إلى بـــره، وأوصى بـــره إلى جفســـيه، وأوصى جفســـيه إلى عمـــران، ودفعهـــا عمـــران إلى إبـــراهيم الخليـــل عليه السلام، وأوصى إبـــراهيم إلى ابنـــه إســـماعيل، وأوصى إســـماعيل إلى إســـحاق، وأوصى إســـحاق إلى يعقـــوب، وأوصى يعقـــوب إلى يوســـف، وأوصى يوســـف إلى بثريـــا، وأوصى بثريـــا إلى شـــعيب، ودفعهـــا شـــعيب إلى موســـى بـــن عمـــران عليه السلام، وأوصى موســـى بـــن عمـــران إلى يوشـــع بـــن نـــون، وأوصى يوشـــع بـــن نـــون إلى داود، وأوصى داود إلى ســـليمان عليه السلام، وأوصى ســـليمان إلى آصـــف بـــن برخيـــا، وأوصى آصـــف بـــن برخيـــا إلى زكريّـــا، ودفعهـــا زكريّـــا إلى عيســـى بـــن مـــريم عليه السلام، وأوصى عيســـى بـــن مـــريم إلى شـــمعون بـــن حمـــون الصـــفا، وأوصى شـــمعون إلى يحيـــى بـــن زكريّـــا، وأوصى يحيـــى بـــن زكريّـــا إلى منـــذر، وأوصى منـــذر إلى ســـليمة، وأوصى سليمة إلى بـــرده. ثـــمّ قـــال رســـول الله صلى الله عليه وآله: ودفعهـــا إليَّ بـــرده، وأنـــا أدفعهـــا إليـــك يـــا عـــليّ، وأنـــت تـــدفعها إلى وصـــيّك، ويـــدفعها وصـــيُّك إلى أوصـــيائك مِـــن وُلـــدك واحـــدٍ بعـــد واحـــد، حتّـــى تُـــدفَع إلى خـــير أهـــل

الأرض بعدك، ولَتكفرنّ بك الأُمّة، ولتختلفنّ عليك اختلافاً شديداً، الثابت عليك كالمقيم معي، والشاذّ عنك كالشاذّ منّي، والشاذّ منّي في النار، والنار مثوى الكافرين.

وقد وردت الأخبار الصحيحة بالأسانيد القويّة أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أوصى بأمر الله تعالى إلى عليٍّ بن أبي طالب عليه السلام، وأوصى عليٌّ بن أبي طالب إلى الحسن، وأوصى الحسن إلى الحسين، وأوصى الحسين إلى عليٍّ بن الحسين، وأوصى عليٌّ بنُ الحسين إلى محمّد بن عليّ الباقر، وأوصى محمّد بن عليّ الباقر إلى جعفر بن محمّد الصادق، وأوصى جعفر بن محمّد الصادق إلى موسى بن جعفر، وأوصى موسى بن جعفر إلى ابنه عليّ بن موسى الرضا، وأوصى عليّ بن موسى الرضا إلى ابنه محمّد بن علي، وأوصى محمّد بن عليّ إلى ابنه عليّ بن محمّد، وأوصى عليّ بن محمّد إلى ابنه الحسن بن عليّ، وأوصى الحسن بن عليّ إلى ابنه حجّة الله القائم بالحقّ، الّذي لو لم يبقَ من الدنيا إلّا يومٌ واحد لطوّل الله ذلك اليوم حتّى يخرج فيملأها عدلاً وقسطاً كما مُلئت جوراً وظلماً صلوات الله عليه وعلى آبائه الطاهرين[1].

---

(١) مَن لا يحضره الفقيه ٤: ١٢٩، باب الوصيّة من لدن آدم عليه السلام، ح ١.

* **(الكافي، تهذيب الأحكام)**: أبو عليّ الأشعري، عن الحسن بن عليّ الكوفي، عن عليّ بن مهزيار، عن موسى بن القاسم قال: قلتُ لأبي جعفر الثاني عليه السلام: قد أردتُ أن أطوف عنك وعن أبيك، فقيل لي: إنّ الأوصياء لا يُطاف عنهم. فقال لي: بل[1] طُف ما أمكنك، فإنّه[2] جائز.

ثمّ قلتُ له بعد ذلك بثلاث سنين: إنّي كنتُ استأذنتك في الطواف عنك وعن أبيك، فأذنتَ لي في ذلك، فطفتُ عنكما ما شاء الله، ثمّ وقع في قلبي شيءٌ فعملتُ به. قال: وما هو؟ قلت: طفتُ يوماً عن رسول الله صلى الله عليه وآله - فقال ثلاث مرّات: صلّى الله على رسول الله -، واليوم[3] الثاني عن أمير المؤمنين عليه السلام، ثمّ طفتُ اليوم الثالث عن الحسن عليه السلام، و[اليوم][4] الرابع عن الحسين عليه السلام، و[اليوم][5] الخامس عن عليّ بن الحسين عليهما السلام، و[اليوم][6] السادس عن أبي جعفر

---

(١) في (تهذيب الأحكام): بلى.

(٢) في (تهذيب الأحكام): فإنّ ذلك.

(٣) في (الكافي): ثمّ اليوم.

(٤) ليس في (الكافي).

(٥) ليس في (الكافي).

(٦) ليس في (الكافي).

محمّد بن علي [الباقر][1] عليهما السلام، واليوم السابع عن جعفر بن محمّد عليهما السلام، واليوم الثامن عن أبيك موسى عليه السلام، واليوم التاسع عن أبيك عليّ [بن موسى][2] عليه السلام، واليوم العاشر عنك يا سيّدي، وهؤلاء الذين أدين الله بولايتهم. فقال: إذن والله تدين الله بالدين الذي لا يُقبَل من العباد غيره. قلت: وربما طفت عن أُمّك فاطمة عليها السلام وربما لم أطف. فقال: استكثِر من هذا، فإنّه أفضل ما أنت عامله إن شاء الله[3].

* *

(١) ليس في (الكافي).

(٢) ليس في (الكافي).

(٣) الكافي ٤: ٣١٤، باب الطواف والحجّ عن الأئمّة عليهم السلام، ح ٢، تهذيب الأحكام ٥: ٤٩٧، باب من الزيادات في فقه الحجّ، ح ٢١٨.

فقه الإمام الحسن عليه السلام

باب الطهارة:

* (**تهذيب الأحكام**): أخبرني الشيخ أيّده الله تعالى، قال: أخبرني أحمد بن محمّد بن الحسن بن الوليد، عن أبيه، عن محمّد بن يحيى العطّار وأحمد بن إدريس، جميعاً عن محمّد بن أحمد بن يحيى، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عُمير، عن عبد الحميد بن أبي العلاء[1] أو غيره رفعه قال: سُئل الحسن بن عليّ عليهما السلام[2]: ما حدّ

---

(١) وهو عبد الحميد بن أبي العلاء الأزديّ، من أصحاب الصادق عليه السلام، ثقة.

(٢) رواه الكلينيّ عن محمّد بن يحيى مرفوعاً عن أبي الحسن عليه السلام، والصدوقُ في (الفقيه) تحت رقم ٤٧ عن الحسن بن عليّ عليهما السلام، وفي (المقنع) عن أبي الحسن عليه السلام، ورواه المصنّف تحت رقم ٢٧ من هذا الباب أيضاً دون ذكر ابن أبي عمير بين يعقوب وعبد الحميد عن الحسن بن علي عليهما السلام، ولعلّ سقوط ابن أبي عمير هناك من سهو القلم.

الغائط؟ قال: لا تستقبل القبلة ولا تستدبرها، ولا تستقبل الريح ولا تستدبرها[١][٢].

- (**الاستبصار**): أخبرني الشيخ رحمه الله، عن أحمد بن محمّد، عن أبيه، عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن أحمد بن يحيى، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عُمَير، عن عبد الحميد بن أبي العلا أو غيره رفعه قال: .. مثله[٣].

- (**مَن لا يحضره الفقيه**): مرسلاً، مثله[٤].

---

(١) النهي عن استدبار الريح كأنّه توهّم من الراوي قياساً لحكم القبلة، فالقبلة استقبالها واستدبارها حين التغوّط والبول سواء في الهتك، لكنّ استقبال الريح يوجب الترشّح وتلوّث الثوب والبدن، وعلاجها الاستدبار، والقدماء اقتصروا على كراهة استقباله، والراوي لمّا رأى جملة (ولا تستدبرها) في القبلة توهّم بوجودها بعد (لا تستقبل الريح)، وكذا الكلام في (لا تستقبل الشمس أو القمر)، فإنّ النهي ظاهره لستر العورة وعدم كشفها، وعلاجها الاستدبار، لا لحرمة الشمس والقمر.

(٢) تهذيب الأحكام ١: ٢٦ و٣٦، باب آداب الأحداث الموجبة للطهارات، ح ٤ و٢٧.

(٣) الاستبصار ١: ٤٧، باب استقبال القبلة واستدبارها عند البول والغائط، ح٢.

(٤) مَن لا يحضره الفقيه ١: ١٨ - باب ارتياد المكان للحدث والسنّة في دخوله والآداب فيه إلى الخروج منه، ح ١٢.

باب الصلاة:

* (**مَن لا يحضره الفقيه**): رُوي عن الحسن بن عليّ بن أبي طالب عليه السلام أنّه قال: جاء نفرٌ من اليهود إلى النبيّ صلى الله عليه وآله، فسأله أعلمُهم عن مسائل، فكان ممّا سأله أنّه قال: أخبِرني عن الله عز وجل لأيّ شيءٍ فرض الله عز وجل هذه الخمس الصلوات في خمس مواقيت على أُمّتك في ساعات الليل والنهار؟ فقال النبيّ صلى الله عليه وآله: إنّ الشمس عند الزوال لها حلقة تدخل فيها، فإذا دخلَت فيها زالت الشمس، فيسبّح كلّ شيءٍ دون العرش بحمد ربّي جلّ جلاله، وهي الساعة الّتي يصلّي عليّ فيها ربّي جلّ جلاله، ففرض الله عليّ وعلى أُمّتي فيها الصلاة، وقال: ﴿**أَقِمِ الصَّلاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلى غَسَقِ اللَّيْلِ**﴾[1]، وهي الساعة الّتي يؤتى فيها بجهنّم يوم القيامة، فما مِن مؤمنٍ يوافق تلك الساعة أن يكون ساجداً أو راكعاً أو قائماً إلّا حرّم الله جسده على النار. وأمّا صلاة العصر: فهي الساعة الّتي أكل آدم فيها من الشجرة، فأخرجه الله عز وجل من الجنّة، فأمر الله عز وجل ذريّته بهذه الصلاة إلى يوم القيامة، واختارها لأُمّتي، فهي مِن أحبّ الصلاة إلى الله عز وجل، وأوصاني أن أحفظها من بين الصلوات. وأمّا صلاة المغرب: فهي الساعة التي تاب الله عز وجل فيها على

(١) سورة الإسراء: ٧٨.

آدم عليه السلام، وكان بين ما أكل من الشجرة وبين ما تاب الله عز وجل عليه ثلاثمائة سنة من أيّام الدنيا، وفي أيّام الآخرة يومٌ كألف سنةٍ ما بين العصر إلى العشاء، فصلّى آدم عليه السلام ثلاث ركعات: ركعةً لخطيئته، وركعةً لخطيئة حوّاء، وركعةً لتوبته، ففرض الله عز وجل هذه الثلاث ركعات على أُمّتي، وهي من الساعات الّتي يُستجاب فيها الدعاء، فوعدني ربّي عز وجل أن يستجيب لمن دعاه فيها، وهي الصلاة التي أمرني ربّي بها في قوله تبارك وتعالى: ﴿**فَسُبْحانَ اللهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ**﴾[1]. وأمّا صلاة العشاء الآخرة: فإنّ للقبر ظُلمة وليوم القيامة ظُلمة، أمرني ربّي عز وجل وأُمّتي بهذه الصلاة لتنوّر القبر، وليعطيني وأُمّتي النور على الصراط، وما مِن قدمٍ مشت إلى صلاة العُتمة إلّا حرّم الله عز وجل جسدها على النار، وهي الصلاة التي اختارها الله عز وجل وتقدّس ذكره للمرسلين قبلي. وأمّا صلاة الفجر: فإنّ الشمس إذا طلعت تطلع على قرن الشيطان، فأمرني ربّي عز وجل أن أُصلّي قبل طلوع الشمس صلاة الغداة، وقبل أن يسجد لها الكافر، لتسجد أُمّتي لله عز وجل، وسرعتها أحبّ إلى الله عز وجل، وهي الصلاة التي تشهدها ملائكة

(١) سورة الروم: ١٧.

الليل وملائكة النهار[١].

* **(الكافي)**: عليّ بن محمّد، عن بعض أصحابنا، عن عليّ بن الحكم، عن ربيع بن محمّد المسلّي، عن عبد الله بن سليمان العامري، عن أبي جعفر عليه السلام قال: لما عُرج برسول الله صلى الله عليه وآله نزل بالصلاة عشر ركعات، ركعتين ركعتين، فلمّا وُلد الحسنُ والحسين زاد رسول الله صلى الله عليه وآله سبع ركعات شكراً لله[٢]، فأجاز الله له ذلك، وترك الفجر لم يزِدْ فيها لضيق وقتها، لأنّه تحضرها ملائكة الليل وملائكة النهار، فلمّا أمره الله بالتقصير في السفر وضع عن أُمّته ستّ ركعات وترك المغرب لم يُنقِص منها شيئاً، وإنّما يجب السهو فيما زاد رسول الله صلى الله عليه وآله، فمن شكّ في أصل الفرض في الركعتين الأُولتين استقبل صلاته[٣].

---

(١) مَن لا يحضره الفقيه ١: ١٣٧، باب علّة وجوب خمس صلوات في خمس مواقيت، ح ١.

(٢) فإن قيل: زيادته صلى الله عليه وآله إن كانت بغير أمر الله وإذنه يكون منافياً لقوله تعالى: ﴿**وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى**﴾ (سورة النجم: ٣)، وان كانت بأمره تعالى وإرادته فلا فرق بين الأُولتين والأُخرتين، قلنا: نختار الشِّقّ الأخير، والفرق بينهما باعتبار أنّ الركعتين الأُولتين مأمورٌ بها حتماً، والأخيرتين مفوَّضان، فوّضهما إلى النبيّ صلى الله عليه وآله، فله أن يزيدهما وأن لا يزيدهما، فلمّا اختار الزيادة نُسبَت إليه، وقد ذُكرت توجيهات (كذا في هامش المطبوع).

(٣) الكافي ٣: ٤٨٧، باب النوادر، ح ٢.

* (مَن لا يحضـــره الفقيه، تهذيب الأحكام): سئل الصادق عليه السلام: لمَ صارت[١] المغرب ثلاث ركعات وأربعاً بعدها، ليس فيها تقصير في حَضَـــر ولا سـفر؟ فقال: إنّ الله تبارك وتعالى أنزل على نبيّه صلى الله عليه وآله كلّ صـلاةٍ ركعتين، فأضاف إليها رسول الله صلى الله عليه وآله لكلّ صلاة ركعتين في الحضـر، وقصّـر فيها في السـفر إلّا المغرب والغداة، فلمّا صـلّى صلى الله عليه وآله المغرب بلغه مولد فاطمة عليها السلام، فأضاف إليها ركعةً شكراً لله عز وجل، فلمّا أن وُلد الحسن عليه السلام أضاف إليها ركعتين[٢] شكراً لله عز وجل، فلمّا أن وُلد الحسين عليه السلام أضاف إليها ركعتين شـكراً للهعز وجل، فقال: ﴿**لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ**﴾[٣]، فتركها على حالها في الحضر والسفر[٤][٥][٦].

---

(١) في (تهذيب الأحكام): صار.

(٢) يعني من نافلة المغرب (تهذيب الأحكام).

(٣) سورة النساء: ١١.

(٤) في (تهذيب الأحكام): في السفر والحضر.

(٥) رواه الصدوق في (الفقيه) بلا سند، وفي (العلل) بسندٍ في رواته مجهول وضعيف وفيه إرسال.

(٦) مَن لا يحضره الفقيه ١: ٢٨٩، باب العلّة التي من أجلها لا يقصّر المصلّي في صلاة المغرب ونوافلها في السفر والحضر، ح ١، تهذيب الأحكام ٢: ١٢١ باب كيفيّة الصلاة وصفتها وشرح الإحدى وخمسين ركعة وترتيبها والقراءة فيها والتسبيح في ركوعها وسجودها والقنوت فيها والمفروض من ذلك والمسنون، ح ١٩٢.

* **(الكافي، تهذيب الأحكام)**: محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن أبي إسماعيل السرّاج قال: قال [لي][١] معاوية بن وهب - وأخذ بيدي قال[٢] -: قال لي أبو حمزة - وأخذ بيدي -، قال: قال[٣] لي الأ صبغ بن نباتة - وأخذ بيدي فأراني الأُ سطوانة الـ سابعة - فقال: هذا مقام أمير المؤمنين عليه السلام[٤]، قال: وكان الحسن بن علي عليهما السلام يصلّي عند [الا سطوانة][٥] الخامسة، فإذا[٦] غاب أمير المؤمنين عليه السلام صلّى فيها الحسن عليه السلام، وهي من باب كندة[٧].

---

(١) ليس في (الكافي).

(٢) في (تهذيب الأحكام): (وقال).

(٣) في (تهذيب الأحكام): (وقال).

(٤) في (تهذيب الأحكام): (عليه السلام).

(٥) ليس في (الكافي).

(٦) في (تهذيب الأحكام): (وإذا).

(٧) الكافي ٣: ٤٩٣، باب فضل المسجد الأعظم بالكوفة وفضل الصلاة فيه والمواضع المحبوبة فيه، ح٨، تهذيب الأحكام ٦: ٣٧، باب فضل الكوفة والمواضع الّتي تُستحبّ فيها الصلاة منها وموضوع قبر أمير المؤمنين عليه السلام والصلاة والدعاء عنده وفضل حصى الغريّ ومسجد السهلة والمساجد الّتي لا يُصلّى فيها وفضل الفرات والاغتسال منه، ح ٨.

* (**تهذيب الأحكام، الاستبصار**): محمّد بن أحمد بن يحيى، عن أبي جعفر النحويّ[١]، عن أبي الجوزاء، عن الحسين بن علوان، عن عمرو بن خلّاد[٢]، عن عاصم بن أبي النجود الأسديّ، عن ابن عمر، عن الحسن بن عليّ عليهما السلام قال: سمعتُ أبي عليَّ بن أبي طالب عليه السلام يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أيُّما امرئٍ مسلم جلس في مصلّاه الذي صلّى فيه الفجر يذكر الله حتّى تطلع الشمس، كان له من الأجر كحاجّ رسول الله صلى الله عليه وآله[٣][٤]، وغُفر له، فإن[٥] جلس فيه حتّى تكون ساعة تحلّ فيها الصلاة، فصلّى ركعتين أو أربعاً، غُفر له ما سلف، وكان له من الأجر كحاجّ بيت الله[٦].

---

(١) النحوي: غير موجود في الاستبصار.

(٢) في (الاستبصار): عمرو بن خالد.

(٣) أي: كزائره عليه السلام.

(٤) في (الاستبصار): كحاجّ بيت الله.

(٥) في (الاستبصار): وإن.

(٦) تهذيب الأحكام ٢: ١٤٧، باب كيفيّة الصلاة وصفتها وشرح الإحدى وخمسين ركعة وترتيبها والقراءة فيها والتسبيح في ركوعها وسجودها والقنوت فيها والمفروض من ذلك والمسنون، ح ٣٠٣، الاستبصار ١: ٣٥٠، باب كراهيّة النوم بعد صلاة الغداة، ح ١.

* **(تهذيب الأحكام)**: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن أحمد، عن أبيه، عن عبد الله بن المغيرة، عن السكوني، عن أبي عبد الله، عن أبيه، عن الحسن بن عليّ عليهما السلام أنّه قال: من صلّى فجلس في مصلّاه إلى طلوع الشمس، كان له ستراً من النار[1].

* **(تهذيب الأحكام)**: عليّ بن الحسن بن فضّال، عن أحمد بن الحسن، عن عمرو بن سعيد المدائني، عن مصدّق بن صدقة، عن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سألتُه عن الصلاة في رمضان في المساجد، قال: لمّا قَدِم أمير المؤمنين عليه السلام الكوفة أمر الحسنَ بن عليّ عليه السلام أن ينادي في الناس: لا صلاةَ في شهر رمضان في المساجد جماعة. فنادى في الناس الحسنُ بن عليّ عليهما السلام بما أمره به أميرُ المؤمنين عليه السلام، فلمّا سمع الناس مقالة الحسن بن عليّ صاحوا: واعُمَراه، واعُمَراه! فلمّا رجع الحسن إلى أمير المؤمنين عليه السلام، قال له: ما هذا الصوت؟ فقال: يا أمير المؤمنين، الناس يصيحون: وا عُمَراه، وا عُمَراه. فقال أمير المؤمنين عليه السلام: قل لهم: صلّوا.

---

(١) تهذيب الأحكام ٢: ٣٤٥، باب كيفيّة الصلاة وصفتها والمفروض من ذلك والمسنون، ح ١٦٦.

فكان أمير المؤمنين عليه السلام أيضاً لما أنكرَ أنكرَ الاجتماع، ولم ينكر نفس الصلاة، فلمّا رأى أنّ الأمر يفسد عليه ويفتتن الناس أجاز وأمرهم بالصلاة على عادتهم، فكلّ هذا واضح بحمد الله[1].

باب الصيام:

* (**مَن لا يحضره الفقيه**): رُوي عن الحسن بن عليّ بن أبي طالب عليهما السلام أنّه قال: جاء نفرٌ من اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وآله، فسأله أعلمُهم عن مسائل، فكان فيما سأله أنّه قال له: لأيّ شيءٍ فرض اللهعز وجل الصوم على أُمّتك بالنهار ثلاثين يوماً، وفرض الله على الأُمم أكثر من ذلك؟ فقال النبيّ صلى الله عليه وآله: إنّ آدم عليه السلام لمّا أكل من الشجرة بقيَ في بطنه ثلاثين يوماً، ففرض الله على ذرّيته ثلاثين يوماً الجوعَ والعطش، والّذي يأكلونه بالليل تفضُّلٌ من الله عز وجل عليهم، وكذلك كان على آدم عليه السلام، ففرض الله ذلك على أُمّتي. ثمّ تلا هذه الآية: ﴿**كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيامُ كَما كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ * أَيَّاماً مَعْدُوداتٍ**﴾[2].

---

(١) تهذيب الأحكام ٣: ٧٧، باب فضل شهر رمضان والصلاة فيه زيادةً على النوافل المذكورة في سائر الشهور، ح ٣٠.

(٢) سورة البقرة: ١٨٣ و١٨٤.

قال اليهودي: صدقت يا محمّد، فما جزاء مَن صامها؟ فقال النبي صلى الله عليه وآله: ما مِن مؤمنٍ يصوم شهر رمضان احتساباً إلّا أوجب الله تبارك وتعالى له سبع خصال: أوّلها: يذوب الحرام في جسده، والثانية: يقرّب من رحمة الله عز وجل، والثالثة: يكون قد كفّر خطيئة آدم أبيه عليه السلام، والرابعة: يهوّن الله عليه سكرات الموت، والخامسة: أمانٌ من الجوع والعطش يوم القيامة، والسادسة: يُعطيه الله براءةً من النار، والسابعة: يطعمه الله عز وجل من طيّبات الجنّة. قال: صدقت يا محمّد[1].

* (**مَن لا يحضره الفقيه**): رُوي عن يعقوب بن شعيب قال: سألتُ أبا عبد الله عليه السلام عن صوم يوم عرفة، قال: إن شئتَ صمتَ، وإن شئتَ لم تصم. وذكر أنّ رجلاً أتى الحسن والحسين عليهما السلام، فوجد أحدهما صائماً والآخر مفطراً، فسألهما فقالا: إن صمتَ فحسنٌ، وإن لم تصم فجائز[2].

* (**مَن لا يحضره الفقيه**): روى عبد الله بن المغيرة، عن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أوصى رسول الله صلى الله عليه وآله إلى عليٍّ عليه السلام وحده، وأوصى عليٌّ عليه السلام إلى الحسن والحسين عليهما السلام جميعاً، وكان الحسن عليه السلام إمامَه، فدخل رجلٌ يوم عرفة على الحسن عليه السلام وهو يتغدّى

(١) مَن لا يحضره الفقيه ٢: ٤٣، باب علّة فرض الصيام، ح ٤.

(٢) مَن لا يحضره الفقيه ٢: ٥٢، باب صوم التطوّع وثوابه من الأيّام المتفرّقة، ح ١٠.

والحسين عليه السلام صائم، ثمّ جاء بعدما قُبِض الحسن عليه السلام فدخل على الحسين عليه السلام يوم عرفة وهو يتغدّى وعليّ بن الحسين عليه السلام صائم، فقال له الرجل: إنّي دخلتُ على الحسن عليه السلام وهو يتغدّى وأنت صائم، ثمّ دخلتُ عليك وأنت مفطر! فقال: إنّ الحسن عليه السلام كان إماماً فأفطر؛ لئلّا يُتّخَذ صومه سُنّة وليتأسّى به الناس، فلمّا أن قُبض كنتُ أنا الإمام، فأردتُ أن لا يُتّخَذ صومي سُنّة فيتأسّى الناس بي[1].

* (**الاستبصار، تهذيب الأحكام**): أخبرني أحمد بن عبدون، عن أبي الحسن عليّ بن محمّد بن الزبير، عن عليّ بن الحسن بن فضّال[2]، عن يعقوب بن يزيد، عن أبي همّام، عن عبد الرحمان بن أبي عبد الله، عن أبي الحسن عليه السلام قال: صوم يوم عرفة يعدل السنة. وقال: لم يصمه الحسن عليه السلام[3]، وصامه الحسين عليه السلام[4].

---

(١) مَن لا يحضره الفقيه ٢: ٥٣، باب صوم التطوّع وثوابه من الأيّام المتفرّقة، ح١١.

(٢) يبتدأ السند في (تهذيب الأحكام) من عليّ بن الحسن بن فضّال.

(٣) أي: في أيّام إمامته، وذلك لكثرة ترغيبهم بصومه والمنع من تركه بحيث يشكّ الإنسان في وجوبه، فيستحبّ للإمام في أيّام إمامته التظاهر بالإفطار فيه لئلّا يوجب حكم الفرض (تهذيب الأحكام).

(٤) الاستبصار ٢: ١٣٣، باب صوم يوم عرفة، ح ١، تهذيب الأحكام ٤: ٣٧٣، باب وجوه الصيام وشرح جميعها على البيان، ح ٦.

* **(مَن لا يحضره الفقيه)**: رُوي عن ميمون بن مهران قال: كنتُ جالساً عند الحسن بن عليّ عليهما السلام، فأتاه رجلٌ فقال له: يا ابن رسول الله، إنّ فلاناً له عليَّ مالٌ ويريد أن يحبسني، فقال: والله ما عندي مالٌ فأقضيه عنك، قال: فكلِّمْه. قال: فلبس عليه السلام نعله، فقلت له: يا ابن رسول الله، أنسيتَ اعتكافك؟ فقال له: لم أنسَ، ولكنّي سمعتُ أبي عليه السلام يحدّث عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنّه قال: مَن سعى في حاجة أخيه المسلم فكأنّما عبد الله عز وجل تسعة آلاف سنة، صائماً نهاره قائماً ليله[1].

باب الوصيّة وأحكام الميّت:

* **(مَن لا يحضره الفقيه، تهذيب الأحكام)**: روى محمّد بن أحمد الأشعريّ، عن السنديّ بن محمّد، عن يونس بن يعقوب، عن أبي مريم، [عن أبي عبد الله عليه السلام][2] ذكره عن أبيه [عن آبائه عليهم السلام][3] أنّ أمامة بنت أبي العاص - وأُمّها زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله - كانت[4] تحت عليّ بن أبي طالب عليه السلام بعد فاطمة عليها السلام، فخلف عليها بعد عليّ عليه السلام

(١) مَن لا يحضره الفقيه ٢: ١٢٣، باب الاعتكاف، ح ٢٣.

(٢) ليس في (مَن لا يحضره الفقيه).

(٣) ليس في (مَن لا يحضره الفقيه).

(٤) في (تهذيب الأحكام): وكانت.

المغيرة بن النوفل[١]، فذكر[٢] أنّها وجعَت وجعاً شديداً حتّى اعتقل لسانها، فجاءها الحسن والحسين ابنا عليّ عليه السلام وهي لا تستطيع الكلام، فجعلا يقولان [لها][٣] - والمغيرة كارهٌ لذلك -: أعتقتِ فلاناً وأهله؟ فجعلت تشير برأسها: نعم، وكذا وكذا، فجعلت تشير برأسها، أي: نعم[٤]، لا تفصح بالكلام، فأجازا ذلك لها[٥].

* (**الكافي**): سهل بن زياد، عن أيّوب بن نوح، عمّن رواه، عن أبي مريم الأنصاري، عن أبي جعفر عليه السلام أنّ الحسن بن عليّ عليهما السلام كفّنَ أُسامة بن زيد ببُردٍ أحمر حبرة، وأنّ عليّاً عليه السلام كفّن سهل بن حُنَيف ببُردٍ أحمر حبرة[٦][٧].

---

(١) في (تهذيب الأحكام): نوفل.

(٢) في (تهذيب الأحكام): ذكر.

(٣) ليس في (تهذيب الأحكام).

(٤) في (تهذيب الأحكام): أن نعم.

(٥) مَن لا يحضره الفقيه ٤: ١٤٦، باب الوصيّة بالكتب والإيماء، ح ٢، تهذيب الأحكام ٩: ٢٨٠، باب من الزيادات، ح ٢٨، و٨: ٣٦١، باب العتق وأحكامه، ح١٦٨ عن أحمد بن محمّد، عن ابن أبي عُمير، عن حمّاد، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّ أباه حدَّثه: .. نحوه.

(٦) يدلّ على استحباب كون البُرد أحمر (آت).

(٧) الكافي ٣: ١٤٩، باب ما يُستحبّ من الثياب للكفن وما يُكره، ح ٩.

- (**تهذيب الأحكام**): عن أبي القاسم جعفر بن محمّد، عن محمّد بن يعقوب، عن عدّةٍ من أصحابنا، عن سهل بن زياد.. مثله، وفيه: (كفّن أُسامة بن زيد ببُردٍ حبرة)، بدلاً من: (كفّن أُسامة بن زيد ببُردٍ أحمر حبرة)[1].

وأخبرني الشيخ أيّده الله تعالى، عن أبي القاسم جعفر بن محمّد، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن عليّ بن النعمان، عن أبي مريم الأنصاريّ قال: سمعتُ أبا جعفر عليه السلام يقول: ... إنّ الحسن بن عليّ عليه السلام كفّن أُسامة بن زيد في بُرد [أحمر] حبرة، وإنّ علياً عليه السلام كفّن سهل بن حنيف[2] في بُرد أحمر حبرة[3].

---

(١) تهذيب الأحكام ١: ٣١٣، باب تلقين المحتضرين وتوجيههم عند الوفاة وما يُصنَع بهم في تلك الحال وتطهيرهم بالغسل وتحنيطهم وتكفينهم وإسكانهم الأكفان، ح٣٦.

(٢) سهل بن حنيف الأنصاريّ: كان بدريّاً من السابقين الأوّلين، وهو أحد النقباء الاثني عشر الذين دعوا رسول الله صلى الله عليه وآله إلى المدينة، آخى صلى الله عليه وآله بينه وبين علي عليه السلام، وهو وأخوه من شرطة الخميس.

(٣) تهذيب الأحكام ١: ٣١٣، باب تلقين المحتضرين وتوجيههم عند الوفاة وما يُصنَع بهم في تلك الحال وتطهيرهم بالغسل وتحنيطهم وتكفينهم وإسكانهم الأكفات، ح ٣٧.

* (**مَن لا يحضره الفقيه**): في كتاب محمّد بن يعقوب الكلينيّ رحمه الله، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحسن الميثمي، عن أخويه محمّد وأحمد، عن أبيهما، عن داود بن أبي يزيد، عن بريد بن معاوية قال: إنّ رجلاً مات وأوصى إلى رجلين، فقال أحدهما لصاحبه: خُذ نصف ما ترك وأعطني النصف ممّا ترك، فأبى عليه الآخَر، فسألوا أبا عبد الله عليه السلام عن ذلك، فقال: ذاك له.

قال مصنّف هذا الكتاب رحمه الله: لستُ أُفتي بهذا الحديث، بل أُفتي بما عندي بخطّ الحسن بن علي عليه السلام، ولو صحّ الخبران جميعاً لكان الواجب الأخذ بقول الأخير كما أمر به الصادق عليه السلام، وذلك أنّ الأخبار لها وجوه ومعان، وكلّ إمامٍ أعلم بزمانه وأحكامه من غيره من الناس، وبالله التوفيق[1].

باب الزكاة:

* (**الكافي**): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عمّن حدّثه، عن عبد الرحمان العرزمي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: جاء رجلٌ إلى الحسن والحسين عليهما السلام وهما جالسان على الصفا،

---

(١) مَن لا يحضره الفقيه ٤: ١٥١، باب الرجلين يوصى إليهما فينفرد كلّ واحدٍ منهما بنصف التركة، ح ٢.

فسألهما، فقالا: إنّ الصدقة لا تحلّ إلّا في دَينٍ موجع، أو غَرمٍ مُفظع، أو فَقْرٍ مدقع[١]، ففيك شيءٌ من هذا؟ قال: نعم. فأعطياه، وقد كان الرجل سأل عبد الله بن عمر وعبد الرحمان بن أبي بكر، فأعطياه ولم يسألاه عن شيء، فرجع إليهما فقال لهما: ما لكما لم تسألاني عمّا سألني عنه الحسن والحسين عليهما السلام؟ وأخبرهما بما قالا، فقالا: إنّهما غُذّيا بالعلم غذاءً[٢][٣].

باب الحجّ:

* (**الكافي، تهذيب الأحكام، الاستبصار**): أبو عليّ الأشعريّ، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن صفوان بن يحيى[٤]، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي الحسن عليه السلام قال: ما رأيتُ الناسَ أخذوا عن الحسن

---

(١) في بعض النسخ: (دمٌ موجع)، وفي بعضها: (غرم مقطع). وفي (النهاية): في الحديث: (لا تحلّ المسألة إلّا لذي غرم مفظع)، أي: حاجة لازمة من غرامة مثقلة. والمدقع: الملصق بالتراب، وجوعٌ مدقع: أي جوع شديد.

(٢) أي: رُبّيا بالعلم.

(٣) الكافي ٤: ٤٧، باب النوادر، ح ٧.

(٤) في الاستبصار: (بن يحيى) غير موجود.

والحسين عليهما السلام إلّا الصلاة بعد العصر وبعد الغداة في طواف الفريضة[١][٢].

* (**تهذيب الأحكام، الاستبصار**): روى أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع قال: سألتُ الرضا عليه السلام عن صلاة طواف التطوّع بعد العصر، فقال: لا. فذكرتُ له قول بعض آبائه عليهم السلام: إنّ الناس لم يأخذوا عن الحسن والحسين عليهما السلام إلّا الصلاة بعد العصر بمكّة، فقال:

---

(١) لعلّه عليه السلام إنّما خصّ بالفريضة لأنّ أكثرهم إنّما يجوّزونها في الفريضة دون النافلة، والمشهور بين أصحابنا عدم كراهة إيقاع ركعتي طواف الفريضة في شيءٍ من الأوقات المكروهة، وأمّا ركعتا طواف النافلة فذهب جماعة إلى الكراهة وآخَرون إلى عدمها، ولعلّه أقوى، وقد ورد بعض الروايات في النهى عن الصلاة الفريضة في بعض تلك الأوقات، وحمله الشيخ على التقيّة. وقال في (الدروس): ولا يُكره ركعة الفريضة في وقتٍ من الخمسة على الأظهر. وقال في (المنتهى): وقت ركعتي الطواف حين يفرغ منه، سواءً كان ذلك بعد الغداة أو بعد العصر إذا كان طواف فريضة، وإذا كان طواف نافلة أخّرها إلى بعد طلوع الشمس أو بعد صلاة المغرب (آت).

(٢) الكافي ٤: ٤٢٤، باب ركعتي الطواف ووقتهما والقراءة فيهما والدعاء، ح٥، تهذيب الأحكام ٥: ١٦٤، باب الطواف، ح ١٤٤، الاستبصار ٢: ٢٣٦، باب وقت ركعتي الطواف، ح ٣.

نعم، ولكن إذا رأيتَ الناس يُقبِلون على شيءٍ فاجتنبه[١]. فقلت: إنّ هؤلاء يفعلون. فقال[٢]: لستُم مثلهم[٣][٤].

* (**الكافي**): محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن فضّال، عن ابن بكير قال: قلتُ لأبي عبد الله عليه السلام: إنّا نريد أن نخرج إلى مكّة مُشاةً. فقال لنا: لا تمشوا، واخرجوا ركباناً. قلت: أصلحك الله إنّه بلغنا عن الحسن بن عليٍّ عليهما السلام أنّه كان يحجُّ ماشياً! فقال: كان الحسن بن عليٍّ عليهما السلام يحجُّ ماشياً وتُساق معه المحاملُ والرِّحال[٥].

* (**تهذيب الأحكام، الاستبصار**): موسى بن القاسم، عن صفوان، عن عبد الله بن بكير قال: قلتُ لأبي عبد الله عليه السلام: إنّا نريد

---

(١) أي: على تجسّس شيء، فإنّهم يتجسّسون ويمنعون عن صلاة الطواف في ذلك الوقت، وذلك علامة التشيّع عندهم.

(٢) في (الاستبصار): قال.

(٣) لأنّكم معروفون بالتشيّع، فإذا فعلتم احتجّوا عليكم، بخلاف بعض العامّة، فإنّهم يعلمون أنّهم يوافقونهم في المذهب، كذا خطر بالبال، والله أعلم بحقيقة الحال (ملذ).

(٤) تهذيب الأحكام ٥: ١٦٣، باب الطواف / ح ١٤٢، الاستبصار ٢: ٢٣٧، باب وقت ركعتي الطواف، ح ٧.

(٥) الكافي ٤: ٤٥٥، باب الحجّ ماشياً وانقطاع مشي الماشي، ح ١.

الخروج إلى مكّة. فقال: لا تمشوا، واركبوا. فقلت: أصلحك الله، إنّه بلغنا أنّ الحسن بن عليّ عليهما السلام حجّ عشرين حجّةً ماشياً! فقال: إنّ الحسن بن عليّ عليهما السلام كان يمشي وتُساق معه محامله ورحاله[1].

* **(الكافي)**: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيّوب، عن رفاعة قال: سألتُ أبا عبد الله عليه السلام عن مشي الحسن عليه السلام من مكّة أو من المدينة؟ قال: من مكّة. وسألتُه إذا زرتُ البيت أركب أو أمشي؟[2] فقال: كان الحسن عليه السلام يزور راكباً. وسألتُه عن الركوب أفضل أو المشي؟ فقال: الركوب. قلت: الركوب أفضل من المشي؟! فقال: نعم؛ لأنّ

---

(١) تهذيب الأحكام ٥: ١٥، باب وجوب الحجّ / ح ٣٣، الاستبصار ٢: ١٤٢، باب أنّ المشي أفضل من الركوب، ح ٦.

(٢) ظاهر هذا الحديث أنّ المراد بالمشي المشي من مكّة، وفي المناسك دون طريق مكّة، وكذا أكثر الأخبار في هذا الباب (في).

رسول الله صلى الله عليه وآله ركب[١][٢].

* **(الكافي)**: عن ابن فضّال قال: قال عليّ بن أسباط لأبي الحسن عليه السلام[٣] - ونحن نسمع -: إنّا لم نكن عرسنا، فأخبرنا ابن القاسم بن الفضيل أنّه لم يكن عرس، وأنّه سألك فأمرتَه بالعود إلى المعرَس فيعرِس فيه. فقال: نعم. فقال له: فإنّا انصرفنا فعرسنا، فأيّ شيء نصنع؟ قال: تصلّي فيه وتضطجع، وكان أبو الحسن عليه السلام[٤] يصلّي بعد العُتمة فيه. فقال له محمّد: فإن مرَّ به في غير وقت صلاة مكتوبة؟ قال: بعد العصر[٥]. قال: سئل أبو الحسن عليه السلام عن ذا، فقال: ما رُخّصَ في هذا إلّا في ركعتي الطواف، فإنّ الحسن بن عليّ عليه السلام فعله، وقال: يقيم حتّى يدخل وقت الصلاة. قال: فقلت له:

---

(١) معنى السؤال الأوّل: أنّ مشي الحسن عليه السلام للحجّ هل كان من مكّة إلى منى وعرفات أو من المدينة إلى مكّة؟ ومعنى السؤال الثاني: أنّه بعدما فرغ من مناسك منى وأراد طواف الزيارة فهل الأفضل أن يركب من منى إلى مكّة أو يمشي إليها؟ (في).

(٢) الكافي ٤: ٤٥٦، باب الحجّ ماشياً وانقطاع مشي الماشي، ح ٥.

(٣) يعني الرضا عليه السلام.

(٤) يعني موسى بن جعفر عليهما السلام.

(٥) يعني: قال محمّد بن القاسم: بعد العصر. وقال المجلسيّ رحمه الله: الظاهر النهي عن الصلاة بعد العصر للتقيّة.

جُعلتُ فداك، فمن مرَّ به بليلٍ أو نهار يعرس فيه أو إنّما التعريس بالليل؟ فقال: إن مرَّ به بليلٍ أو نهار فليعرس فيه[١].

* (**مَن لا يحضره الفقيه**): روى حمّاد، عن حريز، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا بأس أن يحتجم المُحرم ما لم يحلق أو يقلع الشعر، واحتجم الحسن بن عليّ عليهما السلام وهو محرم[٢].

* (**تهذيب الأحكام، الاستبصار**): ما رواه موسى بن القاسم، عن ابن أبي عُمَير، عن حمّاد، عن الحلبيّ قال: سألتُ أبا عبد الله عليه السلام عن فضل المشي، فقال عليه السلام: [إنّ][٣] الحسن بن عليّ عليهما السلام قاسَمَ ربَّه[٤] ثلاث مرّات، حتّى نعلاً ونعلاً وثوباً وثوباً ودينار ودينار، وحجَّ عشرين حجّة ماشياً على قدميه[٥].

---

(١) الكافي ٤: ٥٦٦، باب معرس النبيّ صلى الله عليه وآله، ح ٤.

(٢) مَن لا يحضره الفقيه ٢: ٢٢٢، باب ما يجوز للمحرم إتيانه واستعماله وما لا يجوز من جميع الأنواع، ح ٥ و٦.

(٣) ليس في (تهذيب الأحكام).

(٤) أي: أنفق نصف ماله في سبيل الله، وأعطى الفقراء والمساكين حتّى أحذيته، أعطى المحتاج نعلين وأخذ لنفسه نعلين (تهذيب الأحكام).

(٥) تهذيب الأحكام ٥: ١٤، باب وجوب الحجّ، ح ٢٩، الاستبصار ٢: ١٤١، باب أنّ المشي أفضل من الركوب، ح ٢.

* (**تهذيب الأحكام**): رُوي أنّ رجلاً سأل أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام فقال له: يا أمير المؤمنين، إنّي خرجتُ محرماً، فوطئَت ناقتي بيضَ نعام فكسرَته، فهل عليّ كفارة؟ فقال له: امضِ فاسأل ابني الحسن عنها. وكان بحيث يسمع كلامه[1]، فتقدّم إليه الرجل فسأله، فقال له الحسن عليه السلام: يجب عليك أن تُرسِل فحولة الإبل في إناثها بعدد ما انكسر من البيض، فما نتج فهو هديٌ لبيت الله عز وجل. فقال له أمير المؤمنين عليه السلام: يا بُنيّ، كيف قلتَ ذلك وأنت تعلم أنّ الإبل ربّما أزلقت أو كان فيها ما يزلق[2]؟ فقال: يا أمير المؤمنين، والبيض ربّما أمرق أو كان فيه ما يمرق[3]! فتبسّم أمير المؤمنين عليه السلام وقال له: صدقت يا بُنيّ. ثمّ تلا هذه الآية: ﴿**ذُرِّيَّةً بَعْضُها مِنْ بَعْضٍ وَاللهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**﴾[4][5].

(١) في بعض النسخ: (يسمع جوابه).

(٢) أزلقت الناقة: أي أجهضت، وأجهضت الناقة: أي ألقت ولدها وقد نبت وبره، فهي مجهض، ج: مجاهيض (القاموس).

(٣) مرقت البيضة - كفرح -: فسدت فصارت ماءً (القاموس).

(٤) سورة آل عمران: ٣٣.

(٥) تهذيب الأحكام ٥: ٣٩٤، باب الكفّارة عن خطأ المحرم وتعدّيه الشروط، ح١٤٤.

باب المعيشة:

* **(الكافي، مَن لا يحضره الفقيه، تهذيب الأحكام)**: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن يحيى الحلبي، عن معاوية بن وهب قال: قلتُ لأبي عبد الله عليه السلام: إنّه ذُكِر لنا أنّ رجلاً من الأنصار مات وعليه ديناران [دَيناً][1]، فلم يُصلِّ عليه النبيُّ صلى الله عليه وآله، وقال: صلّوا على صاحبكم[2]، حتّى ضمنهما [عنه] بعضُ قرابته[3]. فقال أبو عبد الله عليه السلام: ذلك[4] الحقّ[5]. ثمّ قال: إنّ رسولَ الله صلى الله عليه وآله إنّما فعل ذلك ليتّعظوا[6] [خ ل: ليتعاطوا] ولِيردّ بعضهم على بعض ولئلا يستخفّوا بالدَّين، وقد

---

(١) ليس في (تهذيب الأحكام).

(٢) في (مَن لا يحضره الفقيه): على أخيكم.

(٣) في (مَن لا يحضره الفقيه): قراباته.

(٤) في (مَن لا يحضره الفقيه): ذاك.

(٥) لعلّه كان مستخفّاً بالدَّين ولا ينوي قضاءه، أو لم يكن له وجه الدَّين ومَن يؤدّي عنه، كما يدلّ عليه آخر الخبر وغيره من الأخبار (آت).

(٦) يُفهم منه أنّ المتوفّى كان يستخفّ بالدَّين ولا ينوي قضاءَه، مع كونه يعلم أن لا مؤدّي عنه (تهذيب الأحكام).

مات رسولُ الله صلى الله عليه وآله وعليه دَين، [وقُتل أمير المؤمنين عليه السلام وعليه دَين][1]، ومات الحسنُ عليه السلام وعليه دَين، وقُتل الحسينُ عليه السلام وعليه دَين[2].

باب الزيّ والتجمّل:

* **(الكافي)**: الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن الوشّاء، عن مثنّى الحنّاط، عن حاتم بن إسماعيل، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان الحسن والحسين عليهما السلام يتختّمان في يسارهما[3].

* (الكافي): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن أبان، عن يحيى بن أبي العلاء، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: .. مثله[4].

* **(الكافي)**: محمّد بن الحسن وعليّ بن محمّد بن بندار، عن

---

(١) ليس في (الكافي) و(تهذيب الأحكام).

(٢) الكافي ٥: ٩٣، باب الدَّين، ح ٢، مَن لا يحضره الفقيه ٣: ١١١، باب الدَّين والقروض، ح٥، تهذيب الأحكام ٦: ٢٠٤، باب الديون وأحكامها، ح٣.

(٣) الكافي ٦: ٤٦٩، باب الخواتيم، ح ١٣.

(٤) الكافي ٦: ٤٧٠، باب الخواتيم، ح ١٤.

إبراهيم بن إسحاق النهاوندي، عن عبد الرحمان بن حمّاد، عن أبي مريم الأنصاريّ رفعه قال: إنّ الحسن بن عليّ عليهما السلام خرج من الحمّام، فلقيه إنسان فقال: طاب استحمامك. فقال: يا لكع، وما تصنع بالاست هاهنا[1]. فقال: طاب حميمك. فقال: أما تعلم أنّ الحميم العرق؟ قال: فطاب حمّامك. قال: وإذا طاب حمّامي فأيّ شيءٍ لي؟ ولكن قل: طهر ما طاب منك، وطاب ما طهر منك[2][3].

- **(مَن لا يحضره الفقيه)**: مرسلاً، نحوه[4].

---

(١) أي: لا مناسبة لحروف الطلب هاهنا بعد الخروج من الحمّام، مع استهجان لفظ (الاست) بمعناه الآخر (آت).

(٢) في (الصحاح): الحميم: الحارّ، والحميم: العرق، وقد استحمّ: أي عرق. وقوله عليه السلام: (طهر)، أي: طهّر الله من المعاصي، (ما طاب منك)، أي: من نفسك وقلبك، وطيّب من العلل والأمراض، وعن المعاصي ما طهر منك بالغسل (آت).

(٣) الكافي ٦: ٥٠٠، باب الحمّام، ح ٢١.

(٤) مَن لا يحضره الفقيه ١: ٧٢، باب غسل يوم الجمعة ودخول الحمّام وآدابه وما جاء في التنظيف والزينة، ح ٧٣.

باب النكاح:

* (**الكافي، تهذيب الأحكام، الاستبصار**): محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن العلاء بن رزين[١]، عن محمّد بن مسلم، عن أحدهما عليهما السلام أنّه قال: لو لم يحرم[٢] على الناس أزواج النبيّ صلى الله عليه وآله لقول الله عز وجل: ﴿**وَما كانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللهِ وَلا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْواجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَداً**﴾[٣]، حرم[٤] على الحسن والحسين عليهما السلام لقول الله عز وجل[٥]: ﴿**وَلا تَنْكِحُوا ما نَكَحَ آباؤُكُمْ مِنَ النِّساءِ**﴾[٦]، ولا[٧] يصلُح للرجل أن ينكح امرأة جدّه[٨].

---

(١) في (الاستبصار): عن العلا.

(٢) في (تهذيب الأحكام) و(الاستبصار): تحرم.

(٣) سورة الأحزاب: ٥٣.

(٤) في (الكافي): حرمن.

(٥) في (تهذيب الأحكام): لقوله عز وجل.

(٦) سورة النساء: ٢٢.

(٧) في (تهذيب الأحكام): فلا.

(٨) الكافي ٥: ٤٢٠، باب آخر منه وفيه ذكر أزواج النبيّ صلى الله عليه وآله، ح ١، تهذيب الأحكام ٧: ٣٣١، باب ما أحلّ الله نكاحه من النساء وحرّم منهن في شرع الإسلام، ح٢٦،

* (**تهذيب الأحكام**): أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطيّ، عن عبد الكريم، عن الحلبيّ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل: ﴿**وَلِلْمُطَلَّقاتِ مَتاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ**﴾[1]، قال: متاعها بعدما تنقضي عدَّتها، على الموسِع قدره وعلى المقتِر قدره، فكيف يمتِّعها وهي في عدَّتها ترجوه ويرجوها؟ ويُحدث الله بينهما ما يشاء. وقال: إذا كان الرجل موسعاً عليه متّع امرأته بالعبد والأمة، والمقتِر يمتّع بالحنطة والزبيب والثوب والدراهم، وإنّ الحسن بن عليّ عليهما السلام متّع امرأةً له بأمةٍ ولم يطلّق امرأةً له إلّا متّعها[2][3].

الاستبصار ٣: ١٥٥، باب أنّه لا يجوز العقد على امرأةٍ عقد عليها الأب أو الابن وإن لم يدخل بها، ح ٢.

(١) سورة البقرة: ٢٤١.

(٢) والمشهور أنّ المعتبر حال الزوج بالنظر إلى يساره وإعساره، وقيل: إنّ الاعتبار بهما معاً، وهو ضعيف، وقد قسّم الأصحاب حال الزوج إلى ثلاثة أقسام: اليسار، والإعسار، والتوسّط، والمستفاد من الآية اليسار والإعسار. وقال جماعة من المتأخّرين: الغنيّ يمتّع بالثوب المرتفع أو الدابّة أو عشرة دنانير، والفقير بالخاتم والدينار، والمتوسّط بالثوب المتوسّط وخمسة دنانير (ملذ).

(٣) تهذيب الأحكام ٨: ٢١٩، باب عدد النساء، ح ٨٢.

آداب الحمل والولادة:

* **(الكافي)**: محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن قبيصة، عن عبد الله النَّيسابوري، عن هارون بن مسلم، عن أبي موسى، عن أبي العلاء الشامي، عن سفيان الثوري، عن أبي زياد، عن الحسن بن عليّ عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أطعِموا حبالاكم اللُّبان؛ فإنّ الصبيَّ إذا غُذّيَ في بطن أُمّه باللّبان اشتدّ قلبُه وزيد في عقله، فإنْ يكُ ذَكراً كان شجاعاً، وإنْ وُلِدت أُنثى عظمت عجيزتها فتحظى بذلك عند زوجها[1][2].

* **(الكافي)**: عليّ بن محمّد بن بندار، عن إبراهيم بن إسحاق الأحمر، عن عبد الله بن حمّاد، عن أبي مريم الأنصاري، عن أبي برزة الأسلميّ قال: وُلد للحسن بن عليّ عليه السلام مولود، فأتته قريش فقالوا: يهنئك الفارس. فقال: وما هذا من الكلام؟! قولوا: شكرتَ الواهب، وبورك لك في الموهوب، وبلغ الله به أشُدَّه، ورزقك بِرَّه[3].

---

(١) اللُّبان: الكندر. والعجيزة والعجز: مؤخَّر الشيء. والحظي والحظو: الحظّ، يقال: حظيت المرأة عند زوجها، أي سعدت به ودنت من قلبه وأحبّها (في).

(٢) الكافي ٦: ٢٣، باب ما يُستحبّ أن تُطعَم الحُبلى والنفساء، ح ٦.

(٣) الكافي ٦: ١٧، باب التهنئة بالولد، ح ٢.

* **(الكافي، تهذيب الأحكام)**: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن بكر بن صالح، عمّن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: هنّأ رجلٌ رجلاً أصاب ابناً، فقال: يهنئك[1] الفارس. فقال له الحسن عليه السلام[2]: ما علمك يكون فارساً أو راجلاً؟ قال: [قلت:][3] جُعلتُ فداك، فما أقول؟ قال: تقول: شكرت الواهبَ، وبورك لك في الموهوب، وبلغ أشُدَّه، ورزقك بِرَّه[4].

- **(مَن لا يحضره الفقيه)**: مرسلاً، نحوه[5].

* **(الكافي)**: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن بكر بن صالح، عن سليمان الجعفريّ قال: سمعتُ أبا الحسن عليه السلام يقول: لا يدخل الفقرُ بيتاً فيه اسم محمّد أو أحمد أو عليّ أو الحسن أو

---

(١) في (تهذيب الأحكام): ليهنيك.

(٢) في بعض النسخ: (الحسين عليه السلام)، وفي المتن مثلما في (الكافي) و(الفقيه) (تهذيب الأحكام).

(٣) ليس في (الكافي).

(٤) الكافي ٦: ١٧، باب التهنئة بالولد، ح٣، تهذيب الأحكام ٧: ٥٠٣، باب الولادة والنفاس والعقيقة، ح ٧.

(٥) مَن لا يحضره الفقيه ٣: ٣٠٩، باب التهنئة بالولد، ح ١.

الحسين أو جعفر أو طالب أو عبد الله أو فاطمة من النساء[١].

باب الطلاق:

* **(الكافي)**: حميد بن زياد، عن الحسن بن محمّد بن سُماعة، عن محمّد بن زياد بن عيسى، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنّ عليّاً قال - وهو على المنبر -: لا تزوِّجوا الحسن؛ فإنّه رجلٌ مِطلاق. فقام رجلٌ من همدان فقال: بلى والله لَنزوِّجنّه، وهو ابن رسول الله صلى الله عليه وآله وابن أمير المؤمنين عليه السلام، فإن شاء أمسك وإن شاء طلَّق[٢].

* **(الكافي)**: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن جعفر بن بشير، عن يحيى بن أبي العلاء، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنّ الحسن بن عليّ عليهما السلام طلّق خمسين امرأةً، فقام عليٌّ عليه السلام بالكوفة فقال: يا معاشر أهل الكوفة، لا تنكِّحوا الحسن؛ فإنّه رجلٌ مطلاق. فقام إليه رجلٌ فقال: بلى والله، لنُنكّحنّه؛ فإنّه ابن رسول الله صلى الله عليه وآله وابن فاطمة عليها السلام، فإن أعجبته أمسك وإن كره

---

(١) الكافي ٦: ١٩، باب الأسماء والكنى، ح ٨.

(٢) الكافي ٦: ٥٦، باب تطليق المرأة غير الموافقة، ح ٤.

طلّق[١][٢].

* **(الكافي)**: أحمد بن محمّد بن أبي نصر البزنطي، عن عبد الكريم، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل: ﴿**وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ**﴾[٣]، قال: متاعها بعدما تنقضي عدَّتُها، ﴿**عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ**﴾[٤]، وكيف لا يمتّعها[٥] وهي في عدَّتها ترجوه ويرجوها، ويحدث الله عز وجل بينهما ما يشاء. وقال: إذا كان الرجل موسعاً عليه متَّع امرأته

---

(١) راجع موضوع كثرة طلاق الإمام المجتبى عليه السلام والبحث عنه كتاب (حياة الحسن عليه السلام ٢: ٣٩٥ ـ ٤١٢)، وقد أجاد مؤلّفه الفذّ الكلام حول الموضوع.

(٢) الكافي ٦: ٥٦، باب تطليق المرأة غير الموافقة، ح ٥.

(٣) سورة البقرة: ٢٤١.

(٤) سورة البقرة: ٢٣٦.

(٥) قال بعض الفضلاء في حاشيته على (الفروع): إنّ كلمة (لا) في قوله: (كيف لا يمتّعها) زائدة، وقعت سهواً من النسّاخ، وليس لها معنى، كما يشعر به موثّقة سماعة بعيده، وأقول: يمكن أن يقال بأنّ معناه: كيف لا يكون كذلك. وقوله: (يمتّعها) محمولٌ على الإنكار، كما يُشعر به قوله: (متاعها بعد ما تنقضي عدّتها). وفي (التهذيب): ليست كلمة (لا) موجودة في الموضعين، ولولا انطباق النسخ وإجماعها على هذا لوجب علينا الاصلاح (فضل الله)، كذا في هامش المطبوع.

بالعبد والأمة، والمقتر يمتّع بالحنطة [والشعير] والزبيب والثوب والدراهم، وإنّ الحسن بن عليّ عليهما السلام متّع امرأةً له بأمة، ولم يطلِّق امرأةً إلّا متّعها[1].

* **(الكافي)**: حميد بن زياد، عن ابن سماعة، عن محمّد بن زياد، عن عبد الله بن سنان، وعليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة، جميعاً عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال في قول الله عز وجل: ﴿**وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ**﴾[2]، قال: متاعها بعد ما تنقضي عدّتها، ﴿**عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ**﴾[3]، قال: كيف يمتِّعها في عدَّتها وهي ترجوه ويرجوها، ويحدث الله ما يشاء، أما إنّ الرجل الموسع يمتّع المرأة بالعبد والأمة، ويمتّع الفقير بالحنطة [بالتمر] والزبيب والثوب والدراهم، وإنّ الحسن بن عليّ عليهما السلام متّع امرأةً طلّقها بأمة، ولم يكن يطلِّق امرأةً إلّا متّعها.

حميد بن زياد، عن ابن سماعة، عن محمّد بن زياد، عن معاوية

---

(١) الكافي ٦: ١٠٥، باب متعة المطلّقة، ح ٣.

(٢) سورة البقرة: ٢٤١.

(٣) سورة البقرة: ٢٣٦.

بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام.. مثله، إلّا أنّه قال: وكان الحسن بن عليّ عليهما السلام يمتّع نساءه بالأمة[1].

باب الأطعمة والأشربة:

* **(الكافي)**: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن إسماعيل الرازي، عن سليمان بن جعفر الجعفريّ قال: دخلتُ على أبي الحسن الرضا عليه السلام وبين يديه تمرٌ برنيّ، وهو مجدٌّ في أكله يأكله بشهوة، فقال لي: يا سليمان، ادنُ فكُلْ. قال: فدنوتُ منه، فأكلتُ معه وأنا أقول له: جُعلتُ فداك، إنّي أراك تأكل هذا التمر بشهوة! فقال: نعم، إنّي لَأحبُّه. قال: قلت: ولِمَ ذاك؟ قال: لأنّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان تمريّاً، وكان عليٌّ عليه السلام تمريّاً، وكان الحسن عليه السلام تمريّاً، وكان أبو عبد الله الحسين عليه السلام تمريّاً، وكان زينُ العابدين عليه السلام تمريّاً، وكان أبو جعفر عليه السلام تمريّاً، وكان أبو عبد الله عليه السلام تمريّاً، وكان أبي عليه السلام تمريّاً، وأنا تمريّ، وشيعتنا يحبّون التمر، لأنّهم خُلقوا من طينتنا، وأعداؤنا - يا

(١) الكافي ٦: ١٠٥، باب متعة المطلّقة، ح ٤.

سليمان - يحبّون المُسكِر، لأنّهم خُلقوا من مارجٍ من نار[١][٢].

* (**مَن لا يحضره الفقيه**): روى إبراهيم الكرخي، عن أبي عبد الله عليه السلام، عن آبائه عليهم السلام، قال: قال الحسن بن عليّ بن أبي طالب عليه السلام: في المائدة اثنتا عشرة خصلة، يجب على كلّ مسلم أن يعرفها، أربع فيها فرض، وأربع سُنّة، وأربع تأديب، فأمّا الفرض: فالمعرفة والرضا والتسمية والشكر، وأما السنّة: فالوضوء قبل الطعام، والجلوس على الجانب الأيسر، والأكل بثلاث أصابع، ولعق الأصابع، وأمّا التأديب: فالأكل ممّا يليك، وتصغير اللُّقمة، وتجويد المضغ، وقلّة النظر في وجوه الناس[٣].

باب الشهادات:

* (**الكافي**): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عُمير، عن عبد الرحمان بن الحجّاج قال: دخل الحكمُ بن عُتيبة وسلَمة بن كُهيل على أبي جعفر عليه السلام فسألاه عن شاهد ويمين، فقال: قضى به

---

(١) أي: من نارٍ لا دخان لها (في).

(٢) الكافي ٦: ٣٤٥، باب التمر، ح ٦.

(٣) مَن لا يحضره الفقيه ٣: ٢٢٧، باب الأكل والشرب في آنية الذهب والفضّة وغير ذلك من آداب الطعام، ح ٣٨.

رسول الله صلى الله عليه وآله، وقضى به عليّ عليه السلام عندكم بالكوفة. فقالا: هذا خلاف القرآن. فقال: وأين وجدتموه خلاف القرآن؟ فقالا: إنّ الله تبارك وتعالى يقول: ﴿**وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ**﴾[1]. فقال لهما أبو جعفر عليه السلام: فقوله: ﴿**وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ**﴾ هو أن لا تقبلوا شهادة واحدٍ ويميناً.

ثمّ قال: إنّ عليّاً عليه السلام كان قاعداً في مسجد الكوفة، فمرّ به عبد الله بن قفل التميميّ ومعه درع طلحة، فقال عليٌّ عليه السلام: هذه درع طلحة أُخذَت غلولاً يوم البصرة. فقال له عبد الله بن قفل: فاجعل بيني وبينك قاضيك الذي رضيتَه للمسلمين. فجعل بينه وبينه شُريحاً، فقال علي عليه السلام: هذه درع طلحة أُخذَت غلولاً يوم البصرة. فقال له شريح: هاتِ على ما تقول بيّنة. فأتاه بالحسن عليه السلام فشهد أنّها درع طلحة أُخذت غلولاً يوم البصرة، فقال شُريح: هذا شاهدٌ واحد، فلا أقضي بشهادة شاهدٍ حتّى يكون معه آخَر. فدعا قنبراً فشهد أنّها درع طلحة أُخذت غلولاً يوم البصرة. فقال شُريح: هذا مملوك، ولا أقضي بشهادة مملوك. قال: فغضب عليٌّ عليه السلام فقال: خذُوها، فإنّ هذا قضى بجَورٍ ثلاث مرّات. قال: فتحوّل شريح،

(١) سورة الطلاق: ٢.

ثـمّ قـال: لا أقضـي بـين اثنـين حتّـى تخـبرني مـن أيـن قضـيتُ بجَـورٍ ثـلاث مـرّات! فقـال لـه: ويلـك - أو: ويحـك -، إنّي لّمـا أخبرتُـك أنّهـا درع طلحـة أُخـذَت غلـولاً يـوم البصـرة فقلـت: هـاتِ عـلى مـا تقـول بيّنـة، وقـد قـال رسـول الله صلى الله عليه وآله: (حيـثما وُجـد غلـول أُخـذ بغـير بيّنـة)، فقلـتُ: رجـلٌ لم يسـمع الحـديث، فهـذه واحـدة! ثـمّ أتيتُـك بالحسـن فشهد، فقلت: هـذا واحـدٌ ولا أقضـي بشـهادة واحـد حتّـى يكـون معـه آخَـر، وقـد قضـى رسـول الله صلى الله عليه وآله بشـهادة واحـدٍ ويمـين، فهـذه ثنتـان! ثـمّ أتيتُـك بقنـبر فشـهد أنّهـا درع طلحـة أُخـذت غلـولاً يـوم البصـرة، فقلـت: هـذا مملـوك ولا أقضـي بشـهادة مملـوك، ومـا بـأسٌ بشـهادة المملوك إذا كان عـدلاً! ثـمّ قـال: ويلـك - أو: ويحـك -، إمـام المسـلمين يؤمن من أمورهم على ما هو أعظم من هذا[1].

- (**تهـذيب الأحكـام، الاستبصـار**): الحسـين بـن سـعيد، عـن ابـن أبي عُمَير، عن عبد الرحمـان ابـن الحجّـاج قـال: دخـل الحكـم بـن عُتيبـة[2] وسـلَمة بـن كُهيـل عـلى أبي جعفـر عليه السلام، فسـألاه عـن شـاهد ويمـين..

---

(١) الكافي ٧: ٣٨٥، باب شهادة الواحد ويمين المدّعي، ح ٥.

(٢) في (الاستبصار): عُيينة.

نحوه بلفظٍ مقارب[١].

* (**مَن لا يحضره الفقيه**): روى محمّد بن قيس، عن أبي جعفر عليه السلام أنّ عليّاً عليه السلام كان في مسجد الكوفة فمرّ به عبد الله بن قفل التيميّ ومعه درع طلحة، فقال عليّ عليه السلام: هذه درع طلحة أُخذت غلولاً[٢] يوم البصرة. فقال ابن قفل: يا أمير المؤمنين، اجعَلْ بيني وبينك قاضيك الذي رضيتَه للمسلمين. فجعل بينه وبينه شريحاً، فقال عليّ عليه السلام: هذه درع طلحة أُخذت غلولاً يوم البصرة. فقال شريح: يا أمير المؤمنين، هاتِ على ما تقول بيّنة. فأتاه بالحسن بن عليّ عليهما السلام فشهد أنّها درع طلحة أخذت يوم البصرة غلولاً، فقال شريح: هذا شاهد، ولا أقضي بشاهدٍ حتّى يكون معه آخَر. فأتى بقنبرٍ فشهد أنّها درع طلحة أُخذت غلولاً يوم البصرة، فقال: هذا مملوك، ولا أقضى بشهادة المملوك. فغضب عليٌّ عليه السلام، ثمّ قال: خذوا الدرع، فإنّ هذا قد قضى بجَورٍ ثلاث مرّات. فتحوّل شريح عن مجلسه وقال: لا أقضي بين اثنين حتّى تخبرني من أين قضيتُ بجورٍ ثلاث مرّات؟ فقال له عليّ عليه السلام: إنّي لما قلتُ لك: إنّها درع طلحة

---

(١) الاستبصار ٣: ٣٤، باب ما تجوز فيه شهادة الواحد مع يمين المدّعي، ح١٠، تهذيب الأحكام ٦: ٣١٠، باب البينات، ح١٥٢.

(٢) الغلول: الخيانة، من الغُنم خاصّة.

أُخذت غلولاً يوم البصرة، فقلتَ: هاتِ على ما تقول بيّنة، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: (حيثما وُجد غلول أُخذ بغير بيّنة)، فقلت: رجل لم يسمع الحديث! ثمّ أتيتُك بالحسن فشهد، فقلت: هذا شاهدٌ واحد، ولا أقضي بشاهدٍ حتّى يكون معه آخَر، وقد قضى رسول الله صلى الله عليه وآله بشاهدٍ ويمين، فهاتان اثنتان! ثمّ أتيتُك بقنبر فشهد، فقلتَ: هذا مملوك، وما بأسٌ بشهادة المملوك إذا كان عدلاً، هذه الثالثة! ثمّ قال عليه السلام: يا شريح، إنّ إمام المسلمين يؤتمَن من أمورهم على ما هو أعظم من هذا.

ثم قال أبو جعفر عليه السلام: فأوّل مَن ردّ شهادة المملوك (رمع)[1].

باب الحدود والديات:

* (**الكافي**): عليّ بن إبراهيم، عن أحمد بن محمّد بن خالد، رفعه إلى أمير المؤمنين عليه السلام قال: أتاه رجلٌ بالكوفة فقال: يا أمير المؤمنين، إنّي زنيتُ فطهِّرني. قال: ممّن أنت؟ قال: من مُزينة. قال: أتقرأُ من القرآن شيئاً؟ قال: بلى. قال: فاقرأْ. فقرأ فأجاد، فقال: أبك جُنّة؟ قال: لا. قال: فاذهب حتّى نسأل عنك. فذهب الرجل ثمّ رجع إليه بعد فقال: يا أمير المؤمنين، إنّي زنيت فطهّرني. فقال: ألك

(١) مَن لا يحضره الفقيه ٣: ٦٣، باب ما يُقبل من الدعاوى بغير بيّنة، ح ٤.

زوجة؟ قال: بلى. قال: فمقيمةٌ معك في البلد؟ قال: نعم. قال: فأمره أمير المؤمنين عليه السلام فذهب، وقال: حتّى نسأل عنك. فبعث إلى قومه فسأل عن خبره، فقالوا: يا أمير المؤمنين، صحيحُ العقل. فرجع إليه الثالثة فقال له مثل مقالته، فقال له: اذهب حتّى نسأل عنك. فرجع إليه الرابعة، فلمّا أقرّ قال أمير المؤمنين عليه السلام لقنبر: احتفظ به. ثمّ غضب، ثمّ قال: ما أقبح بالرجل منكم أن يأتي بعض هذه الفواحش فيفضح نفسه على رؤوس الملا، أفلا تاب في بيته؟! فوَالله لَتوبته فيما بينه وبين الله أفضل من إقامتي عليه الحدّ. ثمّ أخرجه ونادى في الناس: يا معشر المسلمين، اخرجوا ليقام على هذا الرجل الحدّ، ولا يعرفنّ أحدكم صاحبه. فأخرجه إلى الجبّان[1]، فقال: يا أمير المؤمنين، أنظِرْني أُصلّي ركعتين. ثمّ وضعه في حفرته، واستقبل الناس بوجهه، فقال: يا معاشر المسلمين، إنّ هذا حقٌّ من حقوق الله عز وجل، فمَن كان لله في عنقه حقّ فلينصرف ولا يقيم حدودَ الله مَن في عنقه لله حدّ. فانصرف الناس، وبقي هو والحسن والحسين عليهما السلام، فأخذ حجراً فكبّر ثلاث تكبيرات، ثمّ رماه بثلاثة أحجار، في كلّ حجرٍ ثلاث تكبيرات، ثمّ رماه الحسن عليه السلام مثل ما رماه أمير المؤمنين عليه السلام، ثمّ رماه الحسين عليه السلام، فمات الرجل، فأخرجه

(١) الجبّان والجبّانة - بالتشديد -: الصحراء.

أمير المؤمنين عليه السلام، فأمر فحفر له وصلّى عليه ودفنه، فقيل: يا أمير المؤمنين، ألا تغسّله؟ فقال: قد اغتسل بما هو طاهرٌ إلى يوم القيامة، لقد صبر على أمرٍ عظيم[1].

* **(الكافي)**: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عمرو بن عثمان وعن أبيه، جميعاً عن هارون بن الجهم، عن محمّد بن مسلم قال: سمعتُ أبا جعفرٍ وأبا عبد الله عليهما السلام يقولان: بينا الحسن بن عليّ عليهما السلام في مجلس أمير المؤمنين عليه السلام إذ أقبل قومٌ فقالوا: يا أبا محمّد، أردنا أمير المؤمنين عليه السلام. قال: وما حاجتكم؟ قالوا: أردنا أن نسأله عن مسألة. قال: وما هي؟ تخبرونا بها؟ فقالوا: امرأة جامعها زوجها، فلمّا قام عنها قامت بحموتها[2] فوقعت على جاريةٍ بكرٍ فساحقتها، فألقت النطفة فيها فحملَت، فما تقول في هذا؟ فقال الحسن عليه السلام: معضلةٌ، وأبو الحسن لها، وأقول: فإن أصبتُ فمن الله ثمّ من أمير المؤمنين عليه السلام، وإن أخطأتُ فمن نفسي، فأرجو أن لا أُخطئ إن شاء الله: يعمد إلى المرأة فيؤخَذ منها مهر الجارية البكر في أوّل وهلة؛ لأنّ الولد لا يخرج منها حتّى تشقّ فتذهب عذرتها، ثمّ

---

(١) الكافي ٧: ١٨٨، باب آخر منه، ح ٣.

(٢) أي: بشهوتها، وحمو الشيء: حرّه.

تُرجَم المرأة؛ لأنّها محصنة، ثمّ يُنتظر بالجارية حتّى تضع ما في بطنها، ويُردّ الولد إلى أبيه صاحب النطفة، ثمّ تُجلَد الجارية الحدّ. قال: فانصرف القوم من عند الحسن عليه السلام، فلقوا أمير المؤمنين عليه السلام، فقال: ما قلتم لأبي محمّد وما قال لكم؟ فأخبروه، فقال: لو أنّني المسؤول ما كان عندي فيها أكثر ممّا قال ابني[1].

* (**تهذيب الأحكام**): محمّد بن عليّ بن محبوب، عن محمّد بن الحسين، عن إبراهيم بن عقبة، عن عمرو بن عثمان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أتى قومٌ أمير المؤمنين عليه السلام يستفتونه فلم يصيبوه، فقال لهم الحسن عليه السلام: هاتم فتياكم، فإن أصبتُ فمن الله ومن أمير المؤمنين عليه السلام، وإن أخطأتُ فإنّ أمير المؤمنين عليه السلام من ورائكم. فقالوا: امرأة جامعها زوجها، فقامت بحرارة جماعه فساحقت جاريةً بكراً، فألقَت عليها النطفة فحَبِلَت. فقال عليه السلام: في العاجل[2] تُؤخذ هذه المرأة بصداق هذه البكر؛ لأنّ الولد لا يخرج حتّى يُذهب بالعُذرة، ويُنتظَر بها حتّى تلد ويُقام عليها الحدّ، ويُلحَق الولد بصاحب النطفة، وتُرجَم المرأة ذات الزوج.

---

(١) الكافي ٧: ٢٠٢، باب آخر منه، ح ١.

(٢) أي: قال بلا تأمّلٍ وتفكّرٍ وتلبّث.

فانصرفوا، فلقوا أمير المؤمنين عليه السلام فقالوا: قلنا للحسن وقال لنا الحسن، فقال: والله لو أنّ أبا الحسن لقيتُم ما كان عنده إلّا ما قال الحسن[1].

* **(الكافي)**: عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى بن عبيد، عن يونس، عن بعض أصحابه رفعه قال: كان على عهد أمير المؤمنين عليه السلام رجلان متواخيان في الله عز وجل، فمات أحدُهما وأوصى إلى الآخَر في حفظ بنيّة كانت له، فحفظها الرجل وأنزلها منزلة وُلده في اللطف والإكرام والتعاهد، ثمّ حضره سفر فخرج، وأوصى امرأته في الصبيّة، فأطال السفر حتّى إذا أدركت الصبيّة، وكان لها جمال، وكان الرجل يكتب في حفظها والتعاهد لها، فلمّا رأت ذلك امرأتُه خافت أن يقدم فيراها قد بلغت مبلغ النساء فيعجبه جمالها فيتزوّجها، فعمدت إليها هي ونسوةٌ معها قد كانت أعدّتهنّ، فأمسكنها لها، ثمّ افترعتها بإصبعها[2]، فلمّا قدم الرجل من سفره وصار في منزله دعا الجارية، فأبَتْ أن تجيبه استحياءً ممّا صارت إليه، فألحّ عليها بالدعاء، كلّ ذلك تأبى أن تجيبه، فلمّا أكثر عليها قالت له امرأته: دعها، فإنّها تستحيي أن تأتيك من ذنبٍ كانت

(١) تهذيب الأحكام ١٠: ٦٧، باب الحدّ في السحق، ح ٤.

(٢) افترعت الجارية: أزالت بكارتها، وهو الافتضاض (المصباح).

فعلَته. قال لها: وما هو؟ قالت: كذا وكذا، ورمتها بالفجور، فاسترجع الرجل، ثمّ قام إلى الجارية فوبّخها وقال لها: ويحكِ، أما علمتِ ما كنتُ أصنع بكِ من الألطاف؟ والله ما كنتُ أعدّكِ إلّا لبعض وُلدي أو إخواني، وإن كنتِ لَابنتي، فما دعاكِ إلى ما صنعت؟ فقالت الجارية: أمّا إذا قيل لك ما قيل فوَالله ما فعلتُ الذي رمتني به امرأتُك، ولقد كذبَت عليّ، وإنّ القصة لكذا وكذا، ووصفت له ما صنعت بها امرأته. قال: فأخذ الرجل بيد امرأته ويد الجارية، فمضى بهما حتّى أجلسهما بين يدي أمير المؤمنين عليه السلام وأخبره بالقصّة كلّها، وأقرّت المرأة بذلك.

قال: وكان الحسن عليه السلام بين يدَي أبيه، فقال له أمير المؤمنين عليه السلام: اقضِ فيها، فقال الحسن عليه السلام: نعم، على المرأة الحدّ لقذفها الجارية، وعليها القيمة لافتراعها إيّاها. قال: فقال أمير المؤمنين عليه السلام: صدقت. ثمّ قال: أما لو كُلّف الجمل الطحن لفعل[1][2].

* **(الكافي، تهذيب الأحكام)**: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه قال: أخبرَني

---

(١) لعلّ المراد أنّ مَن كُلّف أمراً يتأتّى منه ويقوى عليه يفعله، فمثّل ذلك للحسن بأنه يتأتّى منه الحكم بين الناس، لكنّه لم يأت، أوانه ولو كلّف لفعل، ويحتمل أن يكون تمثيلاً لبيان اضطرار الجارية فيما فُعل بها، والأوّل أظهر (آت).

(٢) الكافي ٧: ٢٠٧، باب حدّ القاذف، ح ١٢.

بعض أصحابنا، رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال: أُتيَ أمير المؤمنين عليه السلام برجلٍ وُجِد في خربةٍ وبيده سكّينٌ ملطَّخٌ[١] بالدم، وإذا رجلٌ مذبوحٌ يتشحّط[٢] في دمه، فقال له أمير المؤمنين عليه السلام: ما تقول؟ قال: يا أمير المؤمنين، أنا قتلتُه. قال: اذهبوا به فاقتلوه به[٣]. فلمّا ذهبوا به ليقتلوه [به][٤] أقبل رجلٌ مسرعاً فقال: لا تعجلوا، وردّوه إلى أمير المؤمنين عليه السلام! فردّوه، فقال: والله يا أمير المؤمنين ما هذا [قتل][٥] صاحبه، أنا قتلتُه. فقال أمير المؤمنين عليه السلام للأوّل: ما حملك على إقرارك على نفسك [ولم تفعل][٦]؟ فقال: يا أمير المؤمنين، وما كنتُ أستطيع أن أقول وقد شهد عليّ أمثال هؤلاء الرجال، وأخذوني وبيدي سكّين ملطّخ بالدم، والرجل يتشحّط[٧] في دمه وأنا قائمٌ عليه، وخفتُ الضرب فأقررت، وأنا رجلٌ كنتُ ذبحتُ بجنب هذه الخربة شاة،

---

(١) في (تهذيب الأحكام): متلطّخ.

(٢) في (تهذيب الأحكام): متشحّط.

(٣) في (تهذيب الأحكام): فأقيدوه.

(٤) ليس في (تهذيب الأحكام).

(٥) ليس في (الكافي).

(٦) ليس في (تهذيب الأحكام).

(٧) في (تهذيب الأحكام): متشحّط.

وأخذني[١] البول فدخلت الخربة، فرأيت[٢] الرجل يتشحّط في دمه، فقمتُ متعجّباً، فدخل عليّ هؤلاء فأخذوني.

فقال أمير المؤمنين عليه السلام: خُذوا هذين فاذهبوا بهما إلى الحسن، [وقصّوا عليه قصتهما،][٣] وقولوا له: ما الحكم فيهما؟ [قال:][٤] فذهبوا إلى الحسن عليه السلام وقصّوا عليه قصّتهما، فقال الحسن عليه السلام: قولوا لأمير المؤمنين عليه السلام: إنّ هذا إن كان ذبح ذاك[٥] فقد أحيا هذا، وقد قال الله عز وجل: ﴿**وَمَنْ أَحْياها فَكَأَنَّما أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً**﴾[٦]، يخلّى[٧] عنهما، وتُخرَج[٨] دية المذبوح من بيت المال[٩].

---

(١) في (تهذيب الأحكام): فأخذني.

(٢) في (تهذيب الأحكام): فوجدت.

(٣) ليس في (تهذيب الأحكام).

(٤) ليس في (الكافي).

(٥) في (تهذيب الأحكام): ذلك.

(٦) سورة المائدة: ٣٢.

(٧) في (تهذيب الأحكام): فخلّى.

(٨) في (تهذيب الأحكام): وأخرج.

(٩) الكافي ٧: ٢٨٩، باب نادر، ح ٢، تهذيب الأحكام ١٠: ١٩٨، باب البيّنات على القتل، ح ١٩.

* **(مَن لا يحضره الفقيه)**: قال أبو جعفر عليه السلام: وُجد على عهد أمير المؤمنين صلوات الله عليه رجلٌ مذبوحٌ في خربة، وهناك رجلٌ بيده سكّين ملطّخ بالدم، فأُخِذ ليؤتى به أمير المؤمنين عليه السلام، فأقرّ أنّه قتله، فاستقبله رجلٌ فقال لهم: خلُّوا عن هذا، فأنا قاتل صاحبكم! فأُخِذ أيضاً مع صاحبه وأُتيَ[1] أمير المؤمنين عليه السلام، فلمّا أُدخلوا قصّوا عليه القصّة، فقال للأوّل: ما حملك على الإقرار؟ قال: يا أمير المؤمنين، إنّي رجلٌ قصّاب، وقد كنتُ ذبحتُ شاةً بجنب الخربة، فأعجلني البول، فدخلتُ الخربة وبيدي سكّين ملطّخٌ بالدم، فأخذني هؤلاء وقالوا: أنت قتلتَ صاحبنا، فقلت: ما يُغني عنّي الإنكار شيئاً، وهاهنا رجلٌ مذبوح وأنا بيدي سكّين ملطّخ بالدم، فأقررتُ لهم أنّي قتلتُه. فقال عليٌّ عليه السلام للآخَر: ما تقول أنت؟ قال: أنا قتلتُه يا أمير المؤمنين.

فقال أمير المؤمنين عليه السلام: اذهبوا إلى الحسن ابني ليحكم بينكم. فذهبوا إليه وقصّوا عليه القصّة، فقال عليه السلام: أمّا هذا فإن كان قد قتل رجلاً فقد أحيا هذا، والله عز وجل يقول: ﴿**وَمَنْ أَحْياها فَكَأَنَّما أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً**﴾[2]، ليس

---

(١) فأخذ أيضاً وأتي به مع صاحبه أمير المؤمنين عليه السلام.

(٢) سورة المائدة: ٣٢.

على أحدٍ منهما شيء، وتُخرَج الدية من بيت المال لورثة المقتول[١].

- (**تهذيب الأحكام**): ورُوي عن أبي جعفرٍ عليه السلام أنّه قال:.. مثله بلفظٍ مقارب[٢].

باب الجهاد:

* (**تهذيب الأحكام**): سهل بن زياد، عن جعفر بن محمّد الأشعريّ، عن ابن القدّاح، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: دعا رجلٌ بعض بني هاشم إلى البراز فأبى أن يبارزه، فقال له أمير المؤمنين عليه السلام: ما منعك أن تبارزه؟ فقال: كان فارس العرب وخشيت أن يقتلني. فقال له أمير المؤمنين عليه السلام: فإنّه بغى عليك، ولو بارزتَه لقتلتَه، ولو بغى جبلٌ على جبلٍ لهدَّ الباغي. وقال أبو عبد الله عليه السلام: إنّ الحسن بن عليٍّ عليهما السلام دعا رجلاً إلى المبارزة، فعلم به أمير المؤمنين عليه السلام، فقال له أمير المؤمنين عليه السلام: لئن عدتَ إلى مثلها لأُعاقبنَّك، ولئن دعاك أحدٌ إلى مثلها فلم تُجبه لأعاقبنَّك، أما عملتَ أنّه بغي؟![٣].

---

(١) مَن لا يحضره الفقيه ٣: ١٤، باب الحيل في الأحكام، ح ٨.

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ٣٦٢، باب من الزيادات في القضايا والأحكام، ح ٨٠.

(٣) تهذيب الأحكام ٦: ١٨٨، باب النوادر، ح ٢.

باب المكاسب:

* (**تهذيب الأحكام**): الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن أبان، عن يحيى بن أبي العلاء، عن أبي عبد الله، عن أبيه عليهما السلام أنّ الحسن والحسين عليهما السلام كانا يقبَلان جوائز معاوية[1] [2].

باب العتق:

* (**تهذيب الأحكام، الاستبصار**): محمّد بن عليّ بن محبوب، عن عليّ بن محمّد بن يحيى، عن الحسن بن عليّ، عن أبي إسحاق، عن

---

(١) يجب أن يُعلَم أنّ معاوية - ابن آكلة الأكباد - أمر أن لا يُعطى عيال المؤمنين الذين قُتلوا مع أمير المؤمنين عليٍّ عليه السلام في الوقعات الثلاث: الجمل وصفّين والنهروان، وغيرها كغارة بُسر بن أرطأة وسفيان الغامديّ وأمثالهما، من بيت المال شيئاً، فأخذا عليهما السلام حقوق هؤلاء المظلومين بعناوين مختلفة، مثل خراج (دار ابجبرد) وأمثاله، ويردّون إلى صواحبها. وصنّف محمّد بن بحر الرهني أبو الحسين الشيباني كتاباً في هذا المعنى، وذكر فيه الأخبار، وهو معنونٌ في (رجال النجاشي).

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ٣٨٧، كتاب المكاسب، ح ٥٦.

فيض، عن أشعث[١]، عن [أبي][٢] الحسن عليه السلام في الرجل يموت وعليه دَين وقد أذن لعبده في التجارة وعلى العبد دَين، قال: يبدأ بدَين السيّد[٣].

باب الآداب والسنن:

تشييع المسافر وتوديعه والدعاء له:

* (**مَن لا يحضره الفقيه**): لمّا شيّع أمير المؤمنين عليه السلام أبا ذر رحمة الله عليه، شيّعه الحسن والحسين عليهما السلام وعقيل بن أبي طالب وعبد الله بن جعفر وعمّار بن ياسر، قال أمير المؤمنين عليه السلام: ودّعوا أخاكم، فإنّه لابدّ للشاخص أن يمضي وللمشيِّع من أن يرجع. فتكلّم كلّ رجل منهم على حياله، فقال الحسين بن عليّ عليهما السلام: رحمك الله يا أبا ذرّ، إنّ القوم إنّما امتهنوك بالبلاء لأنّك منعتهم دينك

(١) الظاهر كونه أشعث بن سعيد البصري، أو غيره. وأمّا راويه هو الفيض بن المختار الجعفيّ، الذي روى عنه أبو إسحاق ثعلبة بن ميمون مولى بني أسد، وعنه الحسن بن عليّ بن فضّال، وعنه عليّ بن محمّد بن يحيى الخزّاز الكوفي (تهذيب الأحكام).

(٢) ليس في (الاستبصار) وبعض نسخ (تهذيب الأحكام).

(٣) تهذيب الأحكام ٨: ٣٥٠، باب العتق وأحكامه / ح ١٢٨، الاستبصار ٤: ٢٠، باب الرجل يعتق عبداً له وعلى العبد دَين، ح ٣.

فمنعوك دنياهم، فما أحوجك غداً إلى ما منعتهم وأغناك عمّا منعوك. فقال أبو ذرّ: رحمكم الله من أهل بيت، فما لي شجَنٌ[1] في الدنيا غيركم، إنّي إذا ذكرتكم ذكرت بكم جدَّكم رسول الله صلى الله عليه وآله[2].

إلى هنا تم الجزء الأول من موسوعة الإمام الحسن عليه السلام في كتب الحديث ويليه الجزء الثاني إن شاء الله تعالى بعنوان (الإمام الحسن عليه السلام في بحار الأنوار).

***

(١) الشجن: الحاجة حيث كانت.

(٢) مَن لا يحضره الفقيه ٢: ١٨٠، باب تشييع المسافر وتوديعه والدعاء له، ح١.

الفهرس

مقدّمة المركز: ٨

توطئة ٩

مقدمة الكتاب ٥١

حياة الإمام الحسن عليه السلام ٥٩

ولادته ومراسيم الولادة ونسبه وعمره الشريف عليه السلام ٥٩

ذرّيّته عليه السلام ٦٤

صفاته وسماته عليه السلام ٦٤

فضله ومناقبه عليه السلام ٦٥

معاجزه عليه السلام ٧٠

نقش خاتمه عليه السلام ٧٣

مع جدّه وأبيه وأُمّه وأخيه صلّى الله عليهم وآلهم..... ٧٥

أقواله الشريفة ٨٣

حكمه ومواعظه عليه السلام..... ٨٣

خطبه عليه السلام ٨٨

شهادة الإمام الحسن عليه السلام ٩٢

وصيّته عند وفاته عليه السلام..... ٩٢

إحتضاره وشهادته عليه السلام ٩٥

تشييعه ودفنه والصلاة عليه عليه السلام..... ٩٦

زيارة الإمام الحسن عليه السلام وفضلها، والصلاة والسلام عليه ولعن قاتليه . ١٠١

إمامة الإمام الحسن عليه السلام ١٠٩

علمه وميراثه والوصيّة إليه عليه السلام..... ١٠٩

تجهيزه لأمير المؤمنين عليه السلام وتولّيه أمره ١٣٢

النصّ على إمامته عليه السلام ودلائلها في الكتاب والسنّة ١٣٤

فقه الإمام الحسن عليه السلام ١٧١

باب الطهارة ١٧١

باب الصلاة ١٧٣

باب الصيام ١٨٠

باب الوصيّة وأحكام الميّت ١٨٣

باب الزكاة ١٨٦

باب الحجّ ١٨٧

باب المعيشة ١٩٤

باب الزيّ والتجمّل ١٩٥

باب النكاح ١٩٧

آداب الحمل والولادة ١٩٩

باب الطلاق ٢٠١

باب الأطعمة والأشربة ٢٠٤

باب الشهادات..... ٢٠٥

باب الحدود والديات ٢٠٩

باب الجهاد..... ٢١٨

باب المكاسب..... ٢١٩

باب العتق ٢١٩

باب الآداب والسنن ٢٢٠

تشييع المسافر وتوديعه والدعاء له ٢٢٠

الفهرس..... ٢٢٢

من أجل التواصل بين المركز والقارئ

عزيزي القارئ الكريم..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

نشكر لك اقتناءك كتابنا: (الإمام الحسن عليه السلام في كتب الحديث - الجزء الأول - الإمام الحسن عليه السلام في الكتب الأربعة للسيد زيد الحلو) ورغبة منا في تواصل بنّاء بين المركز والقارئ، وباعتبار أن رأيك مهمٌ بالنسبة لنا، فيسعدنا أن تُرسل إلينا دائماً بملاحظاتك، لكي ندفع بمسيرتنا سوياً إلى الأمام.

الاسم الثلاثي واللقب: ..... الوظيفة (اختياري): .....

المؤهل الدراسي: ..... السن (اختياري): .....

العنوان (اختياري):

الدولة: ..... المدينة: ..... الحي: ..... الشارع: ..... رقم الدار: ..... ص.ب: .....

الهاتف (اختياري): .....

البريد الألكتروني: .....

❖ من أين عرفت هذا الكتاب؟

○ أثناء زيارة مكتبة ○ ترشيح من صديق ○ إعلان ○ معرض ○ غيرها

❖ من أين اشتريت الكتاب؟

اسم المكتبة أو المعرض: ..... المدينة: ..... العنوان: .....

❖ ما رأيك في الكتاب؟

○ ممتاز ○ جيد ○ عادي (لطفاً وضح لِمَ) .....

❖ ما رأيك في إخراج الكتاب؟

○ عادي ○ جيد ○ متميّز (لطفاً وضح لِمَ) .....

❖ ما رأيك في سعر الكتاب؟

○ مناسب ○ معقول ○ مرتفع (لطفاً أذكر سعر الشراء) ..... العملة: .....

عزيزي القارئ انطلاقاً من أن ملاحظاتك واقتراحاتك سبيلنا للتطوير وباعتبارك من قرائنا فنحن نرحب بملاحظاتك النافعة... فلا تتوانَ ودَوّن ما يجول في خاطرك:

.....

.....

.....

.....

عنوان المراسلة:

العراق - النجف الأشرف - شارع المثنى - مركز الإمام الحسن عليه السلام للدراسات التخصصية

الموقع الرسمي: www.imamhassan.org | البريد الألكتروني: info@imamhassan.org

هاتف: ٠٠٩٦٤٧٨٠٣٣٥٨٠٢٠ | /AlimamAlhasan47